الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة العقيد أكلي محند اولحاج
البويرة

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
Universitaire Colonel Akli Mohand Oulhadj Bouira

معهد علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضية

مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في ميدان علوم و تقنيات النشاطات البدنية و الرياضة

التخصص : تدريب رياضي نخبوي

تحت عنوان:

واقع تطبيق النصوص القانونية و التشريعية للرياضة المدرسية في الطور الثانوي

دراسة ميدانية لثانويات ولاية البويرة

من إعداد الطـالب:
ـ شرقي عبد الرحمن محمد

تحت إشراف الدكتور:
- لاوسين سليمان

السنة الجامعية : 2015/2014

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و تقدير

الشكر والحمد لله الواحد الأحد كثيرا طيبا مباركا ولك يارب على ماأنعمت علينا من قوة وصبر الذي وفقني بقضاء وقدر بإنهاء هذا العمل المتواضع.

كما أتقدم بالشكر الخالص إلى الأستاذ المشرف "لاوسين سليمان"الذي أشرف على عملي هذا وسهل لي الطريق في انجاز هذا البحث، الذي لم يبخل عليا بنصائحه القيمة، حيث وجهني حين الخطأ وشجعني حين الصواب فكان بذلك نعم المشرف ونعم الأستاذ.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى الأساتذة و المسيرين الذين وجه لهم الإستبيان وإلى كل الأساتذة الذين درسوني طيلة مرحلة الدراسة.

ولا أنسى كل من قدم لي يد المساعدة من الزملاء والأصدقاء من قريب أو من بعيد

فألف شكر لكل هؤلاء وجزاهم الله ألف خير.

شرقي عبد الرحمن محمد

الإهداء

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات هذه ثمرة من الجهد والاجتهاد اهدي هذا العمل المتواضع إلى منبع الحنان.....رمز العطف والمحبة الى التي لن أوافيها حقها مهما قدمت لها إلى من تقع الجنة تحت أقدامها وأمرنا الرحمان بطاعتها أمي الغالية إلى رمز الفخر والاعتزاز .....الذي شق لي درب الحياة من أجل راحتي، إلى الذي لن أرد له القليل مما منحني، أبي العزيز حفظه الله و أطال عمره

إلى كل عائلتي – إخوتي – أختي، وكل كتاكيتها و جدتي حفظها الله و أطال في عمرها و شفاها وإلى الجدين و الجدة رحمهم الله .

تحية خاصة للدكتور : لاوسين سليمان.

إلى جميع الأصدقاء: أسامة، عبدالمالك، حكيم ،الجيلالي، حمزة، فؤاد، وليد، تراوي، ،وإلى كل من تذكرهم قلبي ولم يذكرهم قلمي والى من ينبض قلبه حبا في عبد الرحمن وإلى من تقاسم معي حلو الحياة ومرها إلى كل الأهل و الأقارب و الاصدقاء.

عبد الرحمن

محتوى البحث

الموضوع	الصفحة
البسملة	-
شكر و تقدير	أ
اهداء	ب
محتوى البحث	ت
قائمة الجداول	ث
قائمة الأشكال	ج
ملخص البحث	ح
مقدمة	خ
مدخل عام : التعريف بالبحث	
الإشكالية	02
الفرضيات	03
أهمية البحث	03
أهداف البحث	03
أسباب اختيار الموضوع	04
المفاهيم و المصطلحات	04
الجانب النظري	
الفصل الأول : الخلفية النظرية للدراسة	
تمهيد	
المحور الأول : الرياضة المدرسية	
1- النشاط الأساسي (حصة التربية البدنية و الرياضة)	10
1-1- أغراض التربية البدنية و الرياضية في المرحلة الثانوية	10
1-2- مشكلة التربية البدنية و الرياضية	11
1-3- مكانة التربية البدنية و الرياضية	11
2- النشاط الرياضي اللاصفي	11
2-1- النشاط الرياضي اللاصفي الداخلي	11
2-2- النشاط الرياضي اللاصفي الخارجي	12
2-2-1- أهمية النشاط الرياضي اللاصفي الخارجي	12
2-2-2- أغراض النشاط الرياضي اللاصفي الخارجي	13

3-2-2- أسس اعداد و تنظيم النشاط اللاصفي الخارجي	14
3- الفرق الرياضية المدرسية	15
3-1-طرق اختيار الفرق الرياضية المدرسية	15
3-2-العملية التدريبية للفرق الرياضية المدرسية	16
3-3-اشتراك الفرق المدرسية في المنافسات الرياضية	16
4- الهيئات التي تشرف على تسيير الرياضة المدرسية	17
4-1-مدرس التربية البدنية و الرياضية	17
4-1-1- شخصية الأستاذ	17
4-2-الجمعية الرياضية المدرسية	18
4-2-1- الهيكلة و الصلاحيات	18
4-2-2- التسيير	19
4-2-3- الموارد و المصاريف	19
5- الرابطة الولائية للرياضة المدرسية	19
5-1-الطاقم الإداري للرابطة	19
5-2-الطاقم الفني للرابطة	20
6- الاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية	20
المحور الثاني : الوضعية القانونية للرياضة في الجزائر و نصيب الرياضة المدرسية منها	
1- القانون	21
2- القانون في التربية البدنية و الرياضة	21
3- الرياضة عبر القوانين الجزائرية	21
3-1- الأمر رقم 76/81	21
3-2-نقد الأمر رقم 76/81	22
3-3- القانون رقم 89/03 المؤرخ في 14 فيفري 1989	23
3-3-1- أسس و مبادئ جديدة للإصلاح الرياضي	23
3-3-2- هياكل جديدة نابعة من انتخابات دمقراطية	23
3-3-3- امكانات و تأطير الحركة الرياضية	23
3-3-4-تأسيس الصندوق الوطني الولائي و الوطني للرياضة	24
3-3-5- نقد القانون 89/03	24
3-4- الأمر 95/09 المؤرخ في 25 فيفري 1995	24
3-4-1- الأحكام العامة و الأهداف	25
3-4-2-تحديد وضبط المفاهيم المتعلقة بأشكال الممارسات الرياضية	25

3-4-3- إعادة تنظيم هياكل المنظومة و تحديد صلاحياتها	25
3-4-4- إعطاء الإتحاديات الرياضية مهام و صلاحيات جديدة	25
3-4-5- التعاون الدولي	26
3-4-6- نقد الأمر 95/09	26
3-5- قانون رقم 04/10 المؤرخ في 14 أوت 2004	26
3-5-1- تحديد و ضبط المفاهيم	27
3-5-2- التأكيد على مفهوم التربية	27
3-5-3-طابع النوادي الرياضية المحترفة	27
3-5-4-تشديد المراقبة و الصرامة في الإلتزام	28
3-5-5-نقد الأمر 04/10	29
3-6-قانون رقم 13/05 المؤرخ في 23 يوليو 2013	29
4- نصيب الرياضة المدرسية من القوانين التي تسير الرياضة في الجزائر	30
4-1- مخطط الممارسة الرياضية في المدرسة	30
4-2-الجانب القانوني	30
4-3-هياكل التنشيط و التأطير	30
4-3-1- الجمعيات البلدية للرياضة المدرسية	30
4-3-2- الرابطات الولائية للرياضة المدرسية	31
المحور الثالث : المراهقة	
1- مفهوم المراهقة	32
2- خصائص المراهقة	33
2-1- الخصائص الجسمية و الفزيولوجيا	33
2-2- الخصائص العقلية	33
2-3- الخصائص الإنفعالية	34
2-4- الخصائص الإجتماعية	34
2-5-حاجات المراهقة	34
3- مفهوم الذات عند المراهق	35
4- المراهق في الوسط المدرسي	35
4-1-معنى الموقف	35
4-2- العلاقات الإنسانية في المواقف المدرسية	35
4-3- النجاح و الفشل المدرسيان	35
5- علاقة المراهق بالرياضة	35

خلاصة	
الفصل الثاني : الدراسات المرتبطة بالبحث	
التمهيد	
1- دراسة بوغربي محمد 2005	39
2- دراسة بدر الدين بلحجوجة 1999	39
3- دراسة عبد المجيد شعلال 1998	39
4- دراسة بوراس فاطمة الزهراء 1997	40
التعليق على الدراسات السابقة	41
خلاصة	
الجانب التطبيقي	
الفصل الثالث : منهجية البحث و اجراءاته الميدانية	
تمهيد	
1- المنهج المتبع	46
2- الدراسة الإستطلاعية	46
3- مجتمع و عينة البحث	46
3-1- مجتمع البحث	46
3-2-عينة البحث	47
3-2-1- خصائص العينة	47
4-أدوات البحث	47
4-1-الدراسة النظرية	47
4-2- الإستبيان	47
4-2-1-محاور الإستبيان	48
4-2-2-صدق الإستبيان	48
5- مجالات البحث	48
5-1- المجال الزمني	48
5-2- المجال المكاني	48
6- صعوبات البحث	48
7- الوسائل الإحصائية	49
خلاصة	
الفصل الرابع : عرض و تحليل و مناقشة النتائج	
تمهيد	

1- عرض و تحليل و مناقشة نتائج الإستبيان	53
1-1- عرض و مناقشة و تحليل نتائج الإستبيان الموجه للمسيرين	54
1-2- عرض و مناقشة و تحليل نتائج الإستبان الموجه للأساتذة	65
خلاصة	
الإستنتاج العام	83
الخاتمة	84
الإقتراحات و التوصيات	85
البيبليوغرافيا	86
الملاحق	
الملحق (01) : إستمارة استبيان موجهة للمسيرين	88
الملحق (02) : استمارة استبيان موجهة للأساتذة	91
الملحق (03) : احصائيات خاصة بالأساتذة و الثانويات	94
الملحق (04) : قائمة المحكمين و استمارة الإمضاء	95

قائمة الجداول :

الرقم	الجدول
1	يوضح إجابات المسيرين حول إطلاعهم على محتوى القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية
2	يوضح إجابات المسيرين حول رؤيتهم لهذه القوانين
3	يوضح إجابات الميسرين حول مقارنة هذه القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة النخبوية
4	يوضح إجابات المسيرين حول الحجم الكمي للمادة الواردة في القانون رقم04-10
5	يوضح إجابات المسيرين فيما بين يخص صدى إعلامي للرياضة المدرسية
6	يوضح إجابات المسيرين فيما كفاية القوانين الحالية للنهوض بالرياضة المدرسية
7	يوضح إجابات المسيرين فيما يخص تعديل القانون رقم04-10
8	يوضحإجاباتالأساتذةحولتلقيهمللقوانينوالمناشيرالخاصةبتنظيموتطويرالرياضةالمدرسيةمن
9	يوضح إجابات الأساتذة حول الزامهم إجراء دورات وأنشطة لا صفية
10	يوضح إجابات الأساتذة حول مساعدة الإدارة على قيام فرق رياضية مدرسية
11	يوضح إجابات الأساتذة حول ما إذا كانت الإدارة تصرف الحصة المالية المخصصة للنشاط اللاصفي بشكل كامل
12	يوضح إجابات الأساتذة حول ما إذا كانت الإدارة تقتطع من الحصة المالية المخصصة للنشاط الرياضي لتصرفه في مجالات أخرى
13	يوضح إجابات الأساتذة حول ما إذا كانت الإدارة تسخر العمال لخدمة النشاط اللاصفي
14	يوضح إجابات الأساتذة حول ما إذا ما إن كانت الإدارة تجري اتفاقيات للحصول على ملاعب في حالة عدم توفرها بالثانوية

15	يوضح إجابات الأساتذة فيما يخص الملاعب المتوفرة في الثانوية
16	يوضح إجابات الاساتذة فيما يخص حالة الملاعب المتوفرة في الثانوية
17	يوضح إجابات الاساتذة فيما يخص الاجهزة و العتاد الرياضي المتوفرة
18	يوضح إجابات الاساتذة فيما يخص توفر المرشات على مستوى الثانوية
19	يوضح إجابات الأساتذة فيما يخص توفر غرف تغير الملابس على مستوى الثانويات
20	يوضح إجابات الأساتذة فيما يخص حالة غرف تغيير الملابس المتوفرة في الثانوية
21	يوضح إجابات الأساتذة فيما يخص كفاية الهياكل و المنشآت لممارسة النشاط الرياضي

قائمة الأشكال :

الرقم	الأشكال
1	يبين إجابات المسيرين حول إطلاعهم على محتوى القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية
2	يبين إجابات المسيرين حول رؤيتهم لهذه القوانين
3	يبين إجابات الميسرين حول مقارنة هذه القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة النخبوية
4	يبين إجابات المسيرين حول الحجم الكمي للمادة الواردة في القانون رقم04-10
5	يبين إجابات المسيرين فيما بين يخص صدى إعلامي للرياضة المدرسية
6	يبين إجابات المسيرين فيما كفاية القوانين الحالية للنهوض بالرياضة المدرسية
7	يبين إجابات المسيرين فيما يخص تعديل القانون رقم 04-10
8	يبين إجابات الأساتذة حول تلقيهم للقوانين والمناشير الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية
9	يبين إجابات الأساتذة حول الزامهم إجراء دورات وأنشطة لا صفية
10	يبين إجابات الأساتذة حول مساعدة الإدارة على قيام فرق رياضية مدرسية
11	يبين إجابات الأساتذة حول ما إذا كانت الإدارة تصرف الحصة المالية المخصصة للنشاط اللاصفي بشكل كامل
12	يبين إجابات الأساتذة حول ما إذا كانت الإدارة تقتطع من الحصة المالية المخصصة للنشاط الرياضي لتصرفه في مجالات أخرى
13	يبين إجابات الأساتذة حول ما إذا كانت الإدارة تسخر العمال لخدمة النشاط اللاصفي
14	يبين إجابات الأساتذة حول ما إذا م إن كانت الإدارة تجري اتفاقيات للحصول على ملاعب في حالة عدم توفرها بالثانوية

15	يبين إجابات الأساتذة فيما يخص الملاعب المتوفرة في الثانوية
16	يبين إجابات الاساتذة فيما يخص حالة الملاعب المتوفرة في الثانوية
17	يبين إجابات الاساتذة فيما يخص توفر المرشات على مستوى الثانوية
18	يبين إجابات الأساتذة فيما يخص توفر غرف تغير الملابس على مستوى الثانويات
19	يبين إجابات الأساتذة فيما يخص حالة غرف تغيير الملابس المتوفرة في الثانوية
20	يبين إجابات الأساتذة فيما يخص كفاية الهياكل و المنشآت لممارسة النشاط الرياضي

ملخص الدراسة

عنوان الدراسة : "واقع تطبيق النصوص القانونية والتشريعية للرياضة المدرسية في المدارس الثانوية".دراسة ميدانية لولاية البويرة .

هدف الدراسة:

- لفت انتباه المشرفين والمسيرين الى المشاكل التي تعرقل الأهداف المروجة من الرياضة المدرسية.

-دور وأهمية أستاذ التربية البدنية والرياضية بالتعاون مع الإدارة في تحسين وتطوير الرياضة المدرسية.

-واقع الجمعيات الرياضية والثقافية في الطور الثانوي ودورها في تطوير الرياضة المدرسية.

-واقع المنشآت الهياكل والأجهزة الرياضية في الثانويات.

-وضع توصيات ومقترحات عامة لتطوير الرياضة المدرسية في الجزائر.

مشكلة الدراسة:

ماهو واقع ممارسة تطبيق النصوص القانونية والتشريعية للرياضة المدرسية في المؤسسات التربوية؟

فرضيات الدراسة ؟

الفرضية العامة:

لم تخص الرياضة المدرسية بالقدر الكافي من الاهتمام بالجانب القانوني بالرغم من وجود بعض القوانين المهمة.

الفرضيات الجزئية:

1عدم تماشي مختلف النصوص مع ماهو موجود في أرض الواقع من بين الأسباب المهمة لعدم تطبيقها.

2-لم تحض الرياضة المدرسية بالقدر الكافي من الاهتمام القانوني مقارنة مع رياضة النخبة.

3-هناك إهمال تام في جانب التسير الإداري للرياضة المدرسية بالجزائر.

إجراءات الدراسة: العينة عينة عشوائية وكانت متكونة من 35 أستاذ للطور الثانوي و 8 مسيرين للرابطة الولائية للرياضة المدرسية .

المجال الزماني: بعد موافقة الأستاذ المشرف على موضوع الدراسة تم اختيار العينة قيد الدراسة تم توزيع الاستبيان الخاص بالمسيرين في أواخر شهر أفريل من خلال زيارة الرابطة الولائية للرياضة المدرسية لولاية البويرة أما الاستبيان الخاص بأساتذة التربية البدنية فقد استغلينا فرصة البكالوريا الرياضية التي كانت من 5 إلى 17 ماي من سنة 2015

المجال المكاني: أجريت الدراسة الميدانية على مستوى الرابطة الولائية للرياضة المدرسية الكائنة بالحي الإداري ذراع البرج.

المنهج المتبع: استعملنا المنهج الوصفي لأنه الأنسب لمثل هذه المواضيع وإخضاع الدراسة للتحليل الدقيق.

الأدوات المستخدمة في البحث:استمارة الاستبيان مع الأساتذة بما فيها أسئلة مغلقة ومفتوحة و استبيان خاص بمسيري الرابطة الولائية للرياضة المدرسية بولاية البويرة .

النتائج المتوصل إليها:

الإقليمية والدولية، في حين نسمع دائما عن رياضيي النخبة

- الرياضة المدرسية في الجزائر لا زالت تعاني من عدة عراقيل ومشاكل
- الرياضة المدرسية لم تحض بالاهتمام اللازم من قبل السلطات التشريعية من خلال القوانين التي تصدرها هذه الأخيرة
- لا نسمع إلا نادرا عن إنجازات رياضيين في مشاركتهم

الإقتراحات:

إن من خلال ما تم التوصل إليه في هذا البحث استطعنا أن نخرج بالاقتراحات والفروض المستقبلية التالية:

- العمل على إلزام الإدارات على تطبيق النصوص الخاصة بالرياضة المدرسية.
- وضع عقوبات للإدارة في حال عدم مشاركتها في المنافسات الرياضية المدرسية.
- مراعاة المرافق الرياضية عند بناء المؤسسات التربوية الجديدة.
- زيادة عدد المفتشين من أجل مراقبة سيرورة هذه العملية باستمرار.
- توعية أساتذة التربية البدنية والرياضية من خلال إطلاعهم على النصوص القانونية التي تنظم وتسير الرياضة المدرسية.
- إتباع النصوص القانونية بالأوامر التنفيذية
- ضرورة توفير المقاييس الرسمية للمنشآت والهياكل الرياضية.
- إعادة النظر في صيغة المشاركة في النشاط اللاصفي من خلال بطولة مدرسية على مدار السنة.
- إعادة النظر في قانون التأمين عند المشاركة في المنافسات الرياضية المدرسية بالنسبة للتلاميذ أو أستاذ التربية البدنية والرياضية.
- وضع قانون يحمي التلاميذ الموهوبين عند انتقالهم من الطور الثانوي إلى الجامعة بتوجيههم مباشرة إلى المعاهد المتخصصة.
- تعميم بناء الثانويات الرياضية على باقي ولايات الوطن.

مقدمة:

عرف الإنسان منذ الأزل مجموعة من النشاطات خلال صراعه مع الطبيعة، حتى يحافظ على بقائه. وهذا من خلال الأعمال البدنية التي كان يقوم بها كالزراعة والصيد، السفر والحروب. ومع إدراكه لضرورة القوة العضلية، أصبح يمارس مجموعة من الحركات في الاحتفالات والطقوس التي كان يقيمها.ومع تطور هذه التصرفات أصبحت تقام المنافسات والمسابقات، لتكتشف بذلك الرياضة، والتي أخذت معنى أوسع من خلال الأهداف التي تسعى إليها، والتي تشمل الجسم والعقل والروح البشرية.

تطورت الرياضة وأخذت تنتشر عبر بقاع العالم، ففكر الإنسان في تقنين هذه الظاهرة، من خلال إصدار قواعد عامة تجعلها أكثر تنظيما: فعمل اليونانيون على بعث الألعاب الأولمبية وجعلها أعرق المنافسات الدولية. فأصبحت بذلك الرياضة هي الوسيلة الأنجع لتقارب وتعارف المجتمعات فيما بينها. ولقد انتبهت الحكومات إلى ذلك، حيث وبعد دعوة –بياري كوبرتان- إلى إدراج التربية البدنية والرياضية في إطار خططها لخدمة وتربية الشباب، أدركت هذه الأخيرة ضرورة الممارسة البدنية، فوضعت قوانين تسير وتنظم الحركة الرياضية.

ومن بين دعائم الحركة الرياضية ما يسمى بالرياضة المدرسية، التي تكون موجهة أساسا نحو التلاميذ مختلف أطوار التعلم، حيث تعمل على وضع الخطوات الأولى للتلميذ وتوجيهه توجيها صحيح، مما يساعده في المستقبل على أن يصبح رياضيا بارزا يمكن أن يساهم في بناء المنتخبات الوطنية، وتمثيل البلاد في المحافل الدولية.

وقد عرف محمد إبراهيم سلامة الرياضة المدرسية على أنها مجموع العمليات والطرق البيداغوجية، العلمية، الطبية، الصحية والرياضية، والتي بإتباعها يكتسب الجسم القوة والرشاقة واعتدال القوام، ونظرا لهذه الأهداف عملت الجزائر على غرار دول العالم على دعم وتطوير الرياضة المدرسية، باعتبارها ضرورة حتمية كونها تعتبر الخزان الرافد للرياضة النخبوية، وتجسد هذا الاهتمام من خلال إصدار النصوص والقوانين، التي تنص على تطوير وتنظيم الرياضة عامة والرياضة المدرسية على وجه الخصوص، وهذا منذ أن أصبحت الجزائر تتمتع بالسيادة الكاملة، وفي عام 1976 عرفت الجزائر أول قانون أو ما عرف بقانون الإصلاح الرياضي فصدر الأمر رقم76-81 ولقد دام هذا القانون لأكثر من 15 سنة حيث وبعد الظروف التي عرفتها الجزائر في نهاية الثمانينات عدل هذا القانون ليعوضه الأمر رقم 89-03 ثم جاء بعد ذلك القانون رقم 95-09 والذي عدل في 2004 بالأمر رقم 04-10 ثم عدل هذا الأمر بالقانون رقم 05-13 وهو أخر تعديل في مجال تنظيم وتطوير الرياضة الجزائرية.

ولقد ارتأينا من خلال هذا البحث أن نعرج على الواقع القانوني للرياضة المدرسية في الجزائر محاولين البحث عن حجم هذه القوانين، وكذا البحث عما إذا كانت تطبق على أرض الواقع، وإلا فسنحاول كشف المشاكل التي تعيق هذه النصوص.

ووفقا لمنهجية سليمة قمنا بتقسيم بحثنا إلى جانبين جانب نظري وجانب تطبيقي يحتوي الجانب النظري على ثلاثة محاور المحور الأول تناولنا فيه مكونات الرياضة المدرسية أما في المحور الثاني تناولنا فيه الوضعية القانونية للرياضة في الجزائر ونصيب الرياضة المدرسية منها أما في المحور الثالث تناولنا فيه المرحلة العمرية للتلميذ المتمدرس في المرحلة الثانوية والتي تدعى المراهقة.

أما الجانب التطبيقي يحتوي على فصلين تطرقنا في الفصل الأول إلى منهجية البحث وإجراءاته الميدانية أما في الفصل الرابع تناولنا عرض وتحليل ومناقشة النتائج.

وفي الختام قمنا بوضع استنتاج عام حول الموضوع، ثم خاتمة عامة للبحث، وحاولنا في الأخير إعطاء بعض الاقتراحات والتوصيات، التي نرجو أن تؤخذ بعين الاعتبار من قبل القائمين على إصدار القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية.

1/الإشكالية:

أولت الدولة الجزائرية اهتماما كبير منذ الاستقلال بإعادة بناء مؤسستها وتنظيم هياكلها على اعتبار أنها خرجت من حرب مدمرة، وتجلى هذا الاهتمام من خلال الاعتماد على سياسات ومخططات تنموية شملت جميع الميادين الاقتصادية منها،السياسية، الاجتماعية والثقافية، فأرادت الدولة من خلال هذا أن تعيد بناء ماخربه المستعمر بأيادي أبنائها سيما الشباب.

ولقد تجلى الاهتمام بالشباب من خلال إصدار قوانين الاهتمام بالممارسة الرياضية سيما وأن هذه الأخيرة تعمل على بعث وخلق فئة من الشباب القادر على حماية الوطن وتنميته.

ومن جملة القوانين التي نصت على تجسيد الممارسة الرياضية قانون(76-81) المؤرخ في 23 أكتوبر 1976، الذي عرف بقانون الإصلاح الرياضي فحدد المبادئ العامة وطرق تنظيم الحركة الرياضية الوطنية بمختلف أشكالها منها الرياضة المدرسية.(ج.ج.د.ش.و.ش.ر، أمر رقم76-81 المؤرخ في 23 أكتوبر1976).

وفي عام1989 في14 فبراير ،أصدرت الدولة الجزائرية قانون(03/89)،والذي نص على إعادة تنظيم المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية ويعتبر هذا القانون جد متطور من حيث الأهداف والمبادئ التي وضعها (ج.ج.د.ش.و.ش.ر، أمر رقم 89-03 المؤرخ في 1989/04/14).

وفي 25 فبراير1995 جاء قانون(95-09)الذي تجلت فيه المبادئ العامة لسياسة الجزائر في التربية البدنية والرياضية وكذلك المحاور العامة للمنافسات وتطبيقها ميدانيا (ج.ج.د.ش.و.ش.ر، أمر رقم 95-09 مؤرخ في 25 فبراير).

وفي 14أوت 2004 أصدرت الجزائر الأمر رقم(04-10)،المتعلق بالتربية البدنية والرياضية واكتشاف المواهب بين التلاميذ وذوي القدرات الخاصة، مما يعطي فرصة لتأهيل الموهوبين وتوجيههم نحو الرياضة النخبوية مستقبلا وبالتالي تدعيم المنتخبات الوطنية لمختلف الرياضات، وقد أولت الجزائر عناية بالغة في الاستثمار أكثر في ميادين التربية والتعليم من خلال كل النصوص التشريعية الخاصة بالرياضة وممارستها (ج.ج.د.ش.و.ش.ر، أمر رقم 04-10 مؤرخ في 14 أوت 2004).

ولا يختلف اثنان في الاهتمام الذي أولته السلطة التشريعية بمجال الرياضة وتطويرها، لكن إذا ما تمعنا في هذه القوانين وبحثنا عن نصيب الرياضة المدرسية من هذه القوانين فإننا نكاد لا نفرق بين رياضة النخبة والرياضة المدرسية.

جميعنا يعلم أن الرياضة المدرسية تعد خزانا رافدا لرياضة النخبة أو المستوى العالي في جميع الاختصاصات. إن الممارسة الرياضية داخل المؤسسات التربوية ظلت حبيسة الغموض سيما مجالها القانوني الأمر الذي جعلها لا تحضى بالاهتمام، سيما وسائل الإعلام، فلا نكاد نسمع عنها إلا نادرا، وفي دراسة قام بها الباحث بوغربي محمد كان موضوعها: واقع الرياضة المدرسية في الجزائر من الناحية التكوينية، دراسة مقارنة مع فرنسا، استطاع الباحث أن يدرك الفرق الكبير بين الجزائر وفرنسا فيما يخص واقع الرياضة المدرسية بين البلدين نظرا للفرق في الإستراتيجية المتخذة في تحديد البرامج وتكثيفها وكذا برامج الأنشطة المقترحة والدور الكبير الذي تقوم به الإدارة في تسهيل عمل الأساتذة على مستوى الرياضة المدرسية.

ومن خلال هذا البحث أردنا أن نوضح نصيب الرياضة المدرسية من النصوص التشريعية الخاصة بالممارسة الرياضية في الجزائر، والبحث عما إن كانت هذه النصوص تطبق وإلا فالبحث عن المشاكل التي تعترضها فطرحنا

التساؤل التالي: **ما هو واقع ممارسة تطبيق النصوص القانونية والتشريعية للرياضة المدرسية في المؤسسات التربوية؟**

ومن خلال هذا التساؤل قمنا بطرح التساؤلات التالية:

- ما نصيب الرياضة المدرسية في الجزائر من النصوص التشريعية الخاصة بتطوير وتنظيم الممارسة الرياضية؟
- ما هو واقع التسيير الإداري للرياضة المدرسية؟
- ما هي المشاكل التي تعترض تطبيق هذه النصوص على أرض الواقع؟

2/فرضيات البحث:

أ/الفرضية العامة: لم تحض الرياضة المدرسية بالقدر الكافي من الاهتمام بالجانب القانوني بالرغم من وجود بعض القوانين المهمة.

ب/ **فرضيات جزئية:**

- لم تحض الرياضة المدرسية بالقدر الكافي من الاهتمام القانوني مقارنة مع رياضة النخبة.
- هناك إهمال كبير في جانب التسيير الإداري للرياضة المدرسية.
- عدم تماشي مختلف النصوص مع ما هو موجود في أرض الواقع من بين الأسباب المهمة لعدم تطبيقها.

3/ أهمية البحث:

إن تطوير الرياضة بصفة عامة وتطوير الرياضة المدرسية بصفة خاصة باعتبارها الخزان الذي يمول النخبة، يتطلب مثل هذه الدراسات التي تجسد من أرض الواقع ما هو كائن للبحث عما يجب أن يكون، لهذا اخترنا هذا الموضوع من أجل إيضاح أو محاولة غلق تلك الفجوة الموجودة بين النصوص التشريعية الخاصة بتطوير الرياضة المدرسية، والواقع الذي تعيشه هذه الأخيرة، وهذا من خلال البحث عن المشاكل التي تعيق سيرورتها، ومحاولة البحث عن الحلول لتجاوز هذه العراقيل وهذا على غرار مختلف الدول الأخرى لاسيما العربية منها، والتي تنبهت لأهمية دور الرياضة المدرسية بمختلف أجزائها: الأساسية، النشاط الرياضي اللاصفي الداخلي والخارجي حيث أصدرت هذه الدول تشريعات رسمية وقوانين وهيئات من المفترض أن تتوفر على مستلزمات ضرورية لإنجاحها وتجسيدها على أرض الواقع، وهذا من خلال التسيير وفق برنامج علمي شامل ومدروس من طرف الجهات المسؤولة عن هذه الأخيرة(اتحادية، إدارة، أساتذة) حتى يكتسب العمل صفة الاستمرارية والنجاح مثل ما هو حاصل في الدول المتقدمة.

4/ أهداف البحث:

تبقى الرياضة المدرسية في الجزائر بعيدة عن الأهداف المسطرة، رغم النصوص التشريعية التي تنص عن تطويرها، ولأن هناك مشاكل عدة تعرقل الرياضة المدرسية ارتأينا من خلال هذا البحث أن نبين هذا المشاكل ونحاول إعطاء بعض الحلول لعلها تأخذ بعين الاعتبار، لهذا سنحاول خلال هذا البحث أن نعرج على:

- لفت انتباه المشرفين والمسيرين إلى المشاكل التي تعرقل الأهداف المروجة من الرياضة المدرسية.
- دور وأهمية أستاذ التربية البدنية والرياضية بالتعاون مع الإدارة في تحسين وتطوير الرياضة المدرسية.
- واقع الجمعيات الرياضية والثقافية في الطور الثانوي ودورها في تطوير الرياضة المدرسية.

- واقع المنشآت،الهياكل والأجهزة الرياضية في الثانويات.
- وضع توصيات ومقترحات عامة لتطوير الرياضة المدرسية في الجزائر.

5/أسباب اختيار الموضوع:

إن من بين أهم الأسباب التي دفعتنا لاختيار هذا الموضوع هي:

- هناك نصوص تشريعية عديدة سنتها الدولة الجزائرية في مجال الاهتمام بتحسين وتطوير الرياضة المدرسية، ورغم هذا تبقى هذه النصوص مجرد نص قانوني لا يطبق إلا نادرا وإذا طبق فبوجه محتشم نظرا لعدة عراقيل لعل أهمها عدم توفر المؤسسات التربوية على الوسائل والمنشآت اللازمة للتطبيق الصحيح لهذه النصوص.
- محاولة التوضيح أو الفصل بين أقسام الرياضة المدرسية، فهي ليست مجرد حصة من حصص التربية البدنية فقط بل تعتبر كجهاز له وسائله الخاصة مثل الجمعية الثقافية الرياضية و الرابطة الولائية للرياضة المدرسية، والاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية.
- اهتمام طلبة معهد علوم وتقنيات النشاطات البدنية والرياضية في مجال البحث بالتربية البدنية فقط وليس بالرياضة المدرسية ككل.

6/ المفاهيم والمصطلحات الأساسية:

6-1- الرياضة:

لغويا:يختلف تعريف هذا المصطلح من مختص لأخر، وقد عرفها أمين أنور الخولي بأنها أحد الأشكال الراقية للظاهرة الحركية لدى الإنسان وهي طور متقدم من الألعاب، وهي الأكثر تنظيما والأرفع مهارة **(أمين أنور الخولي، العدد216، الكويت1996. ص32).**

اجرائيا:ومعناها التحويل والتغير، لذلك حملت معناها ومضمونها من الناس عندما يحولون مشاغلهم واهتماماتهم بالعمل إلى التسلية والترويح من خلال الرياضة، ويعرفها -كوسلا- kosola - بأنها التدريب البدني بهدف تحقيق أفضل نتيجة ممكنة من المنافسة لا من أجل الفرد الرياضي فقط، وإنما من أجل الرياضة في حد ذاتها.**(أمين أنور الخولي، نفس المرجع السابق).**

6-2- المدرسة:

لغويا:المدرسة هي الموضع الذي يتعلم فيه الطلبة –المذهب- يقال:هذه مدرسة القيم أي طريقها، والمدرسة الابتدائية هي المؤسسة هي التي يتلقى فيها التلاميذ مبادئ التعليم الأولية والمدرسة الحربية هي مؤسسة يتخرج منها ضباط الجيش وإطاراته **(علي بهادر وآخرون، معجم عربي مدرسي الفبائي، الجزائر1988، ص596).**

اجرائيا:ويمكن القول بأن المدرسة هي الموضع الذي يتم فيه تربية الفرد وتنشئته اجتماعيا، وتختلف هذه التربية من مجتمع لأخر على حسب طبيعة المجتمع.

6-3- الرياضة المدرسية:

لغويا:هي مجموعة العمليات والطرق البيداغوجية العلمية، الطبية، الصحة والرياضة والتي بإتباعها يكتسب الجسم الصحة والقوة والرشاقة واعتدال القوام.**(إبراهيم محمد سلامة، دار المعارف، القاهرة1980، ص129).**

اجرائيا:من خلال التعريف السابق نستطيع أن نعرف الرياضة المدرسية على أنها تلك المتابعة التي تتم في مراحل التلميذ خلال تمدرسه وهذا من خلال الرياضة كوسيلة لبلوغ غايات سامية كإكتساب الثقة في النفس والجسم السليم.

6-4- النص التشريعي:

لغويا:هو مجموعة قواعد قانونية تتضمن أحكام أو إجراءات لتنظيم فرع أو مجال من مجالات القانون العام أو الخاص (**سعيد بوشعير، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر1996، ص04**).

اجرائيا:ومن خلال التعريف السابق نقول أن النص التشريعي في مجال قانون الرياضة، هوتلك القواعد والأحكام التي تصدرها الهيئات العليا للرياضة من أجل تنظيم وتطوير الرياضة بكل أنواعها سواء تعلق الأمر بالرياضة النخبوية أو الترويحية أو الرياضة المدرسية.

تمهيد:

عرف محمد إبراهيم سلامة في كتابه :" اللياقة البدنية، الاختبارات والتدريبات " الرياضة المدرسية على أنها مجموعة العمليات والطرق البيداغوجية العملية، الطبية، الصحية والرياضية والتي بإتباعها يكتسب الجسم الصحة والقوة واعتدال القوام،(**إبراهيم محمد سلامة،ص180**) وإذا أردنا النزول إلى الميدان والتحدث بمصطلحات ميدانية فإننا نستطيع تقسيم الرياضة المدرسية إلى ثلاث أقسام، تختلف كل واحدة عن الأخرى من حيث طبيعة الممارسة، فالقسم الأول هو النشاط الأساسي المدرج في المنظومة التربوية أو مانعرفه كلنا بحصة التربية البدنية، أما القسم الثاني فهو مايعرف بالنشاط الرياضي اللاصفي الداخلي، وهو تلك النشاطات الرياضية التي تجمع بين الأقسام في المؤسسات التربوية وتسهر عليه الجمعية الثقافية المدرسية، أما القسم الثالث فهو النشاط الرياضي اللاصفي الخارجي، وهو إنشاء فرق مدرسية وإدراجها ضمن منافسات محلية ثم وطنية، وذلك بمعية الرابطة الولائية للرياضة المدرسية وكذا الإتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية.

كما أن من بديهيات القانون أن يستجيب لحاجات المجتمع، فإذا كانت هناك حاجة للتنظيم ومن مصلحة المجتمع أن يوجد تنظيم لها، فمن المفروض أن يستجيب القانون لها، بإصدار قواعد مكتوبة تسمى عرفا(**حسن أحمد الشافعي2005،ص09**)، ومن الأمور التي لابد أن تكون محل عناية القانون، تنظيم المهن المختلفة لاسيما عندما تصبح هذه المهن ذات اتصال وثيق بالجمهور، والألعاب الرياضية على اختلاف أنواعها، وقد أصبحت الرياضة المدرسية اهتمام كل الدول سيما الجزائر، ولهذا فقد اهتمت الجزائر بإصدار نصوص تشريعية مختصة بتنظيم التطوير الرياضي عامة والرياضة المدرسية بصفة خاصة وباعتبار أن هذه الأخيرة تعتبر الخزان الذي يدعم الرياضة النخبوية.

ولقد اهتم الكثير من العلماء في ميدان التربية وعلم النفس بالمرحلة العمرية الممتدة مابين 15 و 18 سنة لما تكتسيه من أهمية وأثر على حياة الفرد في المستقبل، حيث تمتاز هذه المرحلة بخصائص وتغيرات تختلف حسب الجنس و البيئة التي يعيش فيها الفرد، هذه التغيرات تكون جسمية، نفسية وعقلية، المدرسة تعد الأرض الخصبة للنمو المتوازن لما توفره هذه الأخيرة من وسائل لخدمة الطفل المراهق كالنشاط الرياضي المدرسي، لهذا وجب علينا التطرق إلى كل ما يتعلق بهذه المرحلة من خصائص ومميزات، ولأننا بصدد القيام بدراسة الرياضة المدرسية في المرحلة الثانوية وجب علينا التطرق لكل ما يميز هذه المرحلة.

وفي هذا الفصل حاولنا التطرق إلا كلا من الرياضة المدرسية ومحاولة إبراز أهميتها وكذلك حاولنا أن نعرف الوضعية القانونية للرياضة في الجزائر ونصيب الرياضة المدرسية منها كما خصصنا محورا تناولنا فيه الفئة العمرية للدراسة والمتمثلة في مرحلة المراهقة (15-18) سنة.

1) حصة التربية البدنية والرياضية.

تنفذ حصة التربية البدنية والرياضية في الطور الثانوي وفق برنامج مسطر من قبل وزارة التربية الوطنية، حيث خصصت له ساعتان أسبوعيا تتم في حصة واحدة، لأي ساعتان متتاليتان، وهذه الحصص هي مقررة ورسمية وإجبارية كما تنص على ذلك القوانين، وتهدف التربية البدنية والرياضية، في المرحلة الثانوية، إلى الأهداف التالية **(عباس أحمد صالح، 1981، ص171)**.

- ✓ ممارسة الحياة الصحية السليمة وتعريف التلاميذ بحاجات النمو الجسمي في كل من دوري البلوغ والمراهقة، ودور التربية البدنية في تحقيق هذه الحاجات.
- ✓ تنمية القوة الجسمية وصفات المرونة والرشاقة وسرعة التلبية والشجاعة والجلد، لرفع مستوى الكفاءة البدنية في كافة الظروف والأحوال.
- ✓ العناية بالقوام الصحيح وملاحظة الأوضاع البدنية الخاطئة في حالتي السكون والحركة والسعي لمعالجة ما قد يصيب الجسم من عيوب في كل دوري المراهقة والبلوغ ومكافحة العاهات الجسمية ومحاولة إصلاحها بالتمارين والحركات الإصلاحية.
- ✓ السعي لرفع الروح الرياضية بين التلاميذ واحترام القوانين والتعليمات.
- ✓ تنمية المهارات الحركية في الألعاب المناسبة.
- ✓ تعويد التلاميذ على الطاعة وحب النظام والتعاون مع الجماعة.
- ✓ المساهمة في خدمة المجتمع عن طريق النشاط الرياضي وذلك بتدريب التلاميذ، خلال مزاولتهم الفعاليات على ممارسة العلاقات الإنسانية السوية في المجتمع داخل المدرسة وخارجها وتدعيم أخلاقهم واكتساب الخلق الرياضي في اتجاهاتهم وسلوكهم.

1-1 أغراض التربية البدنية والرياضية في المرحلة الثانوية: (عباس أحمد صالح، ص172)

- **الأغراض الجسمية:**

- ✓ تنمية الكفاية البدنية والمحافظة عليها.
- ✓ تنمية المهارات البدنية النافعة في الحياة.
- ✓ ممارسة العادات الصحية السليمة.
- ✓ إتاحة الفرصة للنابغين رياضيا من التلاميذ للوصول إلى مراتب البطولة.

- **الأغراض العقلية:**

- ✓ تنمية الحواس.
- ✓ تنمية القدرة على دقة التفكير.
- ✓ التنمية الثقافية كمعرفة تاريخ الألعاب والنتائج المحققة كالأرقام القياسية لمختلف المنافسات.

- **الأغراض الخلقية:**

- ✓ تنمية صفات القيادة الرشيدة.
- ✓ تنمية روح التبعية الصالحة

- **الأغراض الاجتماعية:**

✓ تهيئة الجو الملائم الذي يمكن التلاميذ من إظهار التعاون وإنكار الذات والأخوة والصداقة.

✓ إعداد التلاميذ للتكيف بنجاح في المجتمع الصالح.

✓ إتاحة الفرصة للتعبير عن النفس والابتكار وإشباع الرغبة في المخاطرة حتى ينمو التلاميذ نموا نفسيا واجتماعيا.

1-2 المشاكل التي توجه الرياضة في المدرسة:

يرى الدكتور عدنان درويش 1994 أن هناك سلبيات معروفة مثل نقص ميزانيات النشاط الرياضي والتسهيلات وإهدار المساحات المخصصة للملاعب في بناء الأقسام وتوزيع حصص التربية البدنية والرياضية على المواد الأجدر بالرعاية، ضف إلى ذلك انتشار المفاهيم والمدركات الخاطئة وإحساس العاملين في المجال بوضع اجتماعي متدن كما أدى عدم وجود تنظيمات مهنية قوية إلى فقدان الروابط المهنية وضعف أو إهمال النمو المهني وضياع الحقوق المادية والأدبية لبعض العاملين، وأشار(نيلسون وبرونسون)(nelson-bronsan) إلى مدرسي التربية البدنية والرياضية في بداية حياتهم العملية في المدرسة ومواجهتهم بالمشكلات العديدة التي يجب عليهم أن يتعرفوا عليها وأن يعقلوها ويحللون ويعملوا على حلها فمن الأمور الدارجة أنهم بحق، وعلى استظهار هذه المشكلات عن ظهر قلب فبل التخرج دون إكمال العقل في دواعيها والتفكير في حلولها ويوحي(سكوت وسنايدر)(snyder-scott) بإتباع الطرق المنطقية لمواجهة مشكلات التربية البدنية والرياضية وذلك بإدراك هذه المشكلات ثم تحديد الكفايات التي تحتاج إليها في سبيل الحل، ثم وصف الخبرات التعليمية الفعالة لتنمية هذه الكفايات قبل الخروج.(**عدنان درويش حلوان، أمين أنور الخولي، محمود عبد الفتاح عنان، 1994، ص29-30**)

1-3 مكانة التربية البدنية والرياضية:

يرى الدكتور عباس أحمد صالح أنه يكون في مرحلة الدراسة الثانوية اكتمال النضج البدني وارتفاع مستوى الكفاءة البدنية وعليه فإن متطلبات المدرس تكون ذات أثر فعال لأجل توفير أرض أكثر خصوبة للنمو الاجتماعي والتعاون والمنافسة وكلاهما يتضمن علاقات مباشرة حقيقية مع الغير، والتربية البدنية والرياضية في هذه المرحلة بإمكانها أن تصبح قوة لها أثرها في مساعدة التلاميذ لبلوغ اللعب، العمل والتمارين والترويح كل في مكانه الصحيح وتعطي عنايتها لكل من هذه المظاهر على حد وبذلك تساعد على إرساء العادات والاتجاه الذي يجعل التلاميذ يبادرون إلى توفير الصحة البدنية والقدر الكافي في الإنجاز والاكتساب والعلاقات الطيبة مع الآخرين وهنا تبرز المكانة الحقيقية للتربية البدنية والرياضية في مرحلة التعليم الثانوي، فالمجتمع التقدمي الواعي يستطيع أن يقدر مستقبله بأخبار التربية البدنية ونوع المناهج والأهداف التي يقدمها لأبنائه من الأجيال الصاعدة.(**عباس أحمد صالح، ص170**)

2) النشاط الرياضي اللاصفي:

2-1- النشاط الرياضي اللاصفي الداخلي:

هو النشاط الذي يقدم خارج أوقات الدروس داخل المؤسسات التعليمية، والغرض منه هو إتاحة الفرصة لكل تلميذ لممارسة النشاط المحبب إليه، ويتم في أوقات الراحة الطويلة والقصيرة، في اليوم المدرسي، وينظم طبقا للحظة

التي يضعها المدرس سواء كانت مباريات بين الأقسام أو عروض فردية أو أنشطة تنظيمية.(محمود عوض، فيصل ياسين، 1989، ص132)

ويعرف كذلك بأنه:

البرنامج الذي تديره المدرسة خارج الجدول المدرسي، أي النشاط اللاصفي، وهو في الغالب نشاط اختيار وليس إجباري كدرس التربية البدنية والرياضية ولكن يتيح الفرصة لكل تلميذ أن يشترك في نوع أو أكثر من النشاط الرياضي، وإقبال التلاميذ على هذا النشاط أكبر دليل على نجاح البرنامج، ويعتبر هذا النشاط مكمل للبرنامج المدرسي، ويعتبر حقه لممارسة النشاط الحركي خصوصا تلك الحركات التي يتعلمها التلميذ في درس التربية البدنية والرياضية.(عقيل عبد الله، وآخرون، 1986، ص65)

ومن هذا نقول أن النشاط الرياضي اللاصفي الداخلي هو تلك المنافسات التي تنظمها المدرسة خلال أوقات الراحة من أجل خلق جو من المرح للتلاميذ ومن أجل ممارسة بعض الرياضات التي يجيدها التلميذ وأيضا لاكتساب بعض المصارف الجديدة كالقوانين الخاصة بهذه المنافسات، وهنا في الجزائر تتمثل هذه المنافسات في دورات بين الأقسام لمختلف الأنشطة خاصة الرياضات الجماعية ككرة القدم، كرة اليد، كرة السلة والكرة الطائرة، هذه بالإضافة إلى الرياضات الفردية كالسباقات النصف الطويلة والطويلة التي تنظم في مختلف المناسبات على مستوى المؤسسات التربوية.

2-2- النشاط اللاصفي الخارجي:

وهو ذلك النشاط الذي يجري في صورة منافسات رسمية بين فرق المدرسة والمدارس الأخرى، وللنشاط الخارجي أهمية بالغة لو نوعت في قمة البرنامج الرياضي المدرسي العام الذي يبدأ من الدرس اليومي ثم النشاط الداخلي لينتهي بالنشاط الخارجي حيث يصب فيه خلاصة الجد والمواهب الرياضية في مختلف الألعاب لتميل المدرسة في المباريات الرسمية كما يسهل من خلاله اختيار لاعبي منتخب المدارس لمختلف المنافسات الإقليمية والدولية.(قاسم المندولاي وآخرون، 1990، ص55)

كما يمكن إعطاء مفهوم للنشاط الخارجي بأنه:يتمثل في نشاطات الفرق المدرسية الرسمية كما هو معروف أن لكل مدرسة فريق يمثلها في دوري المدارس سواء في الألعاب الفردية أو الجماعية، وهذه الفرق تعتبر الواجهة الرياضية للمدرسة، وعنوان تقدمها في مجال التربية البدنية والرياضية، وفي هذه الفرق توجد أحسن العناصر التي تفرزها دروس التربية البدنية والنشاط الداخلي.(محمود عوض، فيصل ياسين، ص133)

2-2-1- أهمية النشاط الرياضي اللاصفي الخارجي:

يرى الدكتور هاشم الخطيب أن النشاط الرياضي الخارجي ناحية أساسية مهمة في مناهج التربية الرياضية ودعامة تركز عليها الحركة الرياضية في المدرسة بالإضافة إلى ذلك فإنه يكمل النشاط الذي يزاول الدروس المنهجية.(منذر هشام الخطيب، بغداد1988، ص689)

إن النشاط الرياضي الخارجي هو تلك الممارسة التنافسية في الوسط المدرسي، أو هو نشاطات الفرق المدرسية، هذه الفرق الرياضية تحتاج إلى إعداد خاص قبل الاشتراك في المنافسة، وهذا من حيث الاختيار، وانتقاء الطلاب الرياضيين وتشكيل الفرق الرياضية المدرسية، في بداية الموسم الدراسي، وكذلك فيما يخص تدريب وإعداد

هذه الفرق حيث نصت المادة **07** من التعليمة الوزارية المشتركة رقم:**15** أنه تتكون الممارسة التنفسية التربوية من تدريبات رياضية متخصصة وتحضيرية للمنافسات، في تستهدف المشاركة في التعبئة والإدماج الاجتماعي للشباب في شكل منافسة سليمة، تشغيل الجهاز الوطني لفرز وانتقاء الشباب ذوي المواهب الرياضية خاصة في أوساط التربية والتكوين.

2-2-2- أغراض النشاط الرياضي اللاصفي الخارجي:

إن الهدف العام والأصلي للنشاط الرياضي الخارجي هو نفسه الهدف العام لكل عملية تربوية، وهو تنمية الفرد تنمية سليمة متكاملة، أما الأغراض القريبة فيمكن إيجازها فيما يلي:

أ- الارتفاع بمستوى الأداء الرياضي:

إن المباريات الرياضية ما هي إلا منافسات بين أفراد أو فرق تحاول كل منها التفوق على الأخرى في ميدان كل مقاومتها الأداء الرياضي الفردي والجماعي وبذلك يتم الاستعداد لمقاومة المتنافسين بالإعداد والتدريب المنظم الصحيح ووضع عالي للمستويات المهارية، وبذلك يرتفع مستوى الأداء الرياضي، ويزيد التمتع بالناحية الفنية الجمالية لهذا الفن، وقد يكون اعتباريا نسبيا كما في الألعاب الجماعية.(**بوغربي محمد، ص70**)

ب- تنمية النضج الانفعالي:

إن معرفة الفرد أو الفرق لنواحي قوته ونواحي ضعفه أول خطوة في سبيل النقد الذاتي وعلامة من علامات النضج الانفعالي كما يعتبر التحكم في النفس أثناء اللعب وتقبل النتائج مهما كانت بهدوء، وعدم الانفعال وخاصة عندما يرتكب أحد اللاعبين خطأ ضد أخر أو حينما يحاسب اللاعب على خطأ يعتقد أنه لم يرتكبه ويعتبر هذا علامة من علامات النضج الانفعالي.(**حسن شلتوت، حسن معوض، 1981، ص65-66**)

ج- الاعتماد على النفس:

إن ممارسة الاعتماد على النفس وكذلك الصفات الخلقية الأخرى كتحمل المسؤولية وقوة الإرادة، وعدم اليأس و الإحراز على النصر وإنكار الذات، كل هذه ميزات وصفات واجب حضورها وتوفرها أثناء الاندماج في المقابلات الرياضية المدرسية.(**حسن شلتوت، حسن معوض،سابق الذكر**)

د- تعلم قوانين الألعاب وتكتيك اللعب:

هذا غرض عقلي اجتماعي، فهم القوانين نصا وروحا، ثم دراسة التكتيك سواء كان فرديا أو جماعيا يتطلب مقدرة عقلية وفكرية معينة أما التطبيق العملي لهذا التكتيك مع الالتزام بما تفرضه القوانين والقواعد يعتبر ممارسة اجتماعية على احترام القوانين واللوائح والقواعد والعمل على حدودها وعدم الخروج من إطارها العام.

و- اكتساب الصحة البدنية:العقلية والنفسية والمحافظة عليها وتنميتها:

لقد أمست الصحة وقفا على خلو الجسم من الأمراض بل هذه قاعدة أساسية للصحة فقط أما التعريف العام فيشمل صحة الجسم والعقل من النضج الانفعالي والمقدرة على التكيف الاجتماعي وتتطلب المباريات الرياضية أن يعمل الفرد بكل قواه الجسمية، العقلية، والوجدانية، في تكامل وتنافس يؤدي إلى توازن الشخصية.

والمباريات الرياضية بما فيها من تعبير عن النفس تعتبر مجال الإفصاح عن المشاعر والعواطف، كما أنها في كثير من الأحيان، تكون صمام الأمان لشخصية الفرد من الانهيار، فاشتراك الفرد مع فريق مدرسة يمثل في حد ذاته الاعتراف بذاتيته وامتيازه.

ي- التدريب على القيادة:

من المعلوم أن لكل مجموعة قائد ولكل فريق رئيس، وتنص أغلب قوانين الرياضات الجماعية أن رئيس الفريق هو الممثل الرئيسي للفريق، وهذه مسؤولية قيادية وتوفر مباريات النشاط الرياضي الخارجي مواقف عديدة لممارسة اختصاصات هذا المركز القيادي بما فيه من مسؤوليات وسلطات وفي هذا تدريب على القيادة.(حسن شلتوت، ص66)

2-2-3 أسس إعداد وتنظيم النشاط اللاصفي الخارجي:

يكتمل مفهوم النشاط الرياضي اللاصفي الخارجي سائر أجزاء البرنامج من حيث الواجبات التربوية وفي بعض دول العالم يوجد تنظيم متقدم للغاية لإدارة هذا اللون من النشاط المدرسي وفي أغلب هذه الدول توجد اتحادات رياضية متخصصة في إدارة هذا النشاط الرياضي المدرسي ولكي نتيح فرص النجاح للنشاط الرياضي الخارجي يرى الدكتور محمد الحمامي في كتابه: (أسس بناء التربية الرياضية، ص 190) أن من أهم هذه الأسس التي يجب على المدرس مراعاتها مايلي:

- ✓ مراعاة المرحلة السنية للطلاب عند اختيار الفرق الرياضية، حيث أن كل نشاط يتطلب خصائص بدنية وقدرات خاصة.
- ✓ مراعاة اختيار أعضاء الفرق الرياضية من ذوي الأخلاق الحميدة والمستوى المناسب في الأداء، الاهتمام بتحديد فترات لتدريب أعضاء الفرق الرياضية بحيث لايعود فهم التدريب على التحضير الدراسي.
- ✓ الاهتمام بتوفير الإمكانات اللازمة لنجاح النشاط والعمل على تكوين فرق رياضية في عدة نشاطات متنوعة وعدم الاقتصار على نوع واحد أو نوعين من النشاط.
- ✓ الاهتمام بضرورة احترام أعضاء الفرق الرياضية للقوانين والروح الرياضية والقيم التربوية وتخصيص جوائز للفائزين ولأحسن فريق مهزوم ولأحسن لاعب في الأخلاق.

وفي هذا السياق يرى الدكتور عباس أحمد صالح أنه يجب أن يكون تنافس بين البرامج الصفية والبرامج اللاصفية، أي يجب أن يتدبر الطلاب على ماتعلموه من الدرس، حيث أن النشاط اللاصفي يهدف إلى:

- ✓ تنمية الصفات الأساسية عند الطلاب مثل القوة العضلية، السرعة، المطاولة، الرشاقة، المرونة، وهي صفات يمكن تنميتها والتقدم بها في النشاطات اللاصفية حيث لايسعنا الدرس في المدرسة إلى تنميتها.(عباس أحمد صالح ص209)
- ✓ ترقية المهارات الرياضية والنشاطات اللاصفية لوجود متسع من الوقت لذلك وعليه يمكن تحديد هذه الأسس فيما يلي:(عباس أحمد صالح ص210)

- أن تكون مرتبطة بنشاطات درس التربية البدنية والرياضية، وتتبع خطة متقنة على مدراس السنة.
- أن تهدف إلى الصفات البدنية الأساسية والتي نهونا عنها.

- أن تهدف إلى ترقية المهارات والألعاب الرياضية الموجودة في الخطة.
- أن تحضي بإمكانات تتلاءم مع حجم النشاط من ملاعب ومدربين مؤهلين.
- أن تحقق أدنى طموحات الطلاب وأن تحقق أهداف الرياضة المدرسية.

3/ الفرق الرياضة المدرسية:

إن الانضمام إلى الاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية هو العملية التي تسمح للجمعيات الرياضية بالتسجيل في الهيئات الرياضية المدرسية للنشاط في الرياضات المبرمجة لدى الاتحادية، وعلى ضوء القانون العام للاتحادية نتعرف على كيفية الانضمام إلى الاتحادية، فالجمعية التي تنشأ على مستوى الثانوية تكون ملف، اعتماد وتضعه لدى الرابطة الولائية للرياضة المدرسية الموجودة على مستوى كل ولاية، ويتكون ملف الاعتماد من: طلب الانضمام قائمة اللجنة المديرة بأسماء وعناوين ومناصب الأعضاء، ثلاث نسخ من اعتماد أعضاء الجمعية ومحضر الجمعية العامة، الاشتراكات السنوية، واللجنة المديرة هي المسئولة أمام الرابطة والاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية، والرابطة الولائية للرياضة المدرسية ترد على طلب الانضمام أي جمعية 15 يوم التي تلي.(**تعليمة وزارية مشتركة مؤرخة في 03 فيفري1997**) والاتحادية تحدد كل موسم مصاريف الانضمام، البطاقات، التأمينات، تصب هذه النفقات في الرابطة.

3-1 طرق اختيار الفرق الرياضية المدرسية:

نوكل مهمة اختيار الفرق المدرسية إلى الجمعية الرياضية على مستوى كل مؤسسة تربوية، ومن بين أعضاء الجمعية أساتذة التربية البدنية والرياضية، الذين تسند إليهم مهمة اختيار الفرق الرياضية وتشكيلها، وفي الواقع يقع الاختيار على الطلاب الرياضيين المتفوقين في دروس التربية البدنية والرياضية المنهجية المقررة إجباريا، ويرى الدكتور قاسم المندلاوي وآخرون أن طريقة الانتقاء واختيار الفرق الرياضية المدرسية تكون كما يلي:

يقوم مدرس التربية البدنية والرياضية باختيار أعضاء الفرق ذوي الاستعدادات الخاصة، وكذلك الممتازين منهم من قدام اللاعبين والمستجدين بالمدرسة وذلك من واقع الأنشطة الرياضية المختلفة، دروس التربية البدنية والرياضية والنشاط الداخلي يتم تنفيذها سبق بإعلان عن موعد تصفية الراغبين في الانضمام لكل فريق، ثم يقوم بإجراء بعض الاختيارات لقياس مستوى اللاعبين وقدراتهم، تسجيل أسماء المختارين من اللاعبين في سجل خاص بكل فريق وينجز لكل طالب استمارة أحوال شخصية ومستواه ومدى استعداده، وبعد الانتهاء من اختيار الفرق الرياضية المدرسية وقبل الشروع في العملية التدريبية يجب على كل طالب إحضار رسالة من ولي أمره بالموافقة على الاشتراك في الفريق الرياضي للمدرسة، وبعد هذه الخطوة يتقدم الطالب للكشف الطبي لإثبات لياقته الصحية، حيث يوقع ويختم الطبيب على ظهر الرخصة الشخصية لمشاركة الطالب في الفريق المدرسي.(**قاسم المندولاي وآخرون، 1990، ص57.56**)

2.3العملية التدريبية للفرق الرياضية المدرسية:

في الجزائر توكل خطة إعداد وتدريب الفرق إلى أستاذة التربية البدنية والرياضية والذي يكون عضو في الجمعية الرياضية على مستوى المؤسسة التربوية التي يشغل بها، ويراعي أن يكون التدريب في حدود القواعد الصحية والتربوية بحيث يضمن عدم الإرهاق بدنيا وانفعاليا أو حرمانه من ممارسة اوجب النشاط الأخرى والتأشير في تحصيله الدراسي، ويرى الدكتور قاسم المندلاوي ان مدرس التربية البدنية والرياضية يقوم بوضع خطة وبرنامج

زمني لتدريب الفريق قبل بدء المباريات بأشهر مع إقامة بعض المباريات لقياس مستوى الطلاب والتكيف مع روح المنافسة.(قاسم المندولاي وآخرون ، ص59)

ويرى الدكتور منذ هاشم الخطيب انه يجب أن لا يعني بجماعة دون أخرى أو بفريق دون أخر والعمل على رفع المستوي الرياضي والاجتماعي لجميع الطلاب على حد السواء، وعلى المدرس أن يعتني بكل الفرق الرياضية، وان لا ينسى الإرشاد والتوجيه.(قاسم المندولاي وآخرون سابق الذكر)

ومن هذا نخلص إلى الدور الكبير الذي يلعبه مدرس التربية البدنية والرياضية في إطار إعداد الفرق الرياضية المدرسية لهذا وجب عليه الإلمام بجميع جوانب التدبير و القيادة سيما طرق التدبير، علم النفس، علم الاجتماع وماله علاقة بالتلميذ من اجل توفير السلامة و الأمن للاعبيه أثناء التدريب.

3.3 اشتراك الفرق المدرسية في المنافسات الرياضية:

يجب الاهتمام بالمنافسات الرياضية على أساس فلسفة تربوية تهدف إلى فسح المجال أمام الطلاب الموهوبين للمشاركة الفعالة في المسابقات والمباريات المختلفة، والتي تهدف إلى عدة قواعد منه:

- ✓ تطوير العلاقات الاجتماعية و الإنسانية بين الطلبة عن طريق المنافسات الحرة الشريفة والاحتكاك المباشر بين الطلبة في مختلف المدارس والمناطق.
- ✓ إظهار المواهب وقدرات الطلبة من خلال المشاركة الفعلية في المسابقات.
- ✓ تنمية الروح الرياضية والمعنوية العالية والميل إلى التعاون والتماسك بين أعضاء الفريق.
- ✓ رفع اللياقة الصحية ،البدنية والمعنوية والنفسية للطلبة من خلال التمثيل الصادق في السباقات والمباريات المدرسية.(منذر هشام الخطيب، ص689)

ومن واجب أستاذ التربية البدنية والرياضية المشرف على إعداد فريق رياضي أو أكثر أن يولي اهتماما خاص للمنافسة وأن يعد المدرس المباراة عنصر مهما فيعمل على رفع مستوى اللاعبين فنيا وخلقيا وأن يجعل روح المباراة وسيرها شأن كبير وعلى المدرسين أن يجعلوا التعاون بين الطلاب من أهم العناصر الأساسية، ليس بين الفريق الواحد بل بينه وبين الفرق الأخرى لغرض رفع الروح وجعل المباراة سليمة نظيفة ومنتظمة.(منذر هشام الخطيب، سابق الذكر)

4-الهيئات التي تشرف على تسير الرياضية المدرسية:

4-1مدرس التربية البدنية والرياضية:

يعد مدرس التربية البدنية والرياضية من ابرز أعضاء هيئة التدريس بالمجتمع المدرسي تأثير في تشكيل الأخلاق والقيم الرفيعة وفي ظل هذه المعطيات لا يتوقف دور المدرس على تقييم ألوان النشاط البدني والرياضي المختلفة بل يتغذى ذلك بكثير.

فهو يعتمد على المواد من بين ميول التلاميذ وإمكانيات المدرسة وقدراتها الشخصية في تقديم واجبات تربوية في إطار بيني رياضي يستهدف النمو والتكيف ، حيث تتصف هذه الوجبات بقدرتها على تنشيط النمو وتعجيل مراحل عند ما يسمح الأمر بذلك كما تتصف هذه الوجبات باكتساب التلميذ الحصائل القادرة على جعله متكيفا من

خلال القدرات والمهارات الحركية ، والعلاقات الاجتماعية، أنشطة الفراغ القوام المعتدلة ، الصحة العضوية والنفسية والمعارف الصحيحة والاتجاهات الايجابية.

إن تكوين الأستاذ لمدة أربع سنوات جامعية غير كافي لكي تسميه بلقب أستاذ بأتم معنى الكلمة ولا يكفى لان يكون جيل المستقبل ، ويكون الأستاذ وخاصة أستاذ التربية البدنية والرياضية قريبا من التلاميذ يبذل مجهودان جبارة رغم نقص شروط التعليم ولكن لا ننسى أيضا أن هناك بعض الأساتذة يحبون عملهم وتتوفر فيهم الصفات الحسنة التي يجب أن تتوفر في كل المدرس للتربية البدنية وهى إن يكون سليم من كل نقص جسمي، قوة السمع ومتين الأعصاب ، وان يكون ملما بالمادة التي يدرسها،محبا لها،مؤمنا بها وشديد الرغبة في تجديد معلوماته.(**well pierre. (Paris. P38**

قوي الإرادة، حازما، ملتزما بالصبر فالتلميذ لا يضبطهم إلا المدرس الهادئ الذي يشفق عليهم ويشعر شعورهم ويكلف نفسه مشقة في سبيل نفعهم.

وفي دراسة قامت بها مجلة الجمعية الأمريكية التربية البدنية والرياضية لاحظت أن هناك صفات أخرى منها أن يكون مكونا تكوينا جيد لأداء مهمته كمربي ومدرس ذو تربية خلقية عالية تجعله مقياسا في الأدب والاحترام، متقبل للأفكار الجديدة وبدون عقد، أن يكون على علم بالأهداف التربوية للتربية البدنية والرياضية والمجتمع الذي يعيش فيه.**(journal nouvelles confidences. 1988. P14.28)**

1.1.4شخصية الأستاذ:

إن شخصية الأستاذ يمكن أن تكون أكثر أهمية من ثقافة العامة فيما يخص النجاح في عمله، إن أغلبية التلاميذ لهم ميل بدون شعور إلى تقليد مربيهم سواء كان الوالدين أو أساتذتهم، هذا وحده يبرز العناية الخاصة التي يجب مراعاتها لاختيار وتكوين الأستاذ(**ميلودي رشيد وآخرون**، 1994، ص16) لهذه وجب توفر مجموعة من الصفات الضرورية في الأستاذ على سبيل المثال:

- ✓ الإلمام الجيد بالمواد التي يدرسها خلال تكوينه.
- ✓ معرفة كيفية إيصال المعرفة للتلاميذ.
- ✓ متزن له قدرات عالية حاسمة.
- ✓ العمل عل وضع فائدة التعليم فوق العلامات المادية.
- ✓ الكفاءة في وضع نفسه في مكان الأخرين.
- ✓ فهم وتوقع الانفعالات في مختلف الوضعيات.
- ✓ الاهتمام الكبير بالميل إلى العلاقات الإنسانية.
- ✓ توازن شخصيته خاصة فيما يتعلق بالتحكم الذاتي في حالة الغضب وذلك بمراعاة الوسط الاجتماعي والاقتصادي للتلاميذ يسهل تفهم مشاكلهم.

إن المراهق له اتجاه لاشعوري في تقليد الراشدين المعجب بقواهم وذكائهم ونوعية شخصيتهم، إن أكثر الأساتذة يتحولون إلى أبطال تلاميذ هم يقلدونهم من أجل ذلك يجب على المربي أن يكون لديه شخصية منزلية ويعرف كيف يتحكم في تصرفاته.**(well pierre. 1964. P52.55)**

4-2 الجمعية الرياضية المدرسية:(A.C.S.S)

هي سلطة تمثل الخلية الأساسية للحركة الرياضية المدرسية والوطنية، حيث أن تنظيم وتسيير الجمعية الثقافية الرياضة المدرسية يخضع إلى مبادئ التسيير الاشتراكي، في كل مؤسسة تنشأ إلزاميا هذه الجمعية مسيرة من طرف مكتب تنفيذي ومن طرف جمعية عامة، المكتب التنفيذي يرئسه مدير المؤسسة (أي مدير مؤسسة)، الناظر أو المراقب العام وهذه حسب التعليمة رقم (97-376) وتهدف هذه الجمعية إلى:**(تعليمة وزارية مشتركة، مرجع سابق الذكر)**

طبقا للتوجيهات العامة تهدف إلى تنظيم النشاطات العلمية والثقافية والفنية والرياضية وتطويرها في إطار النوادي والفروع التي تنشأ بالمؤسسة بغرض تطوير النشاطات الثقافية الرياضية في وسط المؤسسة، تطوير النشاطات الاجتماعية وتشجيع المبادرات وروح الإبداع لدى التلاميذ تشجيع التعاون وروح التضامن وتنظيم معارض ورحالات ومظاهرات رياضية مدرسية.

4-2-1 الهيكلة والصلاحيات:

تتكون الجمعية من ثلاث هيئات:

- ✓ المكتب التنفيذي: يضم المكتب التنفيذي مدير المؤسسة رئيسا قانونيا بصفة دائمة، المراقب العام أو أستاذا مرسما يعين ككاتب عام، المقتصد أمينا للمالية القانونية، الأساتذة والمنشطين المشرفين على الفروض، التلاميذ ممثلو الفروع.

يترأس مدير المؤسسة اجتماعات المكتب والجمعية العامة ويسهر على تطبيق القوانين الأساسية ويأمر بكل بكل المصاريف.

يكلف أمين المال بكل مايتعلق بالمحاسبة ومالية الجمعية ويسدد المصاريف التي أمر بها الرئيس طبقا للتعليمات الصادرة في هذا الشأن من الوزارة.

- ✓ الفرع: يتكون الفرع من التلاميذ الذين لهم استعدادات وميول متقاربة والذين يجتمعون لممارسة النشاط الذي يميلون إليه تشمل الجمعية على فروع يختص كل منها بنشاط علمي أو ثقافي أو فني أو رياضي معين ويتكون الفرع من تلاميذ لهم نفس الاهتمامات والرغبة في نشاط معين.

ويمكن تقسيم الفرع إلى أفواج مضيقة يختص كل منها بعمل معين في إطار نشاط الفرع وفي حالة اكتظاظ النادي يمكن تقسيم التلاميذ إلى أفواج حسب الأعمار والمستوى الدراسي، تسهر على تسيير نشاطات ومصالح الفرع لجنة تنفيذية داخل الفرع مكونة من03 أو 04 تلاميذ، وتشتمل رئيس ونائب رئيس، كاتب، مسئول الوسائل والمالية وينتخب أعضاء اللجنة التنفيذية لفرع التلاميذ المشاركين فيه بناءا على قائمة يحددها المنشط المسئول ويقدمها لمدير المؤسسة للمصادقة عليها وتشمل القائمة على ضعف عدد الأماكن المطلوبة.

- ✓ الجمعية العامة: تتكون الجمعية العامة من مدير المؤسسة رئيسا، أعضاء المكتب التنفيذي للجمعية، أعضاء المكتب التنفيذي للفروع ورئيس جمعية أولياء التلاميذ.

4-2-2 التسيير:الجمعية العامة تجتمع في دورات عادية بمبادرة من الرئيس يقع أول اجتماع في بداية السنة الدراسية خلال النصف الأول من شهر أكتوبر لتقييم برنامج السنة المنصرمة مع وضع الخطوط العامة لبرنامج

نشاطات السنة الجارية، المكتب التنفيذي يجتمع مرة في الشهر لتقييم النشاطات المنجزة والقيام بتعديلات محتملة لكما يحدد برنامج الشهر التالي ويحرر محضرا عن جلساته الذي يوقع عليه كل من الرئيس والكاتب العام.

اللجنة التنفيذية للفرع تجتمع مرة كل نصف شهر لتقيم مادة تطبيق برنامجها خلال فترة منصرمة وتحديد تدرج نشاطاتها

4-2-3 الموارد والمصاريف:

تتكون موارد الجمعية من اقتطاع من النفقات المدرسية التي يدفعها التلاميذ، الهيئات والمنح، واشتراكات التلاميذ لتنظيم الرحلات والزيارات وغيرها من النشاطات الأخرى، موارد الحصص الترفيهية وبيع منتجات فروع الجمعية وكل الموارد الأخرى المسموح بها قانونيا.**(شعلال عبد المجيد، ص74)**

شراء الآلات والأدوات والمواد الضرورية لتنظيم نشاطات فروع الجمعية وأفواجها، تمويل التظاهرات الثقافية والفنية والرياضية التي تنظمها المؤسسة، كل المصاريف التي يعتبرها المكتب التنفيذي ضرورية شريطة أن يغطيها البرنامج المالي السنوي.**(statut adoptes. 1992)**

5-الرابطة الولائية للرياضة المدرسية:

الربطة الولائية للرياضة المدرسية هي جمعية ولائية رمزها هو(L.W.S.S) هدفها هو تنظيم وتنسيق الرياضة في وسط الولاية، الرابطة تتكون من جمعية عامة، مكتب تنفيذي ولجان خاصة، الجمعية العامة يرئسها مدير التربية للولاية تتكون من رؤساء الجمعيات الثقافية المدرسية(A.CSS) وممثلي جمعية أولياء التلاميذ.

من بين أعمال الرابطة الولائية للرياضية المدرسية تنسيق كل نشاطات الجمعيات الثقافية الرياضية المدرسية، دراسة وتحضير برامج التطور حسب توجيهات الإتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية(F.A.S.S).

5-1 الطاقم الإداري للرابطة:(القانون رقم90-31 مؤرخ في 04 ديسمبر 1990)

يتكون الطاقم الإداري للرابطة الولائية للرياضة المدرسية من:

- ✓ رئيس الرابطة وهو مدير التربية للولاية.
- ✓ الأمين العام للرابطة.
- ✓ مساعد إداري.
- ✓ أساتذة التربية البدنية والرياضية منتدبون للرابطة.

5-2 الطاقم الفني للرابطة:(القانون رقم90-31. نفس المرجع السابق)

يتكون الطاقم الفني للرابطة الولائية للرياضة المدرسية من:

- ✓ مندوبو الدوائر: ويكون حسب عدد دوائر الولاية
- ✓ ثلاثة مدراء فنيون للولاية:

أ- مدير فني ولائي خاص بالرياضة الجماعية.

ب- مدير فني ولائي خاص بالرياضة الفردية.

ج- مدير فني ولائي خاص بالمدارس الإبتدائية.

6- الإتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية(F.A.S.S)

تشكل الإتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية كل التخصصات الممارسة ورمزها(F.A.S.S) ومدتها غير محدودة القرار رقم (95.09) ومن مهامها نذكر:

- ✓ إعداد وإستعمال مخطط تطوير النشاطات الرياضية الممارسة في الوسط.
- ✓ تنمية ممارسة النشاطات الرياضية في صالح المتمدرسين.
- ✓ السهر على تطبيق التنظيم المتعلق بالمراقبة الطبية، الرياضية وحماية صحة التلاميذ
- ✓ السهر على التربية الأخلاقية للممارسين والإطارات الرياضية.
- ✓ السماح للتلاميذ بالاشتراك الفعلي في الحياة الرياضية المدرسية، ضمان وتشجيع بروز مواهب شابة رياضية.
- ✓ تنسيق نشاطاتها مع عمل الاتحاديات الأخرى للتطور المتماسك لمختلف النشاطات في الوسط المدرسي.

وتهيكل الاتحادية على النحو التالي:(ج.ج.د.ش، أمر رقم09/95، مرجع سابق الذكر)

- **الإطار الإداري:**

إن الطاقم الإداري مكون من أمين عام بالنيابة ومدير تقني وطني وخمسة رؤساء دوائر وستة أعوان يقوم بدوره على أحسن وجه وهذا بالرغم من بعض النقائص والتي غالبا ما تكون راجعة إلى الظروف الصعبة الناتجة عن ضيق المقر.

- **الإطار التقني:**

منذ عدة سنوات تعاني التقنية الوطنية (DTN) من عدة مشاكل، بحيث أن التقنيون ليس بإمكانهم الحصول على الانتداب الكامل الموعود به ليكون أكثر تناسبا لصالح الرياضة المدرسية، هذه المشاكل أدت بالتقنيين إلى الاستقالة بعد عدة سنوات من التضحية في الإتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية وهذا أحدث عدم استقرار في المديرية التقنية.

1/ القانون:

- هو مجموعة قواعد منظمة للسلوك الإنساني في نطاق نشاط معين.
- هو مجموعة قواعد لتنظيم علاقات إنسانية متنوعة.
- هو مجموعة القواعد الملزمة المنظمة للسلوك، داخل المجتمع"أي ظاهرة اجتماعية" (حسن أحمد الشافعي، 2003، ص07)

2/ النصوص القانونية التي تحدد التربية البدنية والرياضية:

هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم علاقة الأفراد العاملين في المجال الرياضي(لاعب-إداري-جمهور) سواء كانت قواعد مكتوبة تسمى تشريعا أو قواعد غير مكتوبة تسمى عرفا.

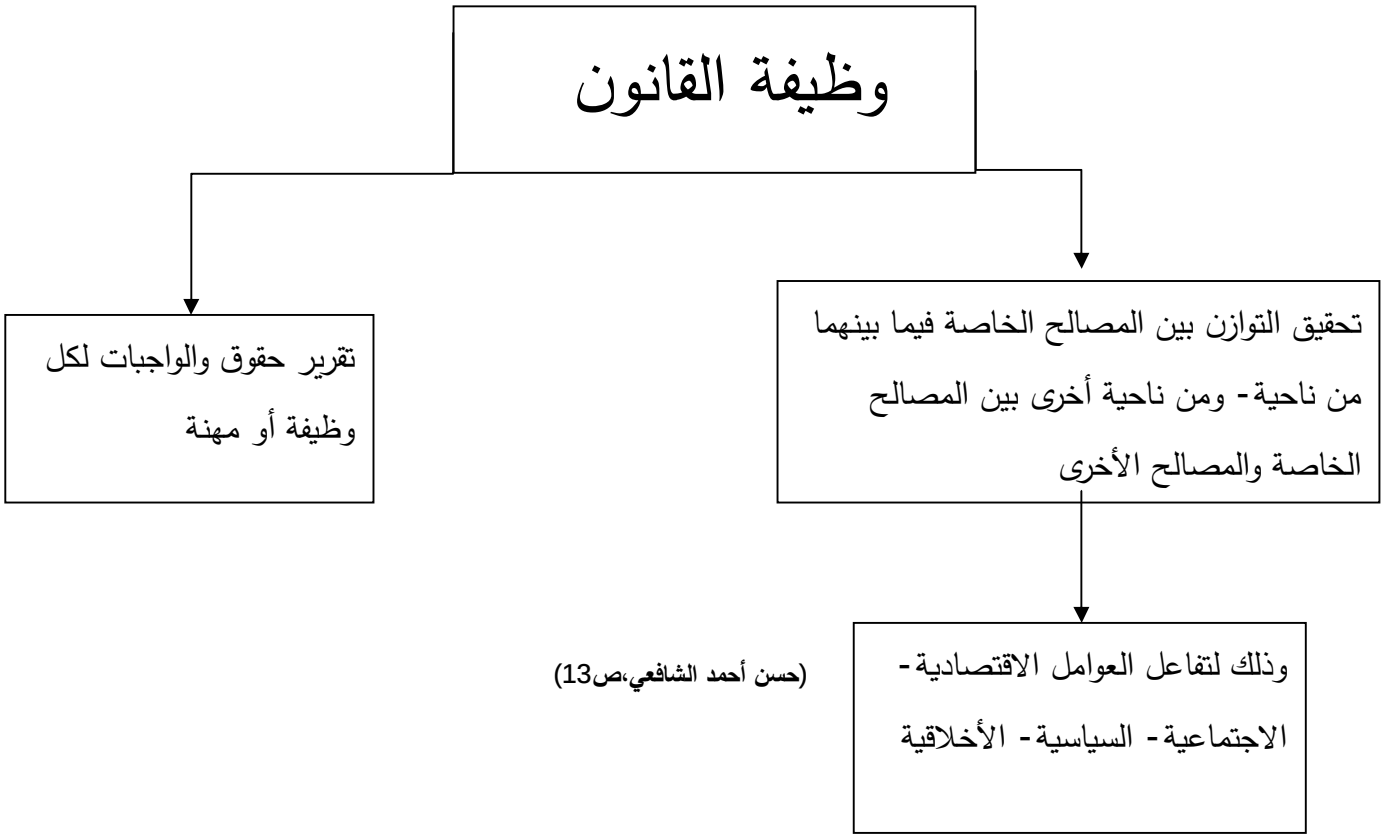

(حسن أحمد الشافعي،ص13)

3/ الرياضة عبر القوانين الجزائرية:

3-1 الأمر رقم(76-81):

تضمن هذا القانون محاور أساسية هي:

- القواعد العامة للتربية البدنية في الجزائر.
- تعليم التربية وتكوين الإطارات.
- تنظيم الحركة الرياضية الوطنية.
- التجهيزات والعتاد الرياضي.

فقد انطلق المشروع الجزائري، في نظريته للتربية البدنية والرياضية كامل مهم في تكوين ديمقراطية الفرد كونها واجب لكل المواطنين سعيا في تكريس ديمقراطية ممارستها للجنسين دون النظر في عامل السن، فقد اعتبرت عامل

إدماج وتكوين في الجهاز التربوي الشامل، واعتمد عليها كمادة تعليمية في قطاع التعليم والتكوين تدخل في جميع المسابقات والامتحانات.

وقد تولت مهمة وضع البرامج وضبطها والمدة الزمنية لممارستها لكل قطاع يركز على نقطة تكوين الإطارات المشرفة على عملية تبقينها في كل المستويات والجوانب المتعددة كما أشار إلى المراحل التي يتم فيها تكوين الإطارات مبتدأ بتكوين متعدد الجوانب، تكوين إطارات شبه رياضية وأخرا التكوين المستمر، حيث حث على ضرورة بناء المعاهد والمدارس العليا تكوين المكونين وتوفير أحدث الوسائل وجلب أفضل التقنيات العلمية والمعرفية، وهذا بهدف تطوير وتوسيع ممارستها على جميع المستويات (ج.ج.د.ش، أمر رقم76-81)

ولتحقيق هذا الهدف أحاط المشروع مهمة تحقيق ممارستها في الميدان بعائق الجماعات المحلية بضرورة مشاركتها من أجل تجميع وترقية الممارسة البدنية، وذلك بتهيئة المنشآت المتفرغة وتكيفها مع متطلبات مختلف أشكال الممارسة، ويتم هذا وفقا للمخطط الوطني للتنمية، غير أن كل هذا يمكن بوجود احتواء المناطق السكنية ومؤسسات التربية والتعليم بالذات على المنشآت المساعدة لممارستها بخلق مساحات اللعب طبقا للمواصفات التقنية والأمنية، كما أنه يمكن بالإمكان لكل مجموعة اقتصادية وادارية انجاز منشآت رياضية على نفس المنوال وبنفس الشروط وتحقيق نفس الهدف والغاية بضرورة توفير التجهيزات العتاد والوسائل الرياضية لأجل ممارسته عملية صحيحة.

وكل هذا الاهتمام الذي أولاه المشروع الجزائري للممارسة التربية البدنية والرياضية سعيا منه إلى تحقيق الأهداف المرجوة من وضع المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية والذي يتمثل في:

- تفتح شخصية المواطن بدنيا وفكريا.
- ترقية الشباب، وإثراء الكثافة بإنتاج القيم الثقافية والمعنوية.
- تحقيق مثل: التقارب، الصداقة، السلم بين الشعوب.
- التحسين المستمر لمستوى النخبة قصد ضمان التمثيل المشرق للبلاد على الساحة الرياضية الدولية. (ج.ج.د.ش.و.ش.ر، أمر رقم76-81)

3-2 نقد الأمر(76-81):

يعتبر هذا الأمر الأساس والمنطق في تكريس سياسة الممارسة البدنية والرياضية على وفق قواعد علمية ومنهجية صحيحة، سواء المستوى العام للمجتمع أو داخل المؤسسات التعليمية باعتبارها القاعدة الأولى التي يتلقى فيها الطفل قواعد الممارسة البدنية والرياضية في مراحلها الأولى، لكن بوجه عام نجد أن المشروع لم يهتم بآليات تدريس التربية البدنية والرياضية وكذا النشاط اللاصفي لا سيما الطورين الأول والثاني من المدرسة الأساسية، كما أنه من الملاحظ عدم متابعة النصوص ميدانيا الشيء الذي أدى إلى خلق هوى كبيرة بين ما هو منصوص عليه وما هو مطبق ميدانيا.

وهذا ما أثر سلبا على حالة الرياضة المدرسية، لهذا تم إلغاء هذا الأمر في سنة 1989، وتم استبداله بقانون أخر، وظن الجميع أن هذا الإلغاء هو بمثابة تفطن المشروع الجزائري إلى التقصير في دور الرياضة المدرسية من خلال الثغرات والعيوب والنقائص التي كانت موجودة في الأمر (76-81).

3-3 القانون رقم(89-03) المؤرخ في 14 فيفري 1989:

تشكل النشاطات البدنية والرياضية عنصرا أساسيا للتربية ويعتبر تطويرها قضية تخص المصلحة العامة: الذي ينبغي على الدولة أن تحدث الظروف التي تفسح لكل المواطنين مجال ممارسة التربية البدنية والرياضية ومنحها بعدا ثقافيا.

وفي هذا الصدد يؤكد القانون الذي يعرض عليكم مهمة المصلحة العمومية لكن إذا كان كلام المسؤولين أمرا مشروعا.

فإنه لا يمنع القانون حسب ما ينص عليه القانون، أن التكفل بالرياضة ليس فقط من اختصاص الهياكل العمومية ولكن أيضا لمنظومة الجمعيات والتجمعات الخاضعة للقانون الخاص فهذا النوع الخاص من العلاقات في تسير المصلحة العمومية، يستحق التأكيد لأنه يتطلب عناية كبرى من الولاة عند تطبيق الإصلاح الرياضي المنصوص عليه في القانون(ج.ج.د.ش.و.ش.ر.أمر رقم 89-03).

هذا ما جاء المنشور الموجه إلى المسؤولين في الجماعات المحلية و مختلف الهيئات الرياضية-هذا الإصلاح الرياضي من أهم الإصلاحات منذ أحرزنا الاستقلال وهو يرمي إلى إنعاش وتجديد كل الحركة الرياضية وينص بوضوح إلى المرور من قانون(76-81)ت.ب.ر إلى قانون(89-03)يتعلق بتنظيم المنظومة الوطنية ل:ت.ب.ر وتطويرها.

3-3-1 أسس ومبادئ جديدة للإصلاح الرياضي:

المرور من التربية إلى الثقافة الرياضية : الحق للجميع في ممارسة الرياضة يظهر ذلك في الباب الثاني الفصل الأول في تنظيم الممارسات البدنية والرياضية.

المادة5 : تختلف الممارسات البدنية والرياضية حسب طبيعتها وكثافتها وبالأهداف المتوخاة وهي منظمة حسب الأشكال التالية:

- الممارسة التربوية الجماهيرية، الترفيهية الجماهيرية، التنافسية الجماهيرية، الممارسة الرياضية للنخبة

3-3-2 هياكل جديدة نابعة من انتخابات ديمقراطية : يظهر ذلك في الباب الثاني- الفصل الثاني في الهياكل والآليات

القسم الأول: هياكل التنظيم والتنشيط

المادة 16: تتألف هذه الهياكل من

- الجمعيات الرياضية، الرابطة، الاتحاديات، اللجنة الوطنية الأولمبية
- القسم الثالث: الهيئات

المادة 26: في إطار النصوص القانونية تنشأ هيئات استشارية هي: المجلس الوطني للرياضة الولائية البلدي.

3-3-3 إمكانات وتأطير الحركة الرياضية:

قانون أساسي جديد للرياضة:

المادة 38: عندما يكون الممارس منخرط بانتظام في هيكل تنظيم وتنشيط التربية البدنية والرياضية مدمج في منظومة تنافسية بأخذهم رياضي النخبة.

المادة 39: حسب النص.

من الباب الثالث: الموارد البشرية- القسم الأول: الممارسون بما أنه ظهرت فئة جديدة من الممارسون التابعة للهياكل الجديدة فبالتالي لها حقوق وعليها واجبات محددة في: الباب الثالث- القسم الثاني:حقوق رياضي النخبة وواجباتهم - المادة:41-42-46-47.

المادة 41: يستفيد الرياضيون التابعون للأصناف المنصوص عليها في المادة 39 أعلاه خلال حياتهم الرياضية من عمليات التكوين وتسهيلات الدخول إلى مؤسسات التكوين المهني والمتخصص في ميدان الرياضة.

المادة 42: يتابع الرياضيون المشار إليهم في المادة 39، (رياضية النخبة) دور متكون داخل المؤسسات التابعة للوزارة المكلفة بالرياضة ويستفيدون من كل التدابير الخاصة التي تسمح لضمان دراسة عادية لهم.

المادة 46: يمكن أيضا للرياضيين التابعين لأحد الأصناف المشار إليها في المادة 39 أعلاه المعنيين بالخدمة الوطنية، أن يستفيدوا من تأجيل تجنيدهم لتمكنهم من التحضير، والمشاركة في المنافسات الدولية.

المادة 47: يمكن أيضا للرياضيين التابعين لأحد الأصناف المشار إليها في المادة 39 أعلاه أثناء أدائهم للخدمة الوطنية أن:

- يعينوا في هياكل تتوفر على إمكانيات ملائمة للتدريب وتحضير الرياضيين عند انتهاء التدريب العسكري.
- يدعو إلى تربصات تحضيرية وانتقال لأجل مشاركتهم في المنافسات الدولية.

3-3-4 تأسيس الصندوق الوطني والولائي للرياضة:

ويأتي ذلك في المادة 80 من الباب الخامس التمويل، ينشئ تحت المظام القانوني للمؤسسات الحكومية ذات الطابع الصناعي والتجاري صندوق وطني لترقية مبادارت الشباب والممارسات الرياضية، وصناديق ولائية قصد تعزيز عمل الدولة في مجال الشباب والرياضة وتحفيز النتائج المادة 76-81-82 تحدد مصادر لتمويل والموارد وكيفية توزيعها.

3-3-5 نقد القانون(89-03):

من خلال تفحصنا واطلاعنا على قانون 1989 وجدنا أن المشروع الجزائري ركز اهتمامه بالجانب التنظيمي لممارسة الرياضة وذلك بإحداث أجهزة استثمارية للمنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية، وعلى العموم فإن كل من القوانين 1976 و 1989 لم يبتعد في الأهداف المنصوص عليها، فكلاهما على ضرورة إدراج البرامج المدة الزمنية المحددة لممارستها الوزارة المختصة أي وزارة التربية والتعليم الوطنية.

كما اتضح لنا جليا أن هذا القانون لم يأت لنا بجديد من خلال نصوص خاصة المتعلقة بحصة التربية البدنية والرياضية في المؤسسة التعليمية من جهة، ومن جهة أخرى لاحظنا أن مصير هذا القانون من حيث المتابعة الميدانية هو نفس مصير الأمر(76-81) وعليه بقت التربية البدنية والرياضية تعيش نفس المشكل رغم التعديلات التشريعية.

وفي سنة 1995 تم كذلك إلغاء قانون(89-03) في ظروف جد طارئة وتم استبداله بأمر جديد نتحدث عنه فيما يلي.

3-4 الأمر(95-09)المؤرخ في 25 فيفري 1995:

ظل القانون(89-03)التشريعي المرجعي إلى غاية 1995 مع صدور الأمر 09/95 لعدم استجابته للواقع، الذي تغير وتطور في شتى المجالات.

3-4-1 يتعلق هذا الأمر بتوجيه المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية تنظيمها وتطويرها كما هو موضح في الباب الأول : الأحكام العامة والأهداف.

المادة 01 يحدد هذا الأمر مبادئ توجيه وتنظيم المنظومة الوطنية للتربية البدنية والرياضية ووسائل تطويرها وكذا الأهداف الأساسية المنصوص بها.

3-4-2 تحديد وضبط المفاهيم المتعلقة بأشكال الممارسات الرياضية:

يظهر في الباب الثاني/ تنظيم الممارسات البدنية والرياضية.

المادة 04 تختلف الممارسات البدنية والرياضية حسب طبيعتها وكثافتها والأهداف المتخذة منه وهي منظمة حسب الأشكال التالية:

- التربية البدنية والرياضية-البدني الرياضي والترفيهي- رياضة المنافسة–رياضة النخبة وذات المستوى العالي.

3-4-3 إعادة تنظيم هياكل المنظومة وتحديد صلاحياتها:

في الباب الثاني/الفصل الثاني/القسم الأول: هياكل التنشيط والتنظيم في المادة 15 يظهر تطوير في هذه الهياكل وتتمثل في: الأندية الرياضية للهواة – الأندية الرياضية المحترفة زيادة على هياكل المنصوص عليها في قانون(89-03) وتحديد صلاحياتها في كل من القسم الفرعي الأول:(19.18.17)

المادة 17: يعد حسب مفهوم هذا الأمر ناديا رياضيا للهواة كل جمعية رياضية مؤسسة قانونا ومعتمدة بعد أخذ رأي الإدارة المكلفة بالرياضة، منضمة إلى رابطة أو إلى إتحادية رياضية ووطنية أو إلى جمعية رياضية وطنية تهدف إلى تطوير وترقية اختصاص أو اختصاصات رياضية دون هدف مربح.

المادة 18: يخضع تأسيس كل نادي رياضي للهواة إلى احترام الأحكام الأساسية والتنظيمية للاتحاديات والجمعيات الرياضية الوطنية والرابطات التي يجب انضمامه اليها.

المادة 19: يمكن أن تستفيد النوادي الرياضية للهواة المؤسسة المعتمدة طبقا للقانون من مساعدات الدولة والجماعات المحلية.

المادة 20: تعد نوادي رياضية محترفة، النوادي التي تؤسس مهاما على نشاط رياضي دائم بواسطة حصص متنوعة الطبيعة يوفرها أشخاص طبيعيون أو معنيون، ويكون هدفها تحقيق نتائج رياضية مقابل أجره.

يخضع تأسيس النوادي الرياضية المحترفة إلى الأحكام المقررة في التشريع والتنظيم الساري مفعولهما والمتعلق بالشركات التجارية، تحدد شروط وكيفيات الممارسة الرياضية المحترفة من طرف الوزير المكلف بالرياضة.

المادة 21: يمكن للنوادي الرياضية المحترفة الاستفادة من مساعدة ومساهمة الدولة بالرياضة بالاتصالات من الوزراء المعنيين.

المادة 22: تمارس النوادي المحترفة نشاطها في إطار احترام التنظيمات والقوانين الأساسية الاتحاديات الرياضية التي يجب انضمامها إليها.

3-4-4 إعطاء الاتحاديات الرياضية مهام وصلاحيات جديدة:

القسم الفرعي الخامس: الاتحادية الرياضية المتمثلة في المادة 32: فهي تتشكل زيادة على الهيئات القديمة على النوادي الرياضية للهواة وأخرى محترفة حسب النص، ومن أهم الصلاحيات الأخرى في المواد (36.35.34)

المادة 34: لايمكن على المستوى تأسيس أو اعتماد أكثر من اتحادية رياضية واحدة لكل اختصاص رياضي أو قطاع نشاط.

يمكن للاتحادية الرياضية أن تكون حسب طبيعة أنشطتها متعددة الرياضات، أومتخصصة.

تحدد قائمة الاتحاديات من طرف الوزير المكلف بالرياضة.

المادة 35: تستفيد الاتحاديات الرياضية المعتمدة والعامة بتفويض من الوزير المكلف بالرياضة، في إطار مهمتها ذات المنفعة العامة والصالح العام، من إعانات ومساعدات ومساهمات الدولة على أساس عقد شروط استعمال ومراقبة المساعدات الممنوحة.

المادة 36: يحضى تمثيل الاتحاديات الرياضية بالحماية لاسيما ذلك المتعلق بتنظيم المنافسات وتسليم الألقاب الرتب الرياضية.

3-4-5 التعاون الدولي:

يتجلى في الباب السادس في كل من المواد (115 إلى 120)

المادة 115: يحدد الوزير المكلف بالرياضة بمساهمة الهيئات الرياضية الوطنية، الإستراتيجية الوطنية في ميدان العلاقات مع الهيئات الرياضية الدولية.

يحدد الوزير المكلف بالرياضة شروط استقبال وتحديد مقر الهيئات الرياضية الجهوية والقارية/أو الدولية على التراب الوطني.

المادة 120: تستفيد الهيئات الرياضية الدولية التي يكون مقرها متواجد في التراب الوطني من دعم الدولة حسب كيفيات تحديد طرق التنظيم.

تم من خلالها ضبط وتنظيم العلاقات مع الهيئات الرياضية الدولية.

3-4-6 نقد الأمر(95-09) :

كان هذا الأمر بمثابة الأساس لوضع قواعد ومنهجية داخل المؤسسات التعليمية باعتبارها القاعدة الأولى التي يتلقى فيها التلميذ قواعد الممارسة البدنية والرياضية وقد اهتم بالدرجة الأولى بتنظيم القواعد العامة للتربية البدنية بالجزائر، لكن من جانب المضمون لانجد قواعد جديدة، حيث أنه كام ينص على تعليم التربية البدنية والرياضية، تكوين الإطارات وتنظيمها، توفير المنشآن والتجهيزات الرياضية لمختلف الممارسات الرياضية منها في الطور الثانوي.

وقد تماشى هذا الأمر كثيرا مع مسابقة أي قانون (89-03) من حيث القواعد الخاصة بالممارسة الرياضية في المؤسسات التعليمية التي يمكن اعتبارها مسلمات وبديهيات ومجرد حبر على ورق مثل إجبارية تعليم مادة التربية البدنية والرياضية والزامية، إدراجها في برنامج وامتحانات التربية والتكوين، لهذا وجدنا هذا القانون تكرارا لما ورد في القانون الذي سبقه أي قانون (89-03).

3-5 قانون رقم (04-10) المؤرخ في 14 أوت 2004:

المادة 113: تلغي كل الأحكام المخالفة لهذا القانون لاسيما الأمر رقم (95-09) الصادر سنة 1995.

جاء القانون نتيجة للأوضاع المتدهورة التي آلت إليها الرياضة الجزائرية ويحمل هذا القانون رغبة في تطوير الرياضة والنهوض بها.

3-5-1 تحديد وضبط المفاهيم:

كما جاء في الفصل الأول: المبادئ والأهداف.

المادة 1: يحدد هذا القانون المبادئ والأهداف والقواعد العامة إلى تسيير التربية البدنية والرياضية وكذا وسائل ترقيتها.

نلاحظ إلغاء مفهوم منظومة التربية الرياضية.

3-5-2 التأكيد على مفهوم التربية:

في المواد من 6 إلى 15 مع تحديد الأوساط التربوية والهيئات المكلفة بتسيير الدورات التنافسية.

3-5-3 طابع النوادي الرياضية المحترفة:

الدخول في اقتصاد السوق أعطى الصيغة التجارية لهذه النوادي لما تجلبه من أرباح مع إنشاء النوادي الشبه المحترفة المنصوص عليها في هذا القانون باعتبارها:

- شركات مساهمة.
- شركات الفرد الواحد.

يحكمها القانون التجاري يظهر ذلك في الفصل السادس.

الفرع الجزئي الثاني المادة 44-45.

المادة 44:النادي الرياضي الشبه محترف جمعية رياضية يكون جزء من النشاطات المرتبطة بهدفها ذو طابع تجاري، لاسيما تنظيم التظاهرات الرياضية المدفوعة الأجر ودفع أجرة بعض من رياضيها ومؤ طريها.

يعتمد النادي الرياضي شبه المحترف قانونا أساسيا يحدد لاسيما تنظيمه وشروط تعيين أعضاء أجهزته المسيرة ومسؤولياتهم وكيفيات مراقبتهم.

المادة 45: تخصص الأرباح التي يجذبها النادي الرياضي شبه المحترف في مجملها إلى تشكيل صندوق الاحتياطات.

في حالة التسويق والقضائية لايمكن أعضاء النادي شبه المحترف ملزمين بأموالهم الشخصية بالنسبة لديون الشركة للنادي الرياضي شبه المحترف.

الفرع الجزئي 3 المادة 46-47.

المادة 46: يتولى النادي المحترف على الخصوص تنظيم التظاهرات والمنافسات الرياضية المدفوعة الأجر وتشغيل مؤطرين ورياضيين مقابل أجر كل النشاطات التجارية والمرتبطة بهدف يمكن للنادي الرياضي المحترف اتخاذ أشكال الشركات التجارية الآتية:

- المؤسسة الوحيدة الشخص الرياضية ذات المسئولية المحدودة.

- الشركة الرياضية ذات المسئولية المحددة.
- الشركة الرياضية ذات الأسهم.

المادة 47: يمكن لكل نادي رياضي وكل شخص طبيعي أو اعتباري أن يؤسف أو يكون شريكا في نادي رياضي محترف.

تخصص مجمل الأرباح من المؤسسة الوحيدة الشخص الرياضية ذات المسئولية المحدودة إلى تشكيل صندوق الاحتياطات عندما يمتلك النادي الرياضي رأسمال هذه الشركة.

ينص القانون الأساسي للشركة ذات المسئولية المحدودة على تخصيص كل الأرباح المحققة إلى تشكيل صندوق الاحتياط عندما يمتلك النادي الرياضي أكثر من ثلث رأسمال هذه الشركة.

3-5-4 تشديد المراقبة والصرامة في الالتزام:

جاء هذا الإصلاح للحركة الرياضية في الجزائر والنهوض بها جاء في الفصل السابع: المساعدات والمراقبة.

المادة: 64/63/62.

المادة 62: يسهر الوزير المكلف بالرياضة على مراقبة مدى احترام اللجنة الاولمبية والاتحاديات الرياضية الوطنية والرابطات والنوادي الرياضية للقوانين والأنظمة المعمول بها.

المادة 63: تلزم كل الجمعيات الهيئات الرياضية بتقديم حصائل الأدبية والمالية، وكذا كل وثائق ترتبط بسيرها عند كل طلب من الإدارة المكلفة بالرياضة.

تمسك هذه الجمعيات والهيئات محاسبة تتكيف مع خصائصها ضمن شروط محددة طبقا للتشريع المعمول به، وتلزم بمسك سجلات محاسبة، وسجلات جرد وتقديم محاسبتها، زيادة على ذلك الفصل 14: أحكام جزئية.

يحدد بكل دقة العقوبات في حالة عدم الالتزام بالتشريع المادة: 103 إلى 112.

المادة 103: يعاقب بغرامة مالية من 500.000 دج إلى 1.000.000 دج، كل منظم لتظاهرات ومنافسات رياضية إذا لم يكتتب تأمينا خاصا لتغطية الأخطار المحتملة في إطار الأنشطة الرياضية المنظمة.

يمكن في هذه الحالة النطق بحل الهيكل طبقا للمادة 9(الفقرة 5) من قانون العقوبات.

المادة 104: يعاقب بالحبس من 6 أشهر وبغرامة مالية من 30.000 دج إلى 50.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، كل من يثير المتفرجين إلى استعمال العنف أو يدخل صواريخ داخلية نارية أو ألعاب نارية أو مفرقعات أو يقذف بأشيائها مهما طبيعتها داخل الملعب.

المادة 107: دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في التنظيم الرياضي الوطني والدولي يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين وبغرامة مالية من 100.000 دج إلى 500.000 دج من يحرض أو يشارك الفاعل الأصلي أو يتواطأ معه على استعمال ماد أو منتجات منشطة.

المادة 108: دون المساس بالعقوبات الأخرى المنصوص عليها في التنظيم الرياضي الوطني الدولي ويتعرض لغرامة من 20.000 دج إلى 100.000 دج كل من يستعمل مواد أو منتوجات منشطة محظورة.

المادة 109: يعاقب كل من ينظم تظاهرة رياضية في منشآت قاعدية غير مصادقة عليها طبقا للمادة 89 من هذا القانون بالحبس من شهرين إلى سنة بغرامة من 10.000 دج إلى 50.000 دج أو بإحدى هاتين العقوباتين فقط.

المادة 110: زيادة على العقوبة المنصوص عليها في المادة 101 أعلاه يمكن أن يتعرض الأشخاص الطبيعيون المذكورون في هذه المادة لعقوبة الحبس من شهرين إلى ستة أشهر.

المادة 111: يتعرض كل من يخالف الأحكام المنصوص عليها في المادة 95 أعلاه للعقوبات المنصوص عليها في المادة 372 من قانون العقوبات.

المادة 112: يعاقب بالحبس من 6 أشهر إلى سنة وبغرامة مالية من 500.000 دج إلى 1.000.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، كل من يمارس نشاط ممثل رياضي أو مجموعة رياضيين دون أن يكون حائزا إجازة مدير أعمال التي تسلمها الاتحادية.

3-5-5 نقد القانون (10/04):

إننا نلاحظ من خلال هذا القانون أنه لم يأت بأشياء ملفتة للانتباه بالمقارنة مع القانون الذي سبق أي الأمر 09/95 سوى إلحاحه على دعم إمجاز منشآت رياضية وهذا في إطار الإنعاش الاقتصادي الذي عرفته الجزائر، مما شجع ممارسة مختلف الأنشطة الرياضية ولهذا نرجوا أن يجسد في الميدان حتى يتم فك الأزمة على الرياضة المدرسية وتطويرها باعتبارها الخزان الذي يدعم الرياضة النخبوية.

3-6 قانون رقم(13-05) المؤرخ في23 يوليو2013

يتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها.

بناء على الدستور، لاسيما المواد 119و 120و 122و 125 (الفقرة2) و126منه.

يظهر في الباب السادس/التكوين والبحث في مجال الرياضة

المادة 119: يعد الوزير المكلف بالرياضة المنظومة الوطنية للتكوين الرياضي بالعلاقة مع المؤسسات والهياكل والأجهزة الرياضية وكذا القطاعات الوزارية الأخرى المعنية.

المادة 120: تضمن أو تشارك الدولة والجماعات المحلية والهياكل الجمعوية الرياضية وكذا كل شخص طبيعي أو معنوي خاضع للقانون العام أو الخاص، كل فيما يخصه في المرفق العام للتكوين الرياضي، وذلك بوضع الوسائل الضرورية، والاعتماد على العلوم والتقنيات الحديثة قصد تنفيذها في أقصى ظروف الفعالية والنجاعة.

كما جاء في الفصل الأول: تكوين المواهب الرياضية الشابة

المادة 122: يقصد بالموهوب الرياضي الشاب كل شخص تتوفر فيه استعدادات وصفات خاصة تمكنه خلال أو إثر التكوين الرياضي من الارتقاء في ممارسة تخصص رياضي إلى أعلى مستوى ويكون التكوين الرياضي المقدم للموهوب الرياضي الشاب منظما ومرتبا ومتسلسلا.

ويمارس التكوين الرياضي داخل مؤسسات رياضية عامة أو خاصة تحت إشراف مستخدمين متخصصين في التحضير والتدريب الرياضيين.

المادة 125: يكيف ويعدل التنظيم البيداغوجي للأطوار والوتائر المدرسية ضمن هياكل تكوين المواهب الرياضية الشابة قصد الاستجابة لمتطلبات رياضة النخبة والمستوى العالي.

وفي هذا الإطار، تستفيد المواهب الرياضية الشابة على الخصوص من:

- تكييف برامج التعليم وتمديد أطوار الدراسة، عند الاقتضاء.
- تكييف فترات التقييم بغرض الاستجابة لمتطلبات الرزنامة الرياضية.
- تنظيم دعم بيداغوجي ومستمر
- تكييف أوقات الدراسة المدرجة بانسجام في البرنامج العام للتحضير الرياضي.
- فتح شعب تحضيرية في مهن الرياضة بغرض تشجيع إدماجها الاجتماعي.

المادة 126: زيادة على الأحكام المنصوص عليها في القوانين والأنظمة المعمول بها، يستفيد الرياضيون والمواهب الرياضية الشابة من التدابير الخاصة الآتية:

- تأجيل تجنيدهم في الخدمة الوطنية، عند الاقتضاء، قصد تحضيرهم للمنافسات الدولية والعالمية والمشاركة فيها.
- منح التكوين والتحضير وتحسين المستوى الرياضي في الخارج وكذا التكفل بمصاريف التجهيز والتدريب والمشاركة في المنافسات.
- تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

4- نصيب الرياضة المدرسية من القوانين التي تسير الرياضة في الجزائر:

4-1 مخطط الممارسة الرياضية في المدرسة:

غياب كامل للممارسة الرياضية في التعليم الابتدائي نظرا الانعدام التام للتأطير المتخصص في هذا المستوى مهم إلى يومنا هذا، فنلاحظ أن الوزارة لم تدرج أساتذة التربية البدنية والرياضية في الطور الابتدائي رغم الأهمية الكبيرة لهذه المرحلة العمرية(مرحلة اللعب)عند الطفل، وجميعنا يعلم ما تنعكس عنه عدم إخراج الطاقة الزائدة عند الطفل في مجالات اللعب.

أما على مستوى الطور الثالث والتعليم الثانوي فالحجم الساعي المخصص لحصة التربية البدنية والرياضية لايتجاوز ساعتان في الأسبوع، وهو أمر غير كافي لضمان تربية بدنية كاملة.

نقص فادح للمنشآت الرياضية على مستوى المؤسسات التعليمية، وإن وجدت هذه المنشآت فإن حالتها غير لائقة لانعدام الصيانة والترميم.

انعدام العتاد والتجهيزات الرياضية الملائمة وغلائها مما يصعب الحصول عليها بالمقارنة مع المبالغ التي تخصص لشراء هذه اللوازم.

نقص في التنسيقات بين وزارتي التربية والشباب والرياضة خاصة في الاهتمام بالرياضيين ذوي القدرات الخاصة.

4-2 الجانب القانوني:

غياب النصوص القانونية التي تحدد بدقة إطار التدخل والحجم التوقيتي للتعليم وكذا حجم توقيت المدرس.

هناك فعلا مناشير ولكنها تؤول بطرق متعددة وحسب ذهنية كل واحد، وهذا يرجع بنسبة عالية إلى معالجتها العامة للمشاكل وعدم الدخول في الحيثيات مثل: الحجم الساعي للمدرس والإعفاء من حصة التربية البدنية والرياضية.

ومع ذلك تواجد القوانين المحددة لإطار الممارسة التربوية الجماهيرية والممارسة التنافسية الجماهيرية ونذكر مرة أخرى أن عدم تطبيق هذه القوانين على الميدان، يعود بقسط كبير إلى انعدام المناشير التطبيقية، ومن هنا يمكن إبراز التنافسات المميزة للحركة الرياضية الوطنية، ومن جهة أخرى يجب الإشارة إلى عدم انسحاب القانون مع المضمون الفلسفي والوسائل الخاصة بسياسته.

4-3 هياكل التنشيط والتأطير

4-3-1 الجمعيات البلدية للرياضة المدرسية:

حسب التدقيق الذي وقع فإن توظيف هذه الجمعيات ليس سوى نظرنا، ولا يستجيب إلا لمتطلبات إدارية، فالتنشيط الرياضي هو الوحيد الذي له دور فيها، كما أن الوسائل المالية الممنوحة لها غير كافية وغير مضمونة.

4-3-2 الرابطات الولائية للرياضة المدرسية

بصفتها العمود الفقري للحركة الرياضية الوطنية فإن هذه الرابطات التي تشمل مئات الآلاف من التلاميذ المنخرطين في كل الرياضات إلا أنها لاتملك وسائل هزيلة، ورغم هذا إلا أن هناك بعض الرابطات التي تشتغل وتقوم بدورها هذا نظرا لحسن إرادة بعض مديري التربية وروح التضحية.

لبعض الأمناء العاملين الذين بلغت درجة عدم استقرارهم مستوى ينذر بالخطر، وفي بعض الرابطات نجد مشاكل عدة:

- غياب قانون أساسي نموذجي للأمين العام والمدير الفني الولائي.
- غياب المستخدمين الإداريين الضروريين(الكتاب.المسيرين.....)
- المكاتب في الغالب قديمة وغير كافية.
-الوسائل المادية غير كافية لتنظيم التظاهرات الرياضية.

1- مفهوم المراهقة:

من الناحية اللغوية يعرفها فؤاد البهي السيد على أنه:

- تفيد معنى الاقتراب، أو الدنو من الحلم، وبذلك يؤكد علماء فقه اللغة هذا المعنى في قولهم رهق بمعنى غشى أو لحق أو دنا من، فالمراهق بهذا المعنى هو الفرد الذي يدنو من الحلم واكتمال النضج **(فؤاد البهي السيد، ، 1975، ص 275)**

وجاء في لسان العرب:

- غلام مراهق: أي مقارب للحلم، وراهق الحلم قاربه **(جمال الدين أبي الفضل، 1956، ص 131)**

والمراهقة مصطلح وصفي لفترة من العمر وهي مشتقة من الفعل اللاتيني adolescere تعني الاقتراب والدنو من النضج والاكتمال فهي:

- فهي مصطلح وصفي لفترة من العمر التي يكون الفرد بينها غير ناضج، وتكون خبراته في الحياة محدودة، ويكون قد اقترب من النضج العقلي والبدني **(سعيدة محمد علي بهادر ،1980، ص25)**

فالمراهقة من الناحية اللغوية تفيد معنى الاقتراب، والدنو من الحلم وهي مرحلة حساسة في عمر الإنسان، يمكن أن نتدبر أمرها ونحقق سلامتها، إذا وعى القائمون على التربية خصائصها، والعوامل الكامنة وراءها وكيفية التعامل معها، إذ أن الفهم يساعد على التعقل وحسن التصرف، ويجنب العواقب الوخيمة التي تأتي كثيرا عن الجهل بطبيعة ما يجري وكيفية التعامل ويذهب محي الدين مختار إلى أن المراهقة:"مصطلح وضعي للدلالة على المرحلة النمائية المتوسطة بين الطفولة والرشد، وهي تكتسب أهميتها من حيث أنها المرحلة التي يتم فيها إعداد النشئ كي يصبح مواطنا يتحمل مسئوليات الاشتراك في المجتمع الكبير عن طريق العمل المثمر الإنتاج الذي يحافظ على بناء المجتمع، والمراهقة تخضع إلى حد كبير للعوامل الثقافية السائدة في المجتمع، فهي في المجتمعات المتحررة مرحلة اكتساب الخبرات والنمو الطبيعي، وهي في الجمعيات المتزامنة مرحلة توافق عسيرة.

وتكمن دراسة المراهقة وقيمتها تربويا، من حيث أنها المرحلة التي تتفتح فيها القدرات والاستعدادات والميول، وصفات الشخصية التي يكتسب فيها الفرد من العادات السلوكية ما يؤهله لأن يصبح ما سيكون عليه في المستقبل **(محي الدين مختار، 1982، ص158)** أو كما يعرفها أحمد زكي صالح على أنها:"مصطلح وصفي يقصد به مرحلة نمو معينة، تبدأ بنهاية الطفولة، وتنتهي بابتداء مرحلة النضج أو الرشد، أي أن المراهقة هي المرحلة النمائية أو الطور الذي يمر فيه الناشئ وهو الفرد الغير الناضج جسميا وانفعاليا وعقليا واجتماعيا نحو بدء النضج الجسمي والعقلي والاجتماعي" **(أحمد زكي صالح، 1972،ص193)**.

أما موريس دوبار فيذهب إلى أن:

"المراهقة مصطلح عام يقصد به عادة مجموعة من التحولات الجسدية والسيكولوجية التي تحدث بين الطفولة و الرشد، ولما نتحدث عن مرحلة البلوغ نقصد بها الجانب العضوي للمراهقين، وخاصة ظهور الوظيفة الجنسية، أما مصطلح الشباب تعني به الجانب الاجتماعي للمراهقين" (Maurice .dabesse / 1971p89)

وهناك آراء شائعة لتحديد الحدود العمومية للمراهقة، حيث يقول، سلامي:"بأن المراهقة هي مرحلة من الحياة، تقع بين الطفولة والرشد... وهي عبارة عن مصطلح الفتوة تتميز بالتحولات الجسمية، والنفسية تبدأ عند حوالي 12-13 سنة وتنتهي عند 18-20 سنة، وظهور المراهقة ومدتها حسب الجنس والظروف الجغرافية، والعوامل الاقتصادية والاجتماعية (sillamy(M) /1983p14.15)

ويحددها نجم الدين الشهيرودي من السنة 12 إلى السنة 18.

أما الدكتور مصطفى فهمي فيمثل الحدود العمرية للمراهقة بثلاث مراحل هي:

- **ماقبل المراهقة:**من(10 إلى 12 سنة).

حيث تتميز هذه المرحلة بسرعة النمو وكثرة التغيرات الجسمية الخارجية والداخلية، ويبرز ذلك في نمو الطول، والوزن، والنضج الجنسي، مع اختلاف بين الذكر والأنثى في هذا النمو حيث يلاحظ نضج الأنثى قبل الذكر بحوالي سنتين، فالنمو عند البنات يبدأ في العاشرة تقريبا ويصل المعدل أقصاه في سن الثانية عشر، بينما يتأخر الأول، سنتين على الأقل في البداية، أما السن الذي يصل فيه الطول أقصاه فيتوقف على ظروف البيئة التي يعيش فيها المراهق ويبدأ في المراهقة نمو طول الساقين، ثم بعد ذلك الجذع واكتماله يكون أولا في اليدين والرأس والأقدام وأخر جزء هو الأكتاف وتضل البنات فترة متفوقات على الأولاد من حيث النمو العضلي، ويتبع النمو العضلي عند الأولاد أحيانا فقدان في السمنة، بينما عند البنات يقل فقط تراكم الدهون (**محمد خليفة بركات**، 1984،ص34.33)

- **المراهقة المبكرة:**من الثانية عشر إلى السادسة عشر(من12-16سنة)

- **المراهقة المتأخرة:**من السابعة عشر إلى الواحد والعشرين سنة (من17-21سنة)

فمرحلة ماقبل المراهقة تعتبر مرحلة الاتجاه السلبي، ذلك لأن سلوك المراهق يتجه نحو السلبية في التفاعل الكامل مع المجتمع.

أما مرحلة المراهقة المبكرة فهي مرحلة الغرابة والارتباك لأن المراهق يصدر أشكالا من السلوك، تكشف عن ما يعانيه من ارتباك وحساسية زائدة حيث تزداد طفرة النضج الجسمي.

أما مرحلة المراهقة المتأخرة فهي مرحلة اللياقة والوجاهة والتظاهر، وذلك لما يشعر به المراهق من متعة وأنه محط أنظار الجميع، وتتسم هذه المرحلة بمحاولة الفرد للتوافق مع الحياة وأشكالها.

2- خصائص المراهقة:

2-1 الخصائص الجسمية والفيزيولوجية:

يمكن تلخيص التغيرات التي تحدث في نشاط الفص الأمامي من الغدة النخامية لإفراز نوعين من الهرمونات، أحدهما يهيمن على تحديد حجم الجسم، ونسب أعضائه، والأخرى خاص بتنبيه المناسل، فإذا نبهت الأخيرة هذه فإنها تفرز هرمونات خاصة تختلف في الذكر عن الأنثى.(**ميخائيل ابراهيم أحمد**،1982 ص 230)

2-2 الخصائص العقلية:

إن الحياة العقلية تتجه نحو التمايز والذي يقوم على الذكاء والإدراك والتذكير والتفكير والتخيل فالقدرة العقلية لدى المراهق تلعب دورا كبير في تكوين صورته في ذاته وتقديمه لها، ففكرة الفرد الخاطئة عن إمكانياته العقلية تحول بينه وبين تحقيق ذاته وتعيق تطوره الذهني.

2-3 الخصائص الانفعالية:

تعتبر المراهقة مرحلة عنيفة من الناحية الانفعالية، حيث يمتاز المراهق بالعنف والاندفاع كما يساوره من آن لآخر أحاسيس والضيق والزهد، ولقد اختلف الباحثون في تقسيم بواعث هذه الاضطرابات الانفعالية التي تسور حياته، فهناك من يرجعها إلى تغيرات إفرازت الغدد، وهناك من يرجعها إلى العوامل البيئية المحيطة بالمراهق.

فعلى أي حال تتميز المراهقة بفترة قلق انفعالي نتيجة التغيرات النفسية والجسمية والتي تؤدي به كذلك إلى القلق الجنسي مثله مثل أي دافع أخر .(سليمان مخلول، 1981، ص165.166)

2-4 الخصائص الاجتماعية:

يتأثر النمو الاجتماعي في المراهقة بالتنشئة الاجتماعية من جهة، وبالنضج من جهة أخرى ويتصف المراهق بخصائص رئيسية يبدو في تألقه مع الأفراد الآخرين أو في نفوره منهم، ويمكن ملاحظة هذا التألق عند المراهق من خلال ميله إلى الجنس الآخر، بحيث يحاول جلب انتباهه بطرق مختلفة، كما تظهر عليه علامات الثقة وتأكيد الذات بالتخفيف من سيطرة الأسرة والشعور بمكانته، كما نجده أيضا يخضع لجماعة الأفراد حيث يتحول بولائه الجماعي من الأسرة إلى النظائر.

2-5 حاجات المراهقة:

يجمعها حامد عبد السلام زهران في سنة(06) حاجات أساسية(حامد عبد السلام زهران، 1972،ص401.402)

- الحاجة إلى الأمن:وتتضمن الحاجة إلى الأمن الجسمي والحاجة إلى الشعور بالأمن الداخلي والحاجة إلى الحماية عند الحرمان من إشباع الدوافع والحاجة إلى المساعدة في حل المشكلات الشخصية.

- الحاجة إلى حب القبول:وتتضمن الحاجة إلى التقبل الاجتماعي والحاجة إلى الأصدقاء والحاجة إلى الشعبية، وحاجة الانتماء إلى الجماعات وهذا من شأنه أن يجعل المراهق أكثر فعالية وإنتاجية لصالح الجماعة.

- الحاجة إلى مكانة الذات:وتتضمن الحاجة إلى الانتماء إلى جماعة الرفاق، والحاجة إلى المركز والقيمة الاجتماعية، والحاجة إلى الشعور بالعدالة في المعاملة والاعتراف من الآخرين، وكذا التقبل والحاجة إلى النجاح الاجتماعي.

- الحاجة إلى النمو العقلي والابتكار:وتتضمن الحاجة إلى التفكير وتوسيع قاعدة الفكر والسلوك، والتقدم الدراسي، الحاجة إلى اكتساب الخبرات الجديدة، والتنوع وإشباع الذات عن طريق العمل.

- الحاجة إلى تحقيق وتأكيد وتحسين الذات:وتتضمن النمو، والتغلب على العواقب والحاجة إلى العمل الهادف.

- الحاجة إلى الإشباع الجنسي:التي تتضمن الحاجة إلى التربية واهتمام الجنسية واهتمام الجنس الآخر وحبه، الحاجة إلى التخلص من التوتر والحاجة إلى التوافق الجنسي لبغيري ويضيف صموئيل مغاريسون حاجة أساسية تتمثل في:

- الحاجة إلى تهذيب الذات:والتي تتمثل في ضبط الانفعالات والتحكم في الذات والقدرة على التحكم في سلوكه وتصرفاته لأن المراهقة هي مرحلة النضج الجنسي والحساسية المفرطة والارتباك والاضطراب.

أما(عباس محمود عوض) فيضيف جانبين وهما على التوالي:

- الحاجة إلى الاستقلال: فالنضج الجنسي لدى المراهق هو من أسباب محاولته للاعتماد على نفسه والاستقلال في اتخاذ القرارات الخاصة بحياته.

- الحاجة إلى الانتماء: إن رغبة المراهق في الاستقبال والعاطفي عن الأسرة مرتبط برغبته في الانتماء إلى جماعات خارج الأسرة والتي تتمثل في جماعة الأصدقاء سواء كانت جماعة منظمة أو غير منظمة وهذا نتيجة تفتتح الميول المراهق واتساع دائرة اهتماماته(صموئيل مغاريوس،1974.ص07)

3- مفهوم الذات عند المراهق:

لكي نفهم المراهق لابد لنا من دراسة مظاهر سلوكية آخر باعتبار ذلك الجانب العميق من حياته الداخلية كانت مستقلة، ومفهوم الذات من المعوقات الأساسية اللازمة لفهم المراهق، ليس فقط لأن الذات متعلقة مع العالم وهي مصدر السلوك، بل للمراهق في سعيه الدائم لإيجاد نفسه وتحقيق ذاته(ميخائيل إبراهيم أسعد،ص232)

4- المراهق في الوسط المدرسي:

4-1 معنى الموقف:

الموقف شعور خاص إزاء أمر ما، ولدلك فإن الموقف يشمل اتجاه لسلوك طريق معين في الوضع الذي يشتمل على هذا الأمر، سواء كان الأمر شخصا أو فكره أو شيئا والموقف عقلي وعاطفي في أن واحد وهو مكتسب وليس وراثيا(مصطفى فهمي، ص189).

4-2 العلاقات الإنسانية في المواقف المدرسية:(فاخر عاقل، 1999، ص544).

إن إقبال التلاميذ على التعليم أو أعراضهم عنه، وميلهم إلى المدرسة أو هروبهم منها كثيرا ما يرجع إلى نوع العلاقة بينهم وبين مدرسهم، أو العلاقة بينهم وبين بعضهم، فالعلاقة التسلطية للمدرس تضايق التلاميذ وتحتقركم منهم وتعيق قضيتهم مما يؤدي إلى نفور تلاميذ من التعليم وعدم إقبالهم على التحصيل الدراسي وربما الهروب من المدرسة، ويختلف السلوك المدرسي من جماعة إلى أخرى، فهناك جماعة من التلاميذ تسلك سلوكا حسنا وجماعة أخرى تسلك سلوكا سيئا.

4-3 النجاح والفشل المدرسيان:

يتوقف نجاح أو فشل المراهق في الامتحانات المدرسية عدة عوامل: العامل الاقتصادي، العامل الأسري، العامل المدرسي، والعامل الذاتي للمراهق نفسه، مثل إنعدام الإدارة والإقبال على العمر المدرسي، ونقص الذكاء، وليس الذكاء ، وحده هو السبب في النجاح أو الفشل المدرسيين، حيث يقول أويان في هذا الصد:"يعيش المراهق المدرسة ككل ويعتبر أن كل عناصرها متساوية الأهمية فالمدرس وشخصيته وسلوكه والعلاقة التي يمكن للمراهق أن يربطها مع أترابه حتى الهندسة المعمارية للمدرس وموقعها من المدينة.....كل هذه الاعتبارات.

رمضان، 1957، ص150)

5- علاقة المراهق بالرياضة: يتفق(ريشارد أدلرمان 1983 مع فرويد)في اعتبار اللعب والنشاط الرياضي كمحض للقلق والتوتر الذي هو وليد الإحباط من شأنه يعرقل الطاقة الغريزية(co2) فعن طريق اللعب يمكن للطاقة الغريزية أن تتحرك بصفة اجتماعية مقبولة إذ يستطيع المراهق حل أو التحكم في مراعاته اللاشعورية المرتبطة بمرحلة الطفولة وبالتالي التحكم في إذائه وفي الواقع وبفضل اللعب والنشاط الرياضي أيضا يتمكن المراهق من تقييم وتقويم إمكاناته الفكرية والعاطفية والبدنية.

فاللعب والرياضة من أنماط الصراع الرمزي الذي يرتكز أساسا على العدوانية المنظمة والمقبولة اجتماعيا(محمد الأفندي، 1965، ص444).

خلاصة:

التربية البدنية والرياضية هي جزء من الرياضية المدرسية وليس العكس كما هو شائع عند البعض بحيث يحصرون الرياضة المدرسية في النشاط الرياضي اللاصفي، فالأستاذ عندما يختار التلاميذ الذين يمثلون المؤسسة في المنافسات الخارجية، يعلنهم من خلال حصة التربية البدنية والرياضية، وكذلك نستطيع القول بأنه هناك هيئات ثلاثة تسير الرياضة المدرسية في الجزائر فالهيئة الأولى هو أستاذ التربية البدنية والرياضية، الهيئة الثانية هي الجمعية الثقافية المدرسية، والهيئة الثالثة هي الرابطة الولائية للرياضة المدرسية والتي تنطوي تحت الاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية.

كما أنه هناك قوانين تضعها الاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية والتي تقوم بنشرها وتطبيقها على الرابطة الولائية للرياضة المدرسية وهذه الأخيرة تقوم بتطبيقها على مستوى ثانويات الولاية بعرض القوانين والمناشير على أساتذة التربية البدنية والرياضية ومن ثم محاولة تجسيدها على أرض الواقع فبعد اطلاعنا ثم عرضنا لمحتوى النصوص التشريعية الواردة في إطار تنظيم وتطوير الرياضة استخلاصنا مايلي:

- غياب النصوص القانونية التي تحدد بدقة إطار التدخل والحجم التوقيف للتعليم وكذا حجم توقيت المدرس.
- عدم تطبيق هذه القوانين على الميدان يعود إلى نقص المناشير التطبيقية من جهة ومن جهة أخرى إلى عدم انسجام مضمون القانون مع الوسائل الخاصة والمتوفرة لتجسيده على أرض الواقع.
- لم تحض الرياضة المدرسية باهتمام الجهات المشروعة بحيث هناك غموض كبير في القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية رغم اعتبارها جزء هام في تدعيم رياضة النخبة.

وتعتبر ممارسة الرياضة في مرحلة المراهقة (15-18) سنة مهمة جدا فهي تساعد على حل كل الأزمات لأن هذه المرحلة تعتبر مرحلة جد حساسة، إذ تتميز بالارتباك والحساسية المفرطة بفعل النضج الجسمي وباقي نواحي النمو وما يصحبها من مظاهر نفسية ، اجتماعية وعقلية.

- تمهيد:

تعبر الدراسات السابقة والمشابهة جانبا هاما يجب على البحث تناوله واعتباره مجالا خصبا لإغناء بحثه به وتستعمل هذه الدراسات للحكم والمقارنة والإثبات أو النفي.

إلا أن البحوث والدراسات في مجال التربية البدنية والرياضية عن الرياضة المدرسية قليلة جدا والكثير منها عن دروس التربية البدنية والرياضية.

فمن خلال تصفحنا للمذكرات والرسائل في معهد التربية البدنية بدالي إبراهيم بالعاصمة، وكذا معهد العلوم وتكنولوجيا الرياضة ببن عكنون وكذلك المدرسة العليا لأساتذة التربية البدنية والرياضية بمستغانم لم يجد الباحث أي عنوان بحث يشبه أو يقارب موضوع دراسته ومن بين البحوث التي تحتوي على القليل جدا مما له علاقة بموضوع بحثنا نجد:

1/ دراسة بوغربي محمد 2005:

"الرياضة المدرسية الجزائرية في جانبها التكويني بين الواقع والمأمول" مذكرة ماجستير ويهدف هذا البحث إلى توضيح الفرق الموجود بين الاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية والإتحاد الوطني للرياضة المدرسية بفرنسا تم الاعتماد على عينة تتكون من 11 نشاط رياضي للهيئتين الرياضيتين 40 منها أنشطة جماعية 07 أنشطة فردية، أما الجانب الخاص بعدد المكونين فقد كان حجم العينة يمثل 05 أنشطة رياضية 04 أنشطة جماعية و01 نشاط فردي، وكانت عينة الأنشطة الرياضية عينة مقصودة حتى يتسنى للباحث المقارنة بين الهيئتين في عدد الممارسين حسب كل نشاط رياضي وكذا عدد الحكام الشباب المتمدرسين.

أما التوصيات أكد على: أن ممارسة الرياضة في الوسط المدرسي أو الممارسة التربوية هي إجبارية في إطار التعليم من السنة الأولى ابتدائي إلى السنة النهائية من التعليم الثانوي دون التمييز في الجنس.

وكذلك وضع مناشير تطبيقية واضحة ودقيقة تتولى إعدادها وزارة التربية ويجب أن تتناول هذه المناشير وبصورة أولوية إطار تدخل أستاذ التربية البدنية والرياضية على العموم وأكد كذلك على ضرورة وجود برنامج هادف ودقيق حسب الامكانيات المتوفرة في الميدان بمشاركة الاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية، الجمعية الثقافية للرياضة المدرسية، وأساتذة التربية البدنية والرياضية

2/ دراسة بدر الدين بلحجوجة 1999:

"الإدارة الرياضة، دراسة مقارنة الهيئات الرياضية المدرسية الجزائرية والفرنسية مذكرة ماجستير"، ويهدف هذا البحث إلى تشخيص الفارق الحاصل في الإدارة الرياضية بين الهيئتين الرياضيتين الجزائرية(FASS) والفرنسية(UNSS) وتوضع إستراتجية تحديد البرامج، وعدد مصالح التنسيق اللامركزية من القاعدة إلى القمة وتحديد النقائص التي تعاني منها هذه الأخيرة وقد شملت عينة البحث من خلال التقرب إلى الهيئتين الجزائرية(FASS) والفرنسية (UNSS) عن طريق إجراء مقابلة على 11 نشاط رياضي تم من خلال مقارنة:

- الجانب المتعلق بتنظيم الهيئتين.
- الجانب المتعلق بالتحقيق في مصالح التنسيق اللامركزية.
- الجانب المتعلق ببرامج الأعمال والنشاطات المقترحة من طرف الهيئتين.
- الجانب المتعلق بعدد المشاركين في الرياضة المدرسية وقد خلص الباحث إلى مجموعة من الاستنتاجات منها:

النقص الواضح والفرق الكبير في تنظيم الهيئتين ومصالح التنسيق اللامركزية، إستراتيجية تحديد البرامج، عدد الأنشطة المقترحة

أما التوصيات فالباحث أكد على: وضع مشروع وطني يحدد مهام وأهداف الهيئة الرياضية(FASS) والعمل بالتنسيق مع الرابطات الولائية(LWSS) حول الأقطاب الثلاثة: المنافسة، التكوين، الترفيه، متابعة عمل الجمعية الثقافية الرياضية(ACSS) في كل ولاية وتوطيد الاتصال، توسيع التنظيم الإداري داخل الاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية.

3/ دراسة عبد المجيد شعلال 1998:

"معوقات النشاط الرياضي اللاصفي وطرائق معالجتها" مذكرة ماجستير، وبهدف هذا البحث إلى دراسة وتحديد المعوقات والمشاكل التي تقف أمام النشاط الرياضي اللاصفي، محاولة وضع الحلول والطرائق لمعالجة هذه

المعوقات، وشملت عينة هذا البحث على أربع شرائح، بلغ عدد الأساتذة 118 وعدد الطلبة المشاركين في النشاط اللاصفي 813 وعدد الطلاب غير المشاركين في النشاط اللاصفي 1435 وعدد الطلاب الجامعين 747.

وخلص الباحث إلى مجموعة من الاستنتاجات منها:

- عدم وجود برنامج دقيق خاص بالنشاط اللاصفي ونقص كبير في المنشآت والملاعب وسوء تصميمها إضافة إلى النقص الواضح في الأدوات والأجهزة وكذلك تهميش أستاذ التربية البدنية والرياضية والمشرف على هذا النشاط، وعدم قيام الجمعية الرياضية بدورها وعدم كفاية الميزانية.

- أما التوصيات فالباحث أكد على، ضرورة وضع برنامج دقيق ومدروس للنشاط الرياضي اللاصفي وتوفير الملاعب والساحات والمرافق الرياضية، إعطاء معنى للجمعية الرياضية المدرسية والعناية بالصحة للتلاميذ المشاركين في النشاط الرياضي اللاصفي وكذا نشر الوعي الرياضي داخل المؤسسات التربوية.

4/ دراسة بوراس فاطمة الزهراء 1997:

"أثر وحدات تعليمية مقترحة في تعلم بعض الحركات الجمبازية الأرضية المرحلة العمرية 6-8 سنوات بالمدرسة الابتدائية" رسالة ماجستير.

وتهدف هذه الرسالة إلى كشف القابلية الحركية والمستوى، وتحسين مستوى الأداء لهذه المرحلة وطرح برنامج تعليمي أو وحدات تعليمية منهجية لتدريس بعض الحركات الجمبازية الأرضية وقد خصصت الباحثة في الاستبيان محورا خاصا بالنشاط الرياضي اللاصفي، وقد شملت عينة البحث من 197 تلميذ وتلميذة للطور الأول، وقد خلصت الباحثة إلى مجموعة من الاستنتاجات منها وجود فروق معنوية بين الإختبارين القبلي والبعدي وعدم اعتبار مادة التربية البدنية والرياضية مادة أكاديمية مثل باقي المواد الأخرى وعدم وجود تخصيص ميزانية مالية خاصة بالرياضة وقلة الوسائل والإطارات المختصة، وعدم وجود برنامج خاص بالمادة(السنة الأولى والثانية)، أما التوصيات فتؤكد الباحثة على أنه يجب أن يكون درس التربية البدنية والرياضية هادف وليس نشاط ترفيهي ترويحي، والزامية تجهيز المدارس بمتطلبات العمل الرياضي من أدوات وأجهزة وساحات وضرورة إعداد مدرس لمادة التربية البدنية والرياضية في المدرسة الابتدائية.

- **التعليق على الدراسات السابقة:**

بالنظرا إلى الدراسات السابقة والتي تم استعراضها آنفا، نجد أنها تؤكد في مجملها على أهمية الرياضة المدرسية وكذلك الوضع القانوني للرياضة في الجزائر ونصيب الرياضة المدرسية منها وكذلك التركيز على مرحلة المراهقة في أغلب الدراسات السابقة.

ومن خلال تتبعنا للدراسات السابقة نجد أنها إهتمت كثيرا بأهمية ممارسة الرياضية في مرحلة المراهقة وكذلك في المرحلة الابتدائية وكزت كذلك على القوانين التي تسير الرياضة المدرسية وعدم شمولية هذه القوانين عدة جوانب هامة تساعد على تطوير الرياضة المدرسية كما تميزت هذه الدراسات بحجم عينة كبير لبعضها وهناك من قم بإجراء دراسة مقارنة بين الهيئتين الجزائرية والفرنسية عن طريق إجراء مقابلة على 11 نشاط رياضي فبالنسبة للدراسات التي كان حجم عينتها كبير نوعا ما استعملت من أجل الوصول إلى نتائج ومعايير مناسبة يمكن الوثوق بها واستخدامها مستقبلا واختلفت الدراسات في طريقة اختيار العينة فبعضها اختارها عشوائية والبعض الأخر

اختارها قصدية وبعضها استعمل المنهج الوصفي الذي اعتمد فيه على الاستبيان والمقابلة والبعض الأخر استعمل المنهج التجريبي واعتمد فيه على الاختبارات القبلية والبعدية .

ويمكن أن نستخلص من خلال عرض الدراسات السابقة مايلي:

- التعرف على أهمية الرياضة المدرسية.
- معرفة القوانين التي تنظم وتطور الرياضة المدرسية.
- الاهتمام بالمراحل العمرية المذكورة في الدراسات له دور هام في تطوير الرياضة المدرسية.
- التعرف على المنهج والعينة وكيفية اختيارها.
- التعرف على طريقة البحوث وكيفية تحليل الإستبيان وطرق تطبيق الاختبارات وكيفية ترشيحها.
- التعرف على الطرق الإحصائية المستخدمة في البحوث.

- خلاصة:

تشكل الدراسات السابقة أهمية كبرى لأي باحث، بل أن توفرها من عدمه أساس استمرار الباحث فيم اختار من مشكلة، وعلى ذلك فهي تزود الباحث بالنتائج التي توصلت لها الدراسات السابقة ومن ثم ينهي عليها الباحث دراسته وهو الهدف الأساس من الدراسات السابقة.

غير أنها تشكل أهمية بالنسبة للباحثين المستجدين (تحديدا) حيث توفر لهم كما من المعلومات النظرية الجاهزة، وليس هذا فحسب، بل أنها تساعدهم في تحديد المراجع والدراسات التي يمكن الاستفادة منها.

تمهيد:

إن الحصول على نتائج دقيقة لدراسة مالا يقتصر فقط على الدراسة النظرية وإنما يتطلب إجراءات ميدانية من أجل تحقيق فرضيات البحث، لهذا فالباحث مطالب بالاختيار الدقيق للمنهج العلمي الملائم والأدوات المناسبة لجمع المعلومات، وكذلك الاستخدام السليم والصحيح للوسائل الإحصائية من أجل الوصول إلى نتائج ذات دلالة ودقة وذلك بغرض دفع البحث العلمي إلى التقدم.

1- المنهج المتبع:

كلمة منهج مشتقة من نهج، أي سلك طريقا معينا وبالتالي كلمة منهج تعني الطريق والتي ترجع إلى أصل يوناني يعني البحث أو النظر أو المعرفة، التي تؤدي إلى الغرض المطلوب(**د.محمد زيان عمر**، 1996، **ص**48)

يمثل المنهج في البحث العلمي، مجموعة من القواعد والأسس التي يتم وضعها من أجل الوصول إلى الحقيقة وتكون هذه الأسس منهجية، وبمثابة المرشد الذي ينتابه الباحث حتى تتسم الدراسة بالدقة والموضوعية.

ويتم اختيار المنهج المناسب لدراسة ما حسب طبيعة هذه الدراسة ومن خلال طرح ظاهرة "الرياضة المدرسية في الجزائر بين النصوص التشريعية وواقع الممارسة في الطور الثانوي فإن المنهج الوصفي التحليلي هو المناسب لإجراء هذه الدراسة ميدانيا.

المنهج الوصفي يساعد على الحصول على المعلومات الشاملة حول متغيرات المشكلة واستطلاع الموقف العلمي أو الميداني الذي تجري فيه الدراسة، قصد تحديدها وصياغتها صياغة علمية دقيقة وكبقية مصادر جمع المعلومات والتأكد من صلاحية أدوات جمعها.

ويقوم المنهج الوصفي كغيره من المناهج الأخرى على عدة مراحل أهمها التعرف على مشكلة البحث تحديدها ووضع الفروض، واختيار الفئة المناسبة واختيار أساليب جمع البيانات وإعدادها ووضع قواعد لتصنيف البيانات ووصف النتائج وتحليكها في عبارة واضحة(**ديلو فان رالين**، 1984، **ص**313).

2- الدراسة الاستطلاعية: من أجل التأكد من صلاحية الأدوات المستعملة في البحث ومدى وضوح عباراتها كان لزاما علينا القيام بدراسة استطلاع، حيث تم توزيع 12 استمارة على مجموعة من أساتذة التربية البدنية والرياضية في ثانويات ولاية البويرة وهذا قصد معرفة ملائمة الأسئلة المطروحة ومدى إستيعابها وكذلك من أجل أخذ بعض التصورات لأساتذة العاملين في هذا المستوى من أجل ضبط أداة الإستبيان التي اعتمدنا عليها خلال هذا البحث، من أجل إنجاز الجانب الميداني.

ومن خلال الدراسة الاستطلاعية تم التعرف على الأسئلة التي تسبب حرج للمستجوبين وبعض الأسئلة التي يتفادى المستجيب الإجابة عليها، ولذلك أعدنا صياغة بعض الأسئلة وجعلها في متناول الأساتذة المستجوبين.

3- مجتمع وعينة البحث:

3-1 مجتمع البحث: يمثل مجتمع الدراسة الفئة الاجتماعية المراد إقامة الدراسة التطبيقية عليها وبما أننا بصدد البحث عما إذا كانت النصوص التشريعية الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية تطبق على أرض الواقع وباعتبار أن أستاذ التربية البدنية والرياضية في الطور الثانوي المعني الأول بالنشاط الرياضي المدرسي، فإن مجتمع الدراسة هو أساتذة التربية البدنية والرياضية العاملين في الطور الثانوي، والمتواجدين على مستوى ولاية البويرة.

ولقد حددت أفراد المجتمع حسب إحصائيات 2014-2015 والمقدمة من طرف مديرية التربية لولاية البويرة (116) أستاذا.

كما يتضمن مجتمع البحث كذلك مسيري الرابطة الولائية للرياضة المدرسية لولاية البويرة.

3-2 عينة البحث: يعتبر إختيار الباحث للعينة من الخطوات والمراحل الهامة للبحث، ولاشك أن الباحث يفكر في عينة البحث منذ أن يبدأ في تحديد مشكلة البحث وأهدافهن ولأن طبيعة البحث وفروضه وخطته تتحكم في خطوات تنفيذه واختيار أدواته مثل العينة والاستبيان والاختيار اللازم(**د.ذوقات عوبيدات، 2001، ص99**).

إن الأهداف التي يضعها الباحث لبحثه والإجراءات التي سيستخدمها ستحدد طبيعة العينة التي سيختارها، هل سيأخذها عينة واسعة وممثلة أم عينة محددة؟ هل سيطبق دراسة على كل الأفرد أم يختار قسما منهم فقط؟

لهذا فقد حاولنا أن نحدد عينة هذه الدراسة، تكون أكثر تمثيل للمجتمع الأصلي مما يمكننا الحصول على نتائج يمكن تعميمها نسبيا، ومن ثم الخروج بنتائج تلازم الحقيقة وتعطي صورة واقعية للميدان المدروس، وقد شملت عينة البحث على أساتذة التربية التربية البدنية والرياضية، للتعليم الثانوي على مستوى ولاية البويرة والبالغ عددهم(116) أستاذا موزعين على جميع أقطار الولاية في (50) ثانوية، حسب إحصائيات مديرية التربية لسنة2014-2015 وحتى تكون العينة المختارة مؤسسة منهجيا وذات نتائج أكثر صدق وموضوعية فقد تم أخذ نسبة 30% من المجموع الكلي لأفراد مجتمع البحث لنحصل في الأخير(35) أستاذ بطريقة عشوائية.ولقد اعتمدنا في بحثنا هذا على عينة أخرى مقصودة، جميع مسيري الرابطة الولائية للرياضة المدرسية لولاية البويرة وعددهم(08) مسيرين لنحصل في الأخير على عينة متكونة من(35) أستاذا و(08) مسيرين أي مجموع (43) فرد تم توزيع عليهم استمارات استبيان.

3-2-1 خصائص العينة: من أجل الحصول على نتائج ذات صدق وموضوعية قمنا باختيار عينة هذا البحث وتشمل فئتين:

- أساتذة التربية البدنية والرياضية في التعليم الثانوي، دون غيرهم من الأساتذة.
- جميع المسيرين بالرابطة الولائية للرياضة المدرسية لولاية البويرة ولقد تميزت العينة بـ:
- عدم أخذ عامل السن ولا الجنس ولا الوظيفة بعين الاعتبار.
- لم يتم أخذ نوع الشهادة العلمية المحصل عليها ولا الخبرة المهنية لدى عينة الأساتذة وكذا المسيرين

4- أدوات البحث: خلال هذا البحث قمنا باختيار كل الأدوات التي تساعدنا على الوصول إلى نتائج دقيقة قصد إيجاد حلول لإشكالية من خلال الدراسة والتفحص، حيث تم استخدام الأدوات التالية:

4-1 الدراسة النظرية: ويصطلح عليها:" المادة الخبرية " أو المعطيات البيوغرافية وتتمثل في البحث في كل المراجع، الكتب، مذكرات، مجلات، جرائد رسمية، نصوص ومراسيم قانونية والتي لها علاقة بالقوانين التي تسير الرياضة في الجزائر مركزين على الرياضة المدرسية بوجه الخصوص، وقد اختلفت المصادر من عربية إلى أجنبية وكل الدراسات التي لها صلة بالموضوع.

4-2 الاستبيان: يعتبر الاستبيان أو الاستقصاء أداة ملائمة للحصول على معلومات وبيانات وحقائق مرتبطة بواقع معين، ويقدم الاستبيان بشكل عدد من الأسئلة يطلب الإجابة عنها من قبل عدد من الأفراد المعنيين بموضوع الاستبيان(**ذوقات عوبيدات وآخرون، ص127**).

تشكل الاستبيان من 24 سؤال موزعة على النحو التالي

- 16 سؤال تم طرحها على الأساتذة، و08 أسئلة تم طرحها على المسيرين.

4-2-1 محاور الاستبيان: قمنا بتحديد ثلاثة محاور للاستبيان بحيث يخدم كل محور فرضية واحدة من فرضيات البحث الثلاثة وهي كالتالي:

المحور الأول: يتعلق بالأسئلة التي لها علاقة بنصيب الرياضة المدرسية من القوانين التي تسير وتنظم الرياضة، هذا المحور يحتوي على ثمانية أسئلة من1-8 وهي أسئلة موجهة لمسيري الرابطة الولائية للرياضة المدرسية لولاية البويرة.

المحور الثاني: ويشمل على الأسئلة التي تبين مدى دور الإدارة في الثانويات في تجسيد القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية على أرض الواقع، وقد تضمن المحور على ثمانية أسئلة وهي موجهة لأساتذة التربية البدنية والرياضية في التعليم الثانوي.

المحور الثالث: يشمل الأسئلة التي لها علاقة بالهياكل والمنشآت المتوفرة على مستوى ثانويات ولاية البويرة وكذا حالتها ومدى ملائمتها لممارسة النشاط الرياضي المدرسي ويتضمن ثمانية أسئلة من9-16 من الأسئلة الموجهة لأساتذة التربية البدنية والرياضية في التعليم الثانوي.

4-2-2 صدق الاستبيان: بعد صياغة الاستبيان وفق الإطار النظري للبحث انتقلنا إلى مدى صدق من خلال

- **التحكيم:** يعتبر التحكيم من طرف الأساتذة المختصين بمثابة الموجه لتحديد تغيرات ونقائص الاستبيان، وعليه فقد عرض هذا الاستبيان على خمس أساتذة.

5- مجالات البحث

5-1 المجال الزماني: بعد موافقة الأستاذ المشرف على موضوع الدراسة تم اختيار العينة قيد الدراسة تم توزيع الاستبيان الخاص بالمسيرين في أواخر شهر أفريل من خلال زيارة الرابطة الولائية للرياضة المدرسية لولاية البويرة أما الاستبيان الخاص بأساتذة التربية البدنية فقد استغلينا فرصة البكالوريا الرياضية التي كانت من 5 إلى 17 ماي من سنة 2015

5-2 المجال المكاني: أجريت الدراسة الميدانية على مستوى الرابطة الولائية للرياضة المدرسية الكائنة بالحي الإداري ذراع البرج.

وفيما يخص الأساتذة فقد تم اختيارهم عشوائيا.

6- صعوبات البحث: لقد واجهنا خلال البحث عدة مشاكل وصعوبات أهمها:

- صعوبة الحصول على الوثائق المتعلقة بالجوانب الإدارية والقانونية، كوننا تطرقنا إلى التطور التاريخي للقوانين التي تنظم وتطور الرياضة المدرسية وكذا التعديلات التي طرأت عليها.

- البيروقراطية الإدارية كون بعض المسيرين مرتبطين ارتباطات كثيرة مما جعلنا نجد صعوبات في تحديد مواعيد الاستبيان وكذا المقابلة.

- صعوبة تبسيط بعض العبارات خاصة فيما يخص المصطلحات القانونية.

7- الوسائل الإحصائية: إن الهدف في الدراسة الإحصائية هو التوصل إلى مؤشرات كمية ذات دلالة، تساعدنا على التحليل والتفسير والحكم على مدى صحة الفرضيات والمعدلات الإحصائية المستعملة وقد كانت خلال هذا البحث كالآتي:

- النسب المئوية: قمنا باستخدام قانون النسب المئوية لتحليل النتائج في جميع الأسئلة ماعد المفتوحة بعد حساب تكرارات كل منها:

النسبة المئوية = عدد الإجابات x 100

العدد الكلي

- إختبار كاف تربيع:(**مقدم عبد الحفيظ**، 2003، **ص**113)

كا^2 = مج (ت و – ت م) ^{2}

ت م

حيث: ت و (Fo): التكرارات الواقعة.

ت م (Fe): التكرارات المتوقعة.

- إذا كانت قيمة كا^2 المحسوبة **أكبر** من قيمة كا^2 المجدولة فإننا نرفض الفرضية الصفرية بمعنى أن **هناك** دلالة إحصائية.
- إذا كانت قيمة كا^2 المحسوبة **أقل** من قيمة كا^2 المجدولة فإننا نقبل الفرضية الصفرية بمعنى أنه **ليس هناك** دلالة إحصائية.

أما في حالة ما إذا كان عدد إحدى الخانات أقل من 05 أو درجة الحرية تساوي 01 فإنه يجب استعمال **القانون التصحيحي لياتس** كا^2 والمعرف بالقانون التالي:

$$x^2 = \sum \frac{(\,|Fo - Fe\,| - 0.5)^2}{Fe}$$

فالنسبة لحساب كاف تربيع في هذه الحالة أي عندما نستعمل القانون التصحيحي لياتس: نقوم بحساب التكرار النظري المتوقع لكل عمود بالقانون التالي :

ت ن= مج تكرارات الأعمدة×مج تكرارات الأسطر/المجموع الأعظم

ثم نقوم بتطبيق القانون التصحيحي لياتس من أجل حساب كاف تربيع

- حساب درجة الحرية بالنسبة لهذه الحالة أي عندما نستعمل القانون التصحيحي لياتس:

لدينا القانون التالي:

DF=(C-1)(L-1) بحيث: L : يمثل عدد السطور ،C : يمثل عدد الأعمدة

خلاصة:

نظرا لطبيعة مشكلة بحثنا الحالي استدعى منا التعريف بالبحث ومنهجه وإجراءاته في هذا الفصل.

فطرحنا من خلال مشكلتنا معتمدين في ذلك على الدراسة الميدانية: لأجل تثمينها بدراسة استطلاعية للتأكد من أن المشكلة موجودة فعلا.

وظفنا عدة طرق ووسائل وأدوات مساعدة لكشف الحقيقة والتحقق من المشكلة، معتمدين بذلك على خطة وضعناها حيث تم اختيار منهج هذه الدراسة على حسب طبيعة المشكلة، وتم اختيار العينة التي تستطيع تمثيل هذا المجتمع خلال دراستنا، وعولجت النتائج المتوصل إليها عن طريق دراسة إحصائية مناسبة للتحقق من صحة الفرضيات.

- تمهيد:

من متطلبات البحث العلمي تقتضي عرض ومناقشة وتحليل مختلف النتائج التي كشفت عنها الدراسة الميدانية وعلى أساس العلاقة الوظيفية بينها وبين الإطار النظري وانطلاقا من هذه الاعتبارات المنهجية يمكننا تفسير النتائج التي كشفت عنها الدراسة الميدانية في البحث من خلال تحليلنا لنتائج الاستبيان وهذا ما سيتم عرضه في هذا الفصل.

1/ عرض ومناقشة نتائج المحور الأول المتعلق بنقص القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية

لغرض معرفة مدى إطلاع المسيرين على القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية ثم طرح السؤال التالي:

السؤال 1:هل اطلعت على القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية؟

الجدول رقم(1) يوضح إجابات المسيرين حول إطلاعهم على محتوى القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية.

الأجوبة	نعم	لا	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	07	01	8	4,5	3,84	دالة	0,05	1
النسبة	%87,5	%12,5	%100					

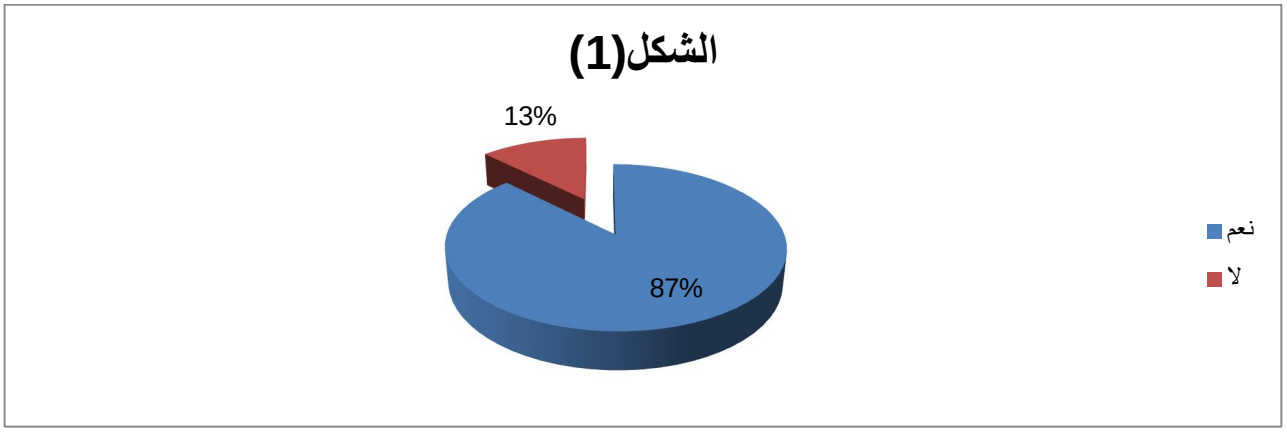

من خلال الجدول (1) يتضح لنا أنه يوجد فروق ذات دلالة إحصائية لصالح العبارة إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(4,5) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة التي تبلغ(3,84)عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة الحرية(1)، وانطلاقا من هذه النتائج يمكن التأكيد على أن هناك إطلاع على القوانين التي تنظم الرياضة المدرسية عند مسيري الرابطة الولائية للرياضة المدرسية لولاية البويرة.

ويمكن تفسير هذه النتائج بالاستناد إلى أجوبة المسيرين المتحصل عليها حيث بلغت نسبة الإجابة بنعم %87,5 أما نسبة الإجابة بلا فقد بلغت %12,5.

نستنتج من خلال النتائج أن جل المسيرين يهتمون بالقوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية، على اعتبار أن هذه الأخيرة لها دور بالغ في تطويرها والإطلاع عليها يجعل من المسير يقوم بدوره على أكمل وجه.

- لغرض معرفة آراء المسيرين حول القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية تم طرح السؤال التالي:

السؤال2: إذا كانت الإجابة بنعم فكيف ترى هذه القوانين؟

الجدول رقم(2) : يوضح إجابات المسيرين حول رؤيتهم لهذه القوانين:

الأجوبة	شاملة	ناقصة	مقبولة	المجموع	$كا^2$ المحسوبة	$كا^2$ المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	01	06	01	8	6,24	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%12,5	%75	%12,5	%100					

الشكل(2)

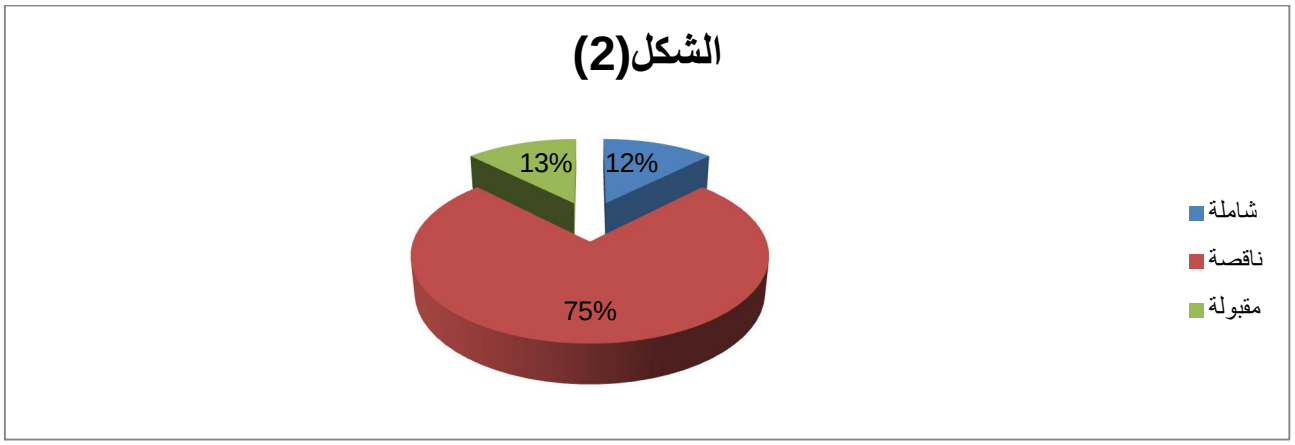

من خلال الجدول رقم(2) يتضح لنا أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية لصالح العبارة إذ بلغت قيمة $كا^2$ المحسوبة(6,24) وهي أكبر من قيمة $كا^2$ المجدولة التي تبلغ(5,99) عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة الحرية(2) وانطلاقا من هذه النتائج يمكن التأكيد على أن هناك فرق في آراء المسيرين حول هذه القوانين حيث يختلفون بين شمولية هذه القوانين، ونقصها وقبولها.

ويمكن تفسير هذه النتائج بالاستناد إلى أجوبة المسيرين المتحصل عليها حيث ان75% منهم يرونها ناقصة، و12,5% منهم يرونها شاملة وكذلك بالنسبة لقليلة فهي نفس النسبة 12,5%، ومن خلال هذه النتائج نستنتج أنه رغم الاختلاف في الآراء بين المسيرين حول القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية إلا أن أغلبية أفراد العينة منهم أكدوا أن هناك نقص في هذه القوانين وعدم احتوائها لكل ما تتطلبه الرياضة المدرسية من تنظيم ومتابعة.

- لغرض معرفة آراء المسيرين حول مكانة هذه القوانين بالنسبة لقوانين الرياضة النخبوية تم طرح السؤال التالي:

السؤال 3: إذا قارنتم هذه القوانين بالقوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة النخبوية، كيف تجد هذه القوانين؟

الجدول رقم 3: يوضح إجابات المسيرين حول مقارنة القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية بالقوانين الخاصة بتنظيم وتطوير رياضة النخبة

الأجوبة	قليلة	قليلة نوعا ما	قليلة جدا	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	00	07	01	8	10,74	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%00	%87,5	%12,5	%100					

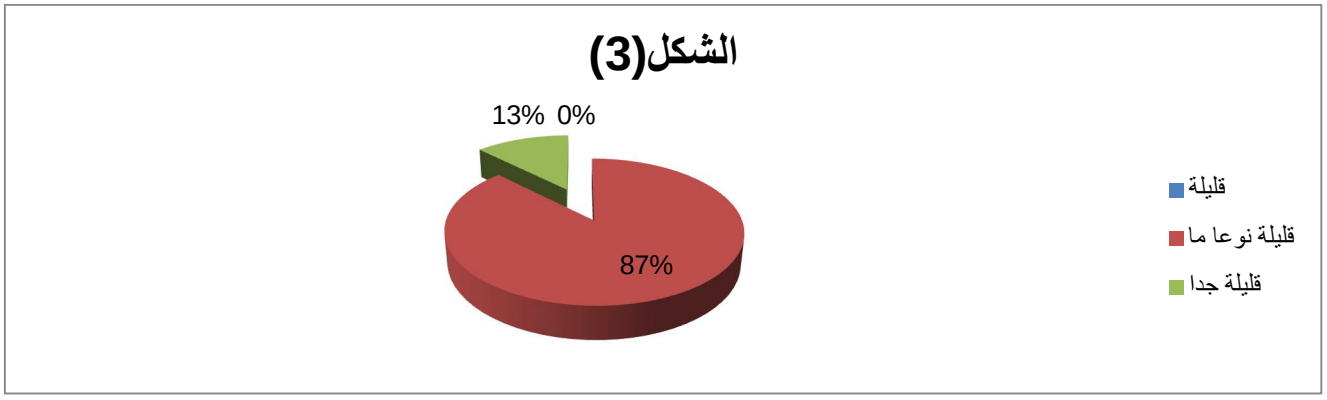

من خلال الجدول رقم (3) يتبين لنا ان هناك فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0,05)، بلغت قيمة كا² المحسوبة (7,45) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة التي بلغت (5,99)، عند درجة حرية (2)، ومعنى ذلك أن المسيرين وعند مقارنتهم للقوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية بالقوانين الخاصة بتنظيم وتطوير رياضة النخبة يجدون هذه القوانين قليلة نوعا ما وهذا ما تعكسه إجاباتهم، حيث نجد أن 87,5% منهم يرون بأن هذه القوانين هي قليلة نوعا ما بالمقارنة مع قوانين الرياضة النخبوية، ونجد أن 12,5% منهم يرون أن القوانين هي قليلة جدا، أما بالنسبة لقليلة فكانت النسبة هي00%.

ومن خلال هذه النتائج يمكن القول بأن السلطة التشريعية تهتم أكثر بالقوانين الخاصة بتنظيم وتطوير رياضة النخبة على حساب الرياضة المدرسية، وهذا الأمر يتضح جليا من خلال تصفحنا للأمر رقم(04-10) والذي توجد فيه سوى مادتين تتحدث عن الرياضة المدرسية وهي المواد رقم 14-15 في حين كل المواد الأخرى إما عن التربية البدنية باعتبارها مادة تربوية وإما عن أمور رياضية النخبة والمستوى العالي.

- لغرض معرفة آراء المسيرين حول سلبيات القانون رقم(04-10) من الناحية الكمية تم طرح السؤال التالي:

السؤال 4: ورد في الفصل الثاني من القانون رقم 04-10 ثمانية مواد تتحدث عن التربية البدنية والرياضية في حين لم ترد سوى مادتين هما 14-15 تتحدثان عن تنظيم وتطوير الرياضة المدرسية ما تعليقك على هذا؟

الجدول رقم 4: يوضح إجابات المسيرين حول الحجم الكمي للمواد الواردة في القانون رقم 04-10 والتي تتحدث عن تنظيم الرياضة المدرسية.

الأجوبة	موافق		موفق نوعا ما		غير موافق		المجموع	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
التركيز على النشاط الأساسي دون النشاط الرياضي اللا صفي المدرسي	07	%87,5	01	%12,5	00	%00	8	%100
قلة المواد الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية	06	%75	02	%25	00	%00	8	%100
الفصل بين التربية البدنية والرياضية والرياضة المدرسية	00	%00	01	%12,5	07	%87,5	8	%100
تحديد مهام الاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية دون الحديث عن أستاذ التربية البدنية والرياضية	06	%75	02	%25	00	%00	8	%100

كا^2 المحسوبة	كا^2 المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
29,58	12,59	دال	0,05	6

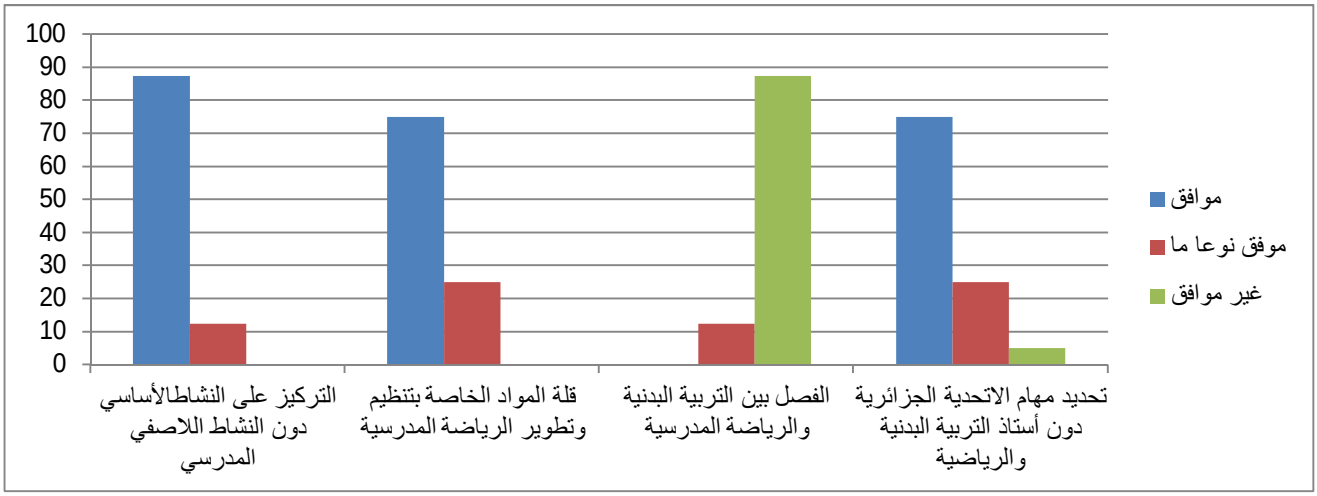

من خلال الجدول رقم 4 تبين لنا أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(29,58) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة التي بلغت(12.59) عند مستوى الدلالة (0,05) ودرجة حرية(6) وهو ما يثبت وجود تفاوت في إجابات المسيرين حول تعليمتهم على القانون رقم 04-10 من الناحية الكمية.

ويمكن تفسير هذه التفاوت من خلال إجاباتهم، حيث بلغت نسبة الإجابة بأن القانون يركز على التربية البدنية دون النشاط الرياضي اللاصفي 87,5% موافق ونسبة 12,5% يوفقون نوعا ما، أما الذين لا يوافقون على هذا بلغت نسبتهم 00% وفيما يخص الإجابة رقم 02 والتي كانت قلة المواد الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية، فإن نسبة الموافقين كانت 75% وهي أعلى نسبة و 25% منهم يوافقون نوعا ما، أما غير الموافقين فقد بلغت النسبة 00% وهي منعدمة وبخصوص الفصل بين التربية البدنية والرياضة المدرسية فقد كانت نسبة الموافقين 00% و 12,5% يوافقون نوعا ما على هذا الفصل اما الذين لايوافقون فقد كانت نسبتهم87,5% وهي أكبر نسبة، وبخصوص أن القانون يحدد مهام افتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية دون الحديث عن أستاذ التربية البدنية والرياضية فقد كانت نسبة الموافقين على هذا 75% وهي أعلى نسبة، في حين جاءت إجابة موافقين نوعا ما مقدرة بـ 25% في حين نجد إجابة غير موافق مقدرة بنسبة 00%.

ومن خلال هذه النتائج يمكن أن نستنتج أن القانون رقم 04-10 ركز اهتمامه على جانب واحد فقط وهو الهيئات العليا التي تشرف عل الرياضة المدرسية من خلال تحديده لمهام الاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية، دون التطرق إلى مهام أستاذ التربية البدنية والرياضية الذي يعد المحرك الأساسي لهذه العملية، وهو الهيئة الأولى التي تشرف على هذه الأخيرة ، ونجد أيضا ان وجود مادتين فقط غير كافي لتطوير الرياضة المدرسية وتنظيمها.

- لغرض معرفة أسباب عدم وجود صدى إعلامي واسع للرياضة المدرسية تم طرح السؤال التالي:

السؤال 5: حسب رأيكم عدم وجود صدى إعلامي واسع للرياضة المدرسية في الجزائر يرجع إلى ماذا؟

الجدول 5: يوضح إجابات المسيرين فيما يخص عدم وجود صدى إعلامي واسع للرياضة المدرسية.

الأجوبة	نعم		لا		المجموع	
	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة
نقص القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية	07	%87,5	01	%12,5	8	%100
عدم تطبيق القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية	06	%75	02	%25	8	%100
انحطاط مستوى الرياضة المدرسية	00	%00	08	%100	8	%100
عدم اهتمام الرأي العام بالرياضة المدرسية مقارنة برياضة النخبة	07	%87,5	01	%12,5	8	%100

كا^2 المحسوبة	كا^2 المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
18,66	7,82	دال	0,05	3

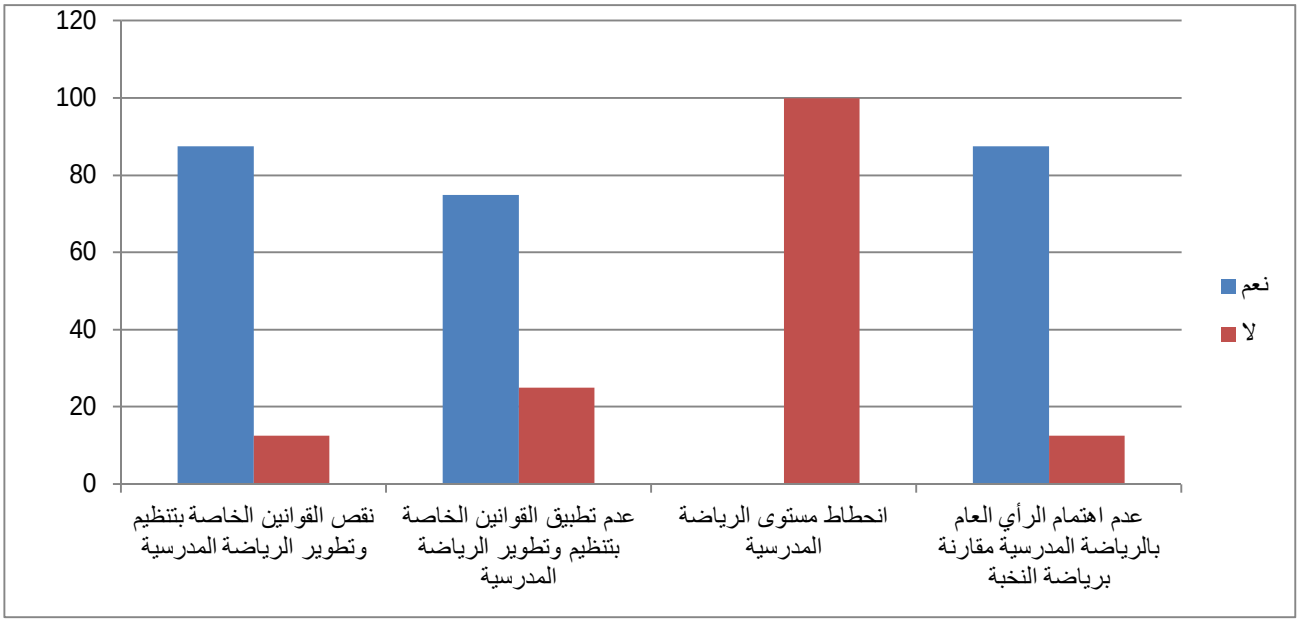

من خلال الجدول رقم 5 تبين لنا أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(18,66) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة التي تبلغ(7,82)، عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(3)، وهو ما يثبت وجود تفاوت في إجابات المسيرين حول أسباب عدم وجود صدى إعلامي واسع للرياضة المدرسية، ويمكن تفسير هذا الفرق من خلال إجاباتهم المبينة في الجدول حيث بلغت نسبة الإجابة بأن من أسباب عدم وجود صدى إعلامي واسع للرياضة المدرسية، نقص القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية 87,5% وهي أعلى نسبة و12,5% بلا، أما الاقتراح الذي كان عدم تطبيق القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية فكانت الإجابة بنعم 75% وهي أعلى نسبة أما الإجابة بلا فكانت نسبتها 12,5%، وبخصوص الإقتراح الثالث الذي كان انحطاط مستوى الرياضة المدرسية فكانت الإجابة بنعم مقدرة بـ:00% وهي منعدمة و100% بالنسبة للإجابة بلا وهي أكبر نسبة، أما فيما يخص الإقتراح الرابع والذي كان عدم اهتمام الرأي العام بالرياضة المدرسية مقارنة مع رياضة النخبة فكانت الإجابة بنعم مقدرة بـ: 87,5% وهي أعلى نسبة أما الإجابة بلا فقدرت النسبة بـ: 12,5% ومن خلال هذه النتائج يمكننا القول أن عدم وجود صدى إعلامي واسع للرياضة المدرسية مرده الأول نقص القوانين الخاصة بتنظيم الرياضة المدرسية مقارنة برياضة النخبة بالرغم من أن هناك مستوى لابأس به عند رياضينا المتمدرسين.

- لغرض معرفة آراء المسيرين حول كفاية هذه القوانين للنهوض بالرياضة المدرسية تم طرح السؤال التالي:

السؤال 6: هل تكفي القوانين الحالية للنهوض بالرياضة المدرسية؟

الجدول 6: يوضح إجابات المسيرين فيما يخص كفاية القوانين الحالية للنهوض بالرياضة المدرسية.

الأجوبة	نعم تكفي	لا تكفي	تكفي نوعا ما	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	00	07	01	8	10,73	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%00	%87,5	%12,5	%100					

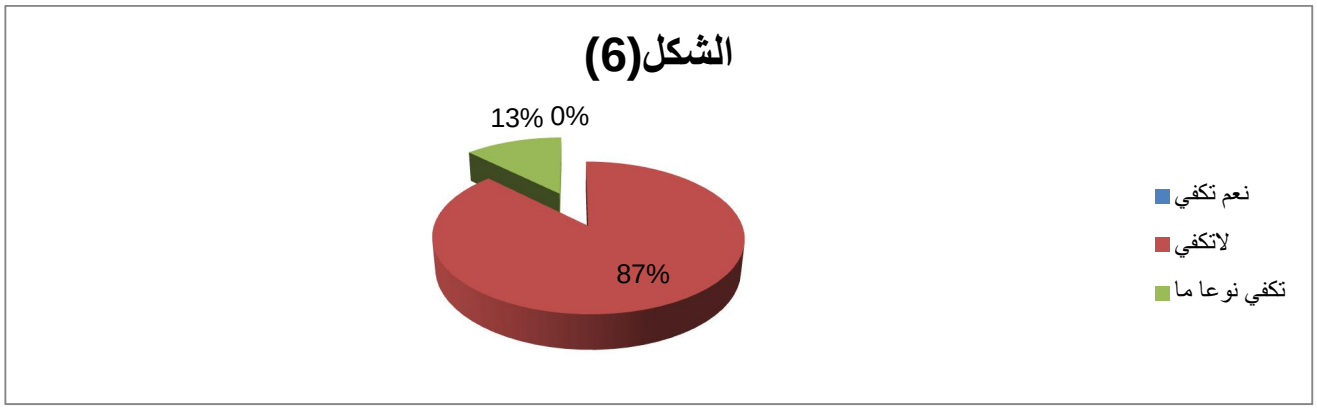

من خلال الجدول رقم 6 يتبين أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة(0,05) إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(10,73) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة والتي بلغت(5,99) عند درجة حرية(2) معنى ذلك أن المسيرين يدركون أن القوانين الحالية لا تكفي للنهوض بالرياضة المدرسية.

ويمكن تفسير هذا الفرق من خلال إجابات المسيرين، حيث بلغت نسبة إجابة المسيرين بعدم كفاية هذه القوانين 87,5% أما نسبة الإجابة بـ تكفي نوعا ما فقد بلغت 12,5%، في حين نجدها منعدمة بالنسبة للإجابة بأن هذه القوانين تكفي للنهوض بالرياضة المدرسية.

ومن هنا يمكن القول بأن الرياضة المدرسية في الجزائر بحاجة إلى الاهتمام أكثر من الناحية القانونية على اعتبار أن القوانين الحالية لا تكفي للنهوض بالرياضة المدرسية ويمكن أن نستنتج أن المسيرين يدركون هذا النقص في القوانين نظرا لما يصادفونه من غموض في بعض الحالات مما يتطلب صعوبة اتخاذ القرار المناسب، سيما في مجال تنظيم المنافسات الرياضية المدرسية.

- لغرض معرفة آراء المسيرين حول القانون رقم 04-10 تم طرح السؤال التالي:

السؤال 7: بالنظر إلى القانون رقم 04-10 هل يحتاج هذا القانون إلى تعديل؟

الجدول رقم 7: يوضح إجابات المسيرين فيما يخص تعديل القانون رقم 04-10

الأجوبة	إضافة بعض المواد	إزاحة بعض المواد	تغير بعض المواد	المجموع	$كا^2$ المحسوبة	$كا^2$ المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	06	00	02	8	6,98	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%75	%00	%25	%100					

الشكل(7)

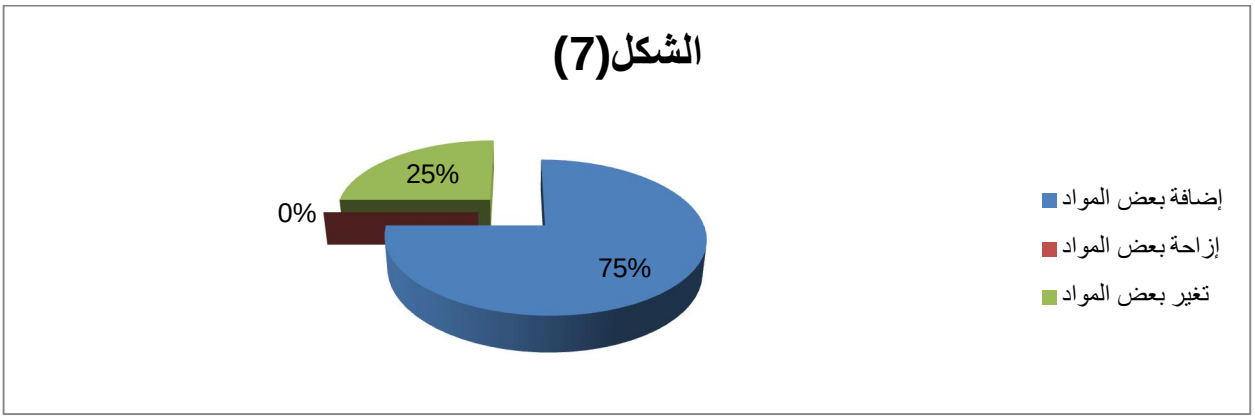

يتبين لنا من خلال الجدول رقم 7 أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة(0,05)، حيث بلغت قيمة $كا^2$ المحسوبة(6,98) وهي أكبر من قيمة $كا^2$ المجدولة التي تبلغ(5,99) عند درجة حرية(2)، ومعنى ذلك أن هناك تفاوت في إجابات المسيرين حول الأمر رقم 04-10 في تعديله من خلال إضافة بعض المواد أو تغيرها.

ويمكن تفسير هذا من خلال إجابات المسيرين حيث بلغت نسبة من يرون بإضافة بعض المواد إلى القانون 75% وهي أعلى نسبة أما الذين يرون بتغيير بعض المواد فقد بلغت نسبتهم 12,5% في حين لا نجد من يرى بضرورة إزاحة بعض المواد.

ومن خلال هذا نستنتج أن كل المسيرين يرون بتغير هذا القانون من خلال إضافة مواد أخرى جديدة توضح أكثر قوانين تسير وتنظم الرياضة المدرسية أي أن الأمر رقم 04-10 رغم ما جاء به يحتاج إلى تعديل في نظر المختصين.

- لغرض معرفة اقتراحات المسيرين فيما يخص القوانين التي تسير وتنظم الرياضة المدرسية تم طرح السؤال التالي:

السؤال 8: بصفتكم مسيرين للرياضة المدرسية، ماذا تقترحون على السلطات التشريعية في مجال الاهتمام بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية؟

من خلال إجابات المسيرين حول هذا السؤال استطعنا الوصول إلى جملة من الاقتراحات اجتمع فيها المسيرين من خلال رؤيتهم إلى القوانين الحالية، ومن جملة الاقتراحات نجد:

- سن قوانين خاصة بالرياضة المدرسية على غرار الرياضة النخبوية باعتبار هذه الأخيرة الخزان والممول لرياضة النخبة كما تعتبر أيضا من الركائز الأساسية للنهوض بالحركة الرياضية المدرسية.
- متابعة هذه القوانين من قبل مفتشين.
- فرض عقوبات على الإدارات في حالة تواطؤ هذه الأخيرة في تجسيد القوانين على أرض الواقع.
- الفصل في قضية التأطير بوضع قانون خاص بأستاذ التربية البدنية والرياضية المشارك في النشاط الخارجي.
- التعاون والتشارك بين وزارة التربية الوطنية ووزارة الشباب والرياضة.
- بناء الثانويات الرياضية على غرار تجربة الدرارية ومحاولة تعميم هذه التجربة على باقي ولايات الوطن.
- وضع قانون خاص بالرياضيين المتمدرسين المتألقين على غرار القوانين التي تحمي رياضي النخبة.
- ومن خلال هذه الاقتراحات يمكن أن نستنتج أن وضع القوانين ومتابعتها على أرض الواقع هو المخرج الذي يؤدي بالرياضة المدرسية ألى بلوغ غايتها المتمثلة في المشاركة في النهوض بالحركة الرياضية عامة وتمثيل الوطن عبر المحافل الدولية.

- تفسير نتائج المحور الأول المتعلق بالفرضية الأولى:

تشير الفرضية الأولى إلى أن الرياضة المدرسية لم تحض بالقدر الكافي من الاهتمام من الناحية القانونية مقارنة مع رياضة النخبة، ومن خلال النتائج المدونة في الجدول(2) وجدنا أنه يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات المسيرين حول ما إذا كانت القوانين الخاصة بتنظيم الرياضة المدرسية شاملة، ناقصة أو مقبولة وهذا عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(2) وقد بلغت نسبة الإجابة بنقص هذه القوانين 75% وهي أعلى نسبة وتخدم هذه الفرضية وفي الجدول رقم(3) وجدنا أن نسبة 87,5% من المسيرين يرون أن هذه القوانين هي قليلة نوعا ما بالمقارنة مع القوانين الخاصة بالرياضة النخبوية ونسبة 12,5% منهم يرونها قليلة جدا، وعند محاولتنا معرفة عدم وجود صدى إعلامي واسع للرياضة المدرسية 87,5% من المسيرين يردون هذا إلى نقص القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية وهذا بالاضافة إلى عدم تطبيق هذه النصوص على أرض الواقع بنسبة 75% أجابوا بنعم، كما نلمس أيضا من خلال عرضنا لمحتوى الفصل الثاني من القانون 04-10 على المسيرين وجدنا أن نسبة 75% من المسيرين يوافقون على قلة المواد الواردة في هذا القانون والخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية وهذا دائما بالمقارنة مع قوانين رياضة النخبة، هذا بالإضافة إلى ما تم تأكيده في الجدول رقم(6) حيث وجدنا أنه 87,5% من المسيرين يرون بأن القوانين الحالية أي الأمر رقم 04-10 بمختلف محاوره غير كافي للنصوص بالرياضة المدرسية و تطويرها و لهذا فإنهم اجمعوا في الجدول(7)على أن هذا القانون يجب أن يعاد فيه النظر من

خلال إضافة بعض المواد بنسبة 75% وتغير مواد أخرى بنسبة 25% وهذا دليل قاطع على نقص القوانين الحالية الخاصة بالرياضة المدرسية مقارنة مع رياضة النخبة .

وعلى ضوء هذه النتائج والتي تؤكد جميعها بدلالة إحصائية فإنها تشير إلى أن القانون رقم 04-10 رغم كل ما جاء به فإنه لم يعط القدر الكافي من الاهتمام بتطوير وتنظيم الرياضة المدرسية على غرار ما جاء به في مجال الاهتمام بالرياضة النخبوية بدليل وجود 10 مواد في الفصل الثاني من هذا القانون لم تتحدث سوى مادتين هما 14-15 على تنظيم الرياضة المدرسية في حين نجد أن رياضة النخبة والمستوى العالي رصدت الحجم الأكبر بأكثر من 20 مادة تحتوي على كل حيثيات الممارسة وهذا مبين في الملحق المرفق.

2/ عرض ومناقشة نتائج المحور الثاني المتعلق بدور الإدارة في تجسيد القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية.

- لغرض معرفة إطلاع أساتذة ت.ب.ر على القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية تم طرح السؤال التالي:

السؤال 1: هل تعلمكم الإدارة بالقوانين والمناشير الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية؟

الأجوبة	نعم	لا	أحيانا	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	05	25	05	8	22,85	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%14,28	%71,43	%14,28	%100					

الشكل(1)

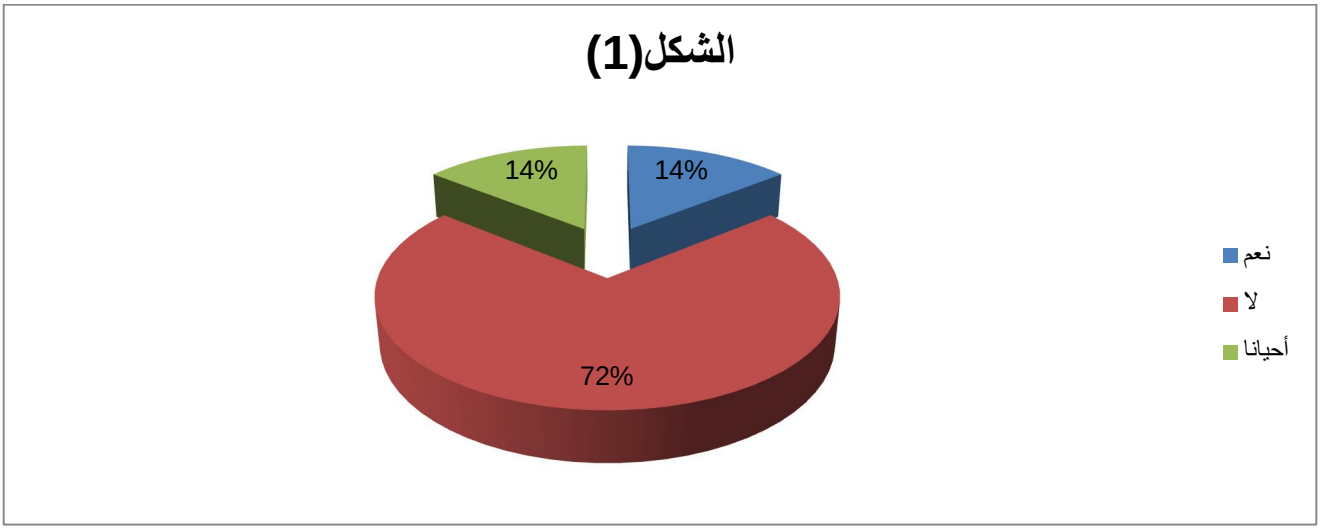

من خلال الجدول رقم(1) تبين لنا أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(22,85) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة التي تبلغ(5,99) عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(3) وعند استقراء هذه النتائج تبين لنا جليا أن الإدارة لا تبلغ أستاذ التربية البدنية والرياضية بالقوانين والمناشير الخاصة بالرياضة المدرسية إلا نادرا.

ومن هنا نستطيع القول أن الإدارة لا تعمل في كثير من الأحيان على نشر الوعي القانوني لدى أستاذ التربية البدنية والرياضية حول حقوقه وواجباته المشروعة خلال إشرافه على الرياضة المدرسية داخل الثانوية.

- لغرض معرفة إن كانت الإدارة تعطي تعليمات للأساتذة فيما يخص النشاط اللاصفي الداخلي تم طرح السؤال التالي:

السؤال 2: هل تلزمكم الإدارة بإجراء دورات وأنشطة لا صفية رياضية في ثانويتكم.

الجدول رقم(2): يوضح إجابات الأساتذة حول التزامهم إجراء دورات وأنشطة لا صفية.

الأجوبة	تلزم	لاتلزم	موافق بعد المبادرة	المجموع	$كا^2$ المحسوبة	$كا^2$ المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	05	18	12	35	7,25	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%14,28	%51,43	%34,28	%100					

الشكل(2)

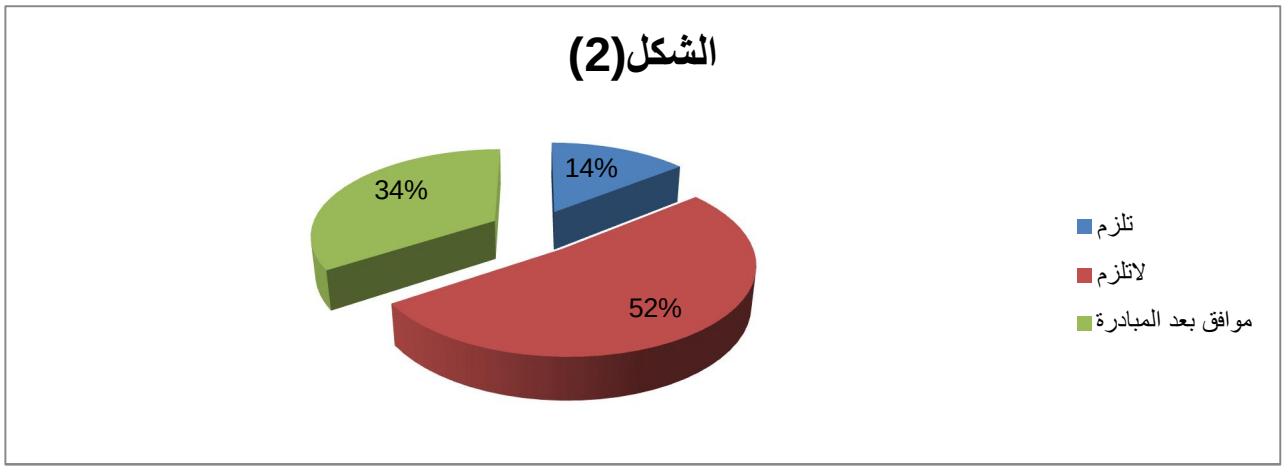

من خلال الجدول رقم(2) تبين لنا أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية، حيث بلغت قيمة $كا^2$ المحسوبة(7,25) وهي أكبر من قيمة $كا^2$ المجدولة التي تبلغ(5,99) عند مستوى الدلالة(0,05)، ومن خلال النتائج الواردة في الجدول نجد أن أغلب الأساتذة يقولون بأن الإدارة لاتلزمهم بإجراء دورات لاصفية داخل الثانوية.

ويمكن تفسير ذلك من خلال نتائج الجدول حيث أن نسبة الأساتذة الذين لاتلزمهم الإدارة بإجراء دورات لاصفية رياضية بلغ 51,43% في حين نجد أن 34,28% من الأساتذة فقط تلزمهم الإدارة بإجراء دورات لاصفية في أن هناك بعض الأساتذة يبادرون بإجراء هذه الدورات ولا تمنعهم الإدارة من ذلك، وعلى ضوء هذه النتائج يمكن أن نستنتج ذلك الدور المهم الذي تلعبه الإدارة في تجسيد القوانين الخاصة بالرياضة المدرسية على أرض الواقع، هذا يرجع إلى مديري الثانويات خاصة، فكلما كان الاهتمام أكثر، عمل الأساتذة على تطبيق القوانين التي تنص على ضرورة إجراء دورات رياضية داخل الثانويات.

- لغرض معرفة إن كانت الإدارة تساعد الأساتذة على المشاركة في النشاط الرياضي اللاصفي الخارجي تم طرح السؤال التالي:

السؤال 3: هل تساهم الإدارة بتطوير وتشجيع قيام فرق رياضية مدرسية.

الجدول رقم 3 يوضح إجابات الأساتذة حول مساعدة الإدارة على تشجيع قيام فرق رياضية مدرسية.

الأجوبة	نعم	لا	أحيانا	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	05	05	25	35	22,85	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%14,28	%14,28	%71,43	%100					

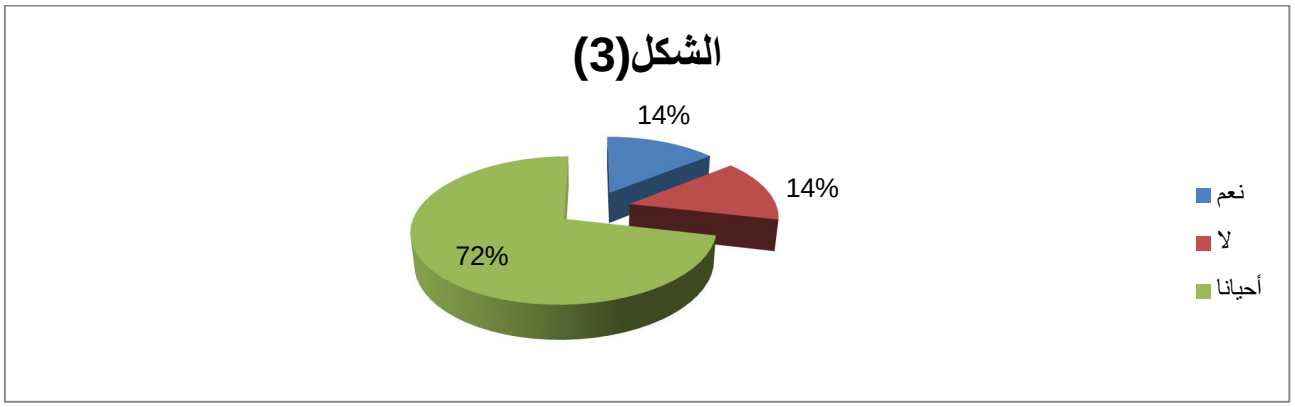

تبين لنا من خلال الجدول رقم 3 أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية، عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(2), إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(22,85) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة والتي تبلغ(5,99)، بالاستناد إلى هذه النتائج يمكن التأكد من أن الإدارة لا تساعد دائما أستاذ التربية البدنية والرياضية من أجل المشاركة في النشاط اللاصفي من خلال الفرق الرياضية التي يشرف عليها.

ويمكن تفسير ذلك من خلال النتائج المسجلة في إجابات الأساتذة حول هذا المحور بحيث نجد أن71,43% من الأساتذة أحيانا تساعدهم ونجد أن 14,28% من الأساتذة لا تساعدهم إدارتهم على إنشاء فرق رياضية مدرسية، أما الذين أجابوا بأن إدارتهم تشجع على قيام فرق رياضية مدرسية وتطويرها فقدرة نسبتهم بـ : 14,28%.

ومن هنا يمكن أن نستنتج أن الإدارة في كثير من المؤسسات لا تهتم بقيام فرق رياضية مدرسية على الرغم من وجود قوانين تلزم المؤسسات بالمشاركة في النشاط الرياضي اللاصفي الخارجي، وهذا لا يساعد بتاتا على اكتشاف المواهب الرياضية.

- لغرض معرفة دور الإدارة في تمويل الأساتذة بالأجهزة والعتاد الرياضي تم طرح السؤال التالي:

السؤال 4: هل تصرف الإدارة الحصة المالية للنشاط اللاصفي بشكل كامل؟

الجدول رقم 4 يوضح إجابات الأساتذة حول ما إذا كانت الإدارة تصرف الحصة المالية المخصصة للنشاط اللاصفي بشكل كامل.

الأجوبة	نعم	لا	لاأدري	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	09	06	20	35	9,31	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%25,71	%17,14	%57,14	%100					

الشكل(4)

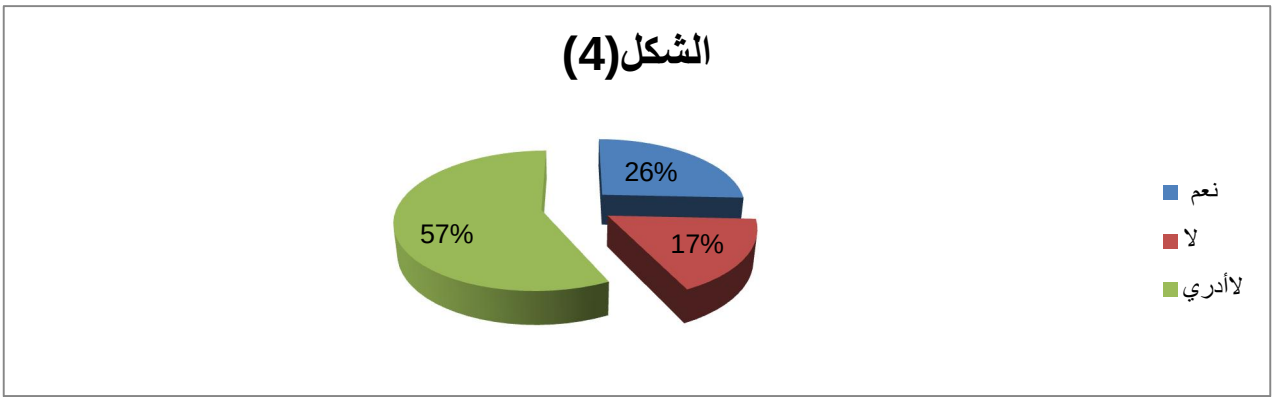

تبين لنا من خلال الجدول رقم 4 أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية، عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(2)، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(9,31) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة والتي تبلغ(5,99)، من خلال النتائج نستنتج أن هناك فرق بين إدارات الثانويات في كيفية صرف الحصة المالية المخصصة للنشاط الرياضي اللاصفي.

ويمكن تفسير هذا الاختلاف، من خلال إجابات الأساتذة حيث أن 25,71% من الأساتذة تصرف إدارتهم الحصة المالية بشكل كامل، 17,14% منهم لا تصرف إدارتهم هذه الحصة أما الذين لا يعلمون حتى إن كانت الحصة المالية المخصصة للنشاط اللاصفي تصرف بشكل كامل فهم يمثلون نسبة 57,14% وهي أعلى نسبة.

ومن هنا نستنتج أن بعض الإدارات لا تشرك أساتذة التربية البدنية في صرفها للحصة المالية المخصصة للنشاط اللاصفي ونحن نعلم أن الأستاذ هو المعني الأول بتسيير هذا النشاط، هذا التصرف قد يؤدي في بعض الحالات إلى اقتناء بعض الحاجيات التي ليست ضرورة في حين قد لا تقتني الإدارة حاجات ضرورية لممارسة النشاط اللاصفي، فهو أمر يعرقل تطور الرياضة المدرسية.

- لغرض معرفة إن كانت الإدارة تصرف الميزانية المخصصة للنشاط الرياضي في مجالات أخرى تم طرح السؤال التالي:

السؤال 5: هل تقتطع الإدارة من الميزانية المخصصة للنشاط اللاصفي لتصرفه في مجالات أخرى؟

الجدول رقم 5 يوضح إجابات الأساتذة حول ما إذا كانت الإدارة تقتطع من الحصة المالية المخصصة للنشاط اللاصفي لتصرفه في مجالات أخرى.

الأجوبة	نعم	لا	لاأدري	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	05	11	19	35	8,45	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%14,28	%31,43	%54,28	%100					

الشكل(5)

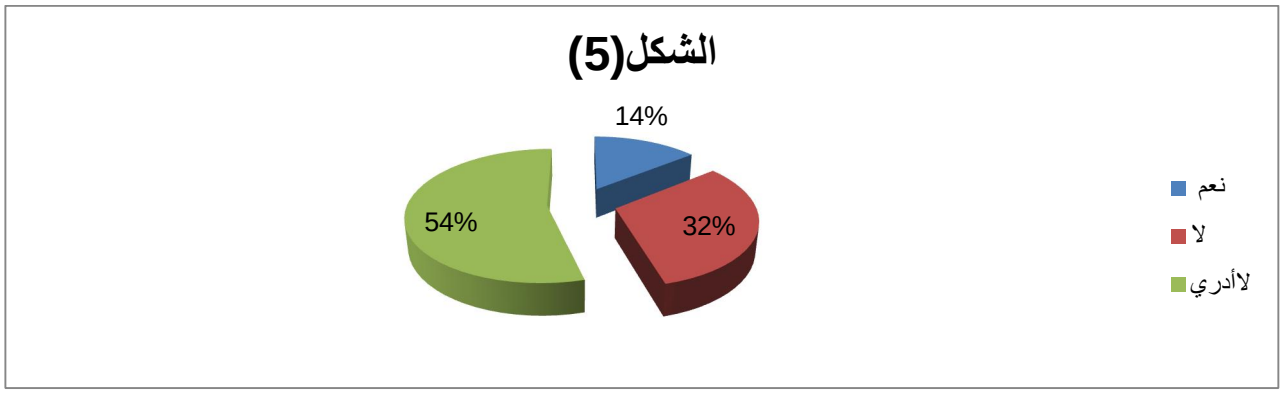

من خلال الجدول رقم يتضح لنا أن هناك فرق ذات دلالة إحصائية، عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(2)، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(8,45) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة والتي تبلغ(5,99)، بالاستناد إلى هذه النتائج يمكن القول بأن هناك بعض الإدارات تصرف الحصة المالية المخصصة للنشاط الرياضي اللاصفي في مجالات أخرى.

ويمكن تفسير ذلك من خلال إجابات الأساتذة حيث أن 54,28% منهم لا يدرون إن كانت هذه الميزانية تصرف في مجالات أخرى نظرا لعدم إشراكهم في عملية اقتناء أجهزة وعتاد النشاط الرياضي، ونجد أن 14,28% يؤكدون على ذلك في حين نجد أن 31,43% من الأساتذة يجيبون بلا.

ومن خلال هذه النتائج يمكن القول بأن الإدارة في كثير من الثانويات تقتطع من الميزانية الخاصة بالرياضة المدرسية لتصرفها في مجالات أخرى كالموسيقى والرسم، وهذا يعود إلى عدم اهتمام بعض مديري الثانويات بالرياضة المدرسية وتطويرها.

- لغرض معرفة إن كانت الإدارة تساعد أساتذة التربية البدنية والرياضية على تنظيم نشاطات لاصفية تم طرح السؤال التالي:

السؤال 6: هل تضع الإدارة من يعاونكم من عمال وإداريين في خدمة النشاط الرياضي اللاصفي؟

الجدول 6 يوضح إجابات الأساتذة حول ما إذا كانت الإدارة تسخر العمال لخدمة النشاط الرياضي اللاصفي.

الأجوبة	نعم	لا	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	05	30	35	17,85	3,84	دال	0,05	1
النسبة	%14,28	%85,71	%100					

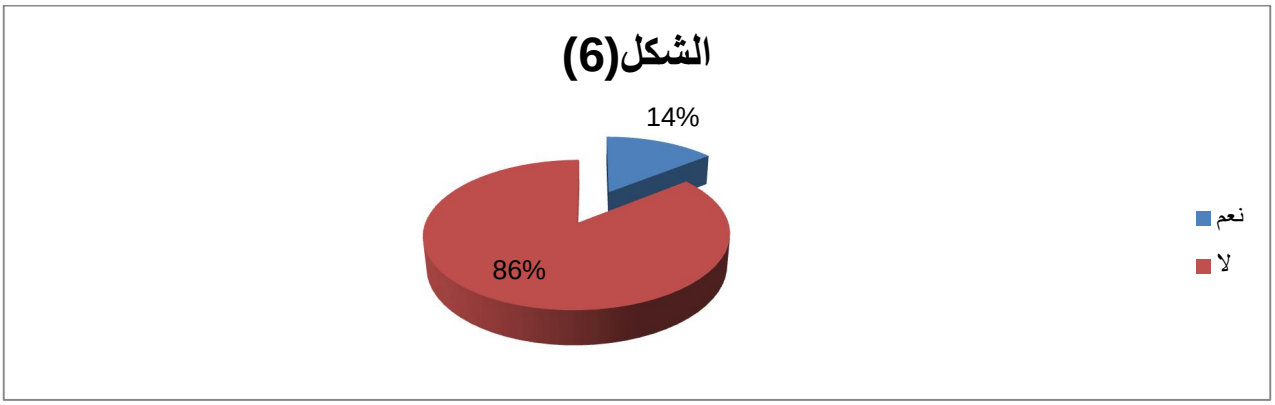

من خلال الجدول رقم 6 يتضح لنا أنه هناك فرق ذات دلالة إحصائية، عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(1)، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(17,85) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة والتي تبلغ(3,84) ومنه فإن الإدارة لاتضع معاونين لأساتذة ت.ب.ر خلال تنظيمه لمنافسات رياضية لاصفية.

وتفسير هذا يتضح من خلال النتائج الواضحة في الجدول، حيث أن 85,71% من الأساتذة لا يتلقون المساعدة من طرف العمال والإداريين خلال قيامهم بنشاطات لاصفية في حين نجد أن 14,28% منهم فقط يتلقون هذه المساعدة.

ومن هنا يمكن أن نستنتج بأن الإدارة لا تقوم بدورها على أكمل وجه في مد يد المساعدة لأساتذة ت.ب.ر، وهنا تتضح لنا الصعوبة التي يجدها الأستاذ في تنظيم المنافسات الرياضية خاصة ونحن نعلم أن جل الثانويات تحتوي على عدد هائل من الأقسام وبالتالي هذا يتطلب عدة مساعدين من أجل إنجاح هذه المنافسات وبالتالي تطوير الرياضة المدرسية من خلال اكتشاف المواهب وتوجيهها.

- لغرض معرفة إن كانت الإدارة تساعد الأساتذة على إيجاد ملاعب خارج المؤسسة تم طرح السؤال التالي:

السؤال 7: في حالة انعدام ملاعب في ثانويتكم هل تجري الإدارة اتفاقيات للحصول على ملاعب لممارسة النشاط الرياضي؟

الجدول رقم 7: يوضح إجابات الأساتذة حول ما إذ كانت الإدارة تجري اتفاقيات للحصول على ملاعب لممارسة النشاط الرياضي اللاصفي في حالة انعدام هذه الملاعب في الثانوية.

الأجوبة	نعم	لا	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	07	28	35	9,51	3,84	دال	0,05	1
النسبة	%20	%80	%100					

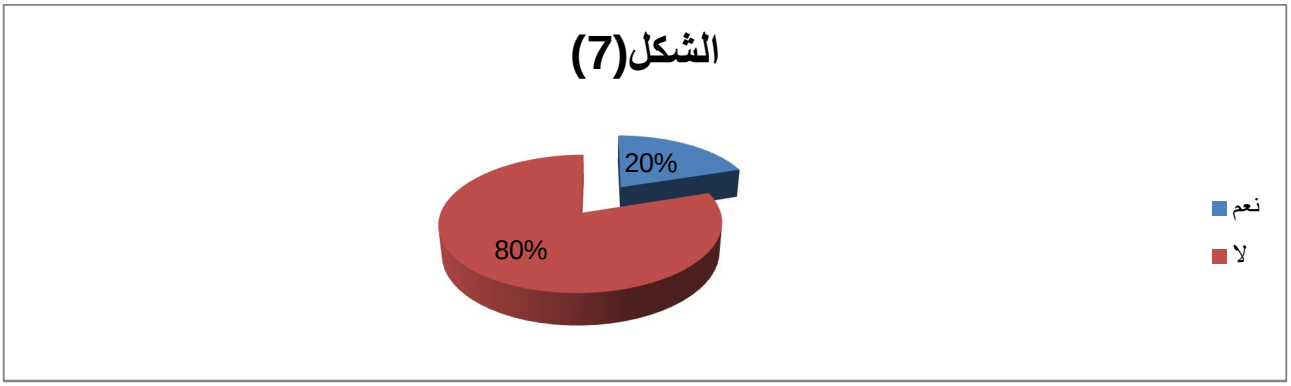

من خلال النتائج المدونة في الجدول رقم 7 يتضح لنا أن هناك فرق ذات دلالة إحصائية، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(9,51) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة التي تبلغ(3,84) عتد مستوى الدلالة(0,05) ودرجة الحرية(1) وهو مايدل على أن الإدارة لا تسعى إيجاد ملاعب خارج مؤسستها حال انعدامها المنافسات النشاط الرياضي اللاصفي الخارجي.

ويمكن تفسير هذا من خلال النتائج الموضحة في الجدول حيث ان نسبة الإجابة بلا 80% أما الأساتذة الذين أجابوا بنعم فقد بلغت نسبتهم 20% فقط وهو فرق واضح وكبير.

ومن هنا نستنتج بأن الإدارة لا تقوم بإجراء اتفاقيات مع مؤسسات أخرى كالبلدية مثلا لايجاد ملاعب قصد المشاركة في المنافسات النشاط اللاصفي الخارجي، مما يجعل في كثير من الأحيان الأساتذة ينسحب من المنافسات التي لا تتوفر ملاعبها داخل الثانوية، هذا الأمر أيضا من الأسباب التي لا تساعد على تطوير الرياضة المدرسية وبروز المواهب من التلاميذ.

- لغرض معرفة دور الإدارة في تجسيد القوانين الخاصة بالرياضة المدرسية تم طرح السؤال التالي:

السؤال 8: بصفتكم أساتذة مشرفين على الرياضة المدرسية في ثانويتكم ما هو دور الإدارة في تطبيق القوانين الخاصة بتطوير وتنظيم الرياضة المدرسية؟

لقد أجمع الأساتذة في أغلب إجاباتهم على هذا السؤال على مجموعة من الاقتراحات سنحاول عرضها ثم تفسيرها والخروج بالاستنتاج الممكن ومن جملة هذه الاقتراحات نجد وضع الأربع ساعات الخاصة بالنشاط اللاصفي على جدول توقيت الأساتذة وهذا لإجباره على الإشتراك في المنافسات النشاط الخارجي.

- تكييف المساعدين الإداريين بالإشراف على هذا النشاط في حالة عدم وجود أساتذة.
- تخصيص الميزانية بكاملها للنشاط اللاصفي الداخلي والخارجي.
- إطلاع الأستاذ على كل القوانين الجديدة الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية.
- تحفيز التلاميذ من خلال الهدايا خلال المنافسات الداخلية والخارجية.
- إلزام الأستاذ بالانخراط في النشاط اللاصفي الخارجي.

ومن خلال هذه الاقتراحات يمكن القول أن الإدارة تعد همزة وصل بين أستاذ التربية البدنية والرياضية والهيئات الأخرى كالرابطة الولائية للرياضة المدرسية والاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية، ودور الإدارة يكمن في إطلاع الأستاذ على هذه القوانين وتوفير الجو الملائم لتطبيقها، وهذا لا يتم إلا إذا كانت هناك إدارات لها فاعلية في تطوير الرياضة المدرسية.

- تفسير نتائج المحور الثاني المتعلق بالفرضية الثانية من خلال أجوبة الأساتذة.

تشير الفرضية الثانية إلى أن الإدارة لا تجسد القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية ومن خلال النتائج الواردة في الجدول رقم 2 نجد أن نسبة الأساتذة الذين لا تلزمهم الإدارة بإجراء دورات وأنشطة لاصفية رياضية بلغت 51,43% وهي نسبة عالية بالمقارنة مع الذين تلزمهم الإدارة بإجراء دورات وأنشطة لاصفية نحن نعلم أن قانون الجمعية الثقافية الرياضية يلزم الأستاذ على هذه النشاطات وهذا يؤكد الفرضية، كما أننا وجدنا نفس النسبة في الجدول رقم 3 المتعلق بمساعدة الإدارة على تطوير وتشجيع قيام فرق رياضية مدرسية، أما بخصوص صرف الإدارة للميزانية المخصصة للنشاط الرياضي بشكل كامل، الغريب أن الأستاذ لا يشرك في هذه العملية وهذا بدليل نتائج الجدول رقم 4 بحيث أننا نجد 57,14 من الأساتذة لا يدرون إن كانت هذه الميزانية تصرف أم تحول إلى قطاعات أخرى، هذا بالإضافة إلى ما تم تأكيده في الجدول رقم 6 حول ما إذا كانت الإدارة تضع من يساعد الأستاذ خلال إشرافه على النشاط الرياضي اللاصفي، من عمال وإداريين، حيث أن 85,71% من الأساتذة أجابوا بلا، وهو ما يؤكد عدم قيام الإدارة بدورها الكامل، كما نلمس من خلال الجدول رقم 7 أن الإدارة لا تسعى إلى عقد اتفاقيات مع هيئات أخرى من أجل استغلال ملاعب التي لا تتوفر في الثانوية تؤكد على أن الإدارة لها الدور الأكبر في عدم تجسيد القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية على ارض الواقع.

ومن هنا يمكن القول أن على المسؤولين أن يتابعوا باستمرار القوانين التي تصدر حتى تجسد على أرض الواقع لأن الإدارة في واقعنا اليوم لا تساعد على تجسيد هذه القوانين وهو ما يؤكد صحة هذه الفرضية.

3/عرض ومناقشة نتائج المحور الثالث المتعلق بعدم تماشي مختلف النصوص مع ما هو موجود في أرض الواقع من بين الأسباب المهمة لعدم تطبيقها.

لغرض معرفة الملاعب المتوفرة في الثانوية تم طرح السؤال التالي:

السؤال 9: ما هي الملاعب التي تتوفر عليها ثانويتكم؟

الجدول رقم 9: يوضح إجابات الأساتذة فيما يخص الملاعب المتوفرة في الثانوية.

الملاعب	كرة القدم	كرة اليد	كرة السلة	كرة الطائرة	قاعة مغلقة	مضمار ألعاب القوى	مسبح
التكرار	20	15	20	25	10	30	00
النسبة	%57,14	%42,85	%57,14	%71,43	%28,43	%85,71	%00

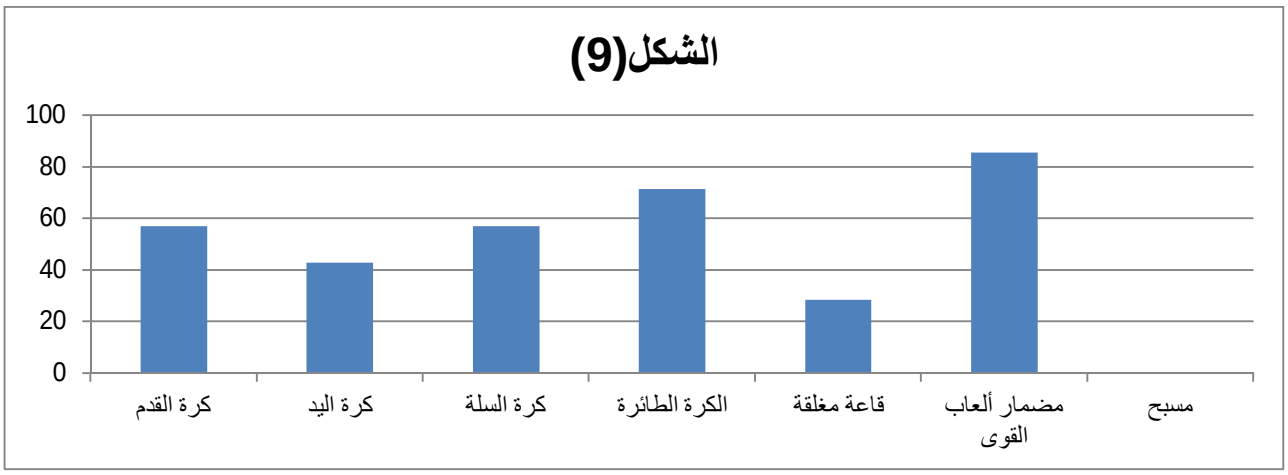

من خلال الجدول رقم 9 تبين لنا أن هناك تفاوت في المرافق بين ثانويات ولاية البويرة، بحيث نجد 85,71% من هذه الثانويات تتوفر على مضمار ألعاب القوى وهي تمثل أعلى نسبة، أما كرة الطائرة فتأتي في المرتبة الثانية بنسبة 71,43% وهي نسبة معتبرة، ونجد كرة السلة وكرة القدم في المرتبة الثالثة بنسبة 57,14% ثم ملاعب كرة اليد بنسبة 42,85% وهي قليلة، أما القاعات المغلقة منجد نسبتها في هذه الثانويات تقدر بـ: 28,43% ولا وجود للمسابح.

إن ما يمكن قوله حول الملاعب المتوفرة في الثانويات هو أنه لا تلبي حاجيات التلاميذ خلال ممارسة النشاط الرياضي الأساسي أو اللاصفي، فقد تتوفر بعض المواهب في رياضة ما وتغيب في نفس الوقت الملاعب لاكتشافها، وهذا ما جعل أيضا بعض الأساتذة لا يشاركون في النشاط الخارجي في بعض الاختصاصات، لهذا فإن النصوص التشريعية لها الدور البالغ في الحث على توفير كل الهياكل اللازمة لممارسة النشاط الرياضي المدرسي.

- لغرض معرفة حالة الملاعب المتوفرة في الثانويات تم طرح السؤال التالي:

السؤال 10: ماهي حالة الملاعب المتوفرة في ثانويتكم؟

الجدول رقم 10: يوضح إجابات الأساتذة حول حالة الملاعب المتوفرة.

الأجوبة	جيدة	مقبولة	غير لائقة	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	05	18	12	35	7,25	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%14,28	%51,43	%34,28	%100					

الشكل(10)

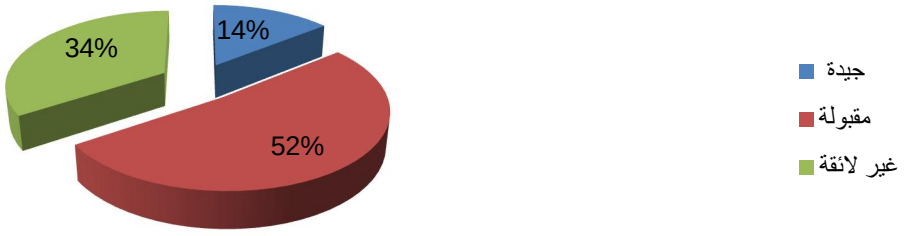

يتبين لنا من خلال الجدول رقم 10 أن هناك فرق ذات دلالة إحصائية، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(7,25) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة والتي تبلغ(5,99) عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(2)، وهو ما يدل على وجود تفاوت في حالات الملاعب المتوفرة في الثانويات.

وحسب إجابات الأساتذة الموضحة نلاحظ أن 51,43% هي ملاعب مقبولة و 34,28% هي ملاعب غير لائقة، أما نسبة الملاعب الجيدة فقدرت نسبتها بـ: 14,28% من الملاعب المتوفرة.

من خلال هذه النتائج يمكننا معرفة واقع الملاعب المخصصة لممارسة النشاط الرياضي المدرسي والتي تعيق في فترة من الأحيان تطور الرياضة المدرسية فحتى و إن كانت هذه الملاعب مقبولة فليس بمعنى أنه ملاعب من العشب و إنما فقط مساحات ترابية في أغلبها ونامل من السياسة الجديدة للبلاد ان تعمل على الخذ بعين الاعتبار المنشآت الرياضية من خلال انجازها للمشاريع وما أكثرها اليوم.

- لغرض معرفة الأجهزة والعتاد الرياضي المتوفر في الثانويات تم طرح السؤال التالي:

السؤال 11: ماهي الأجهزة والعتاد الرياضي المتوفر في ثانويتكم؟

الجدول رقم 11: يوضح إجابات الأساتذة فيما يخص الأجهزة والعتاد الرياضية المتوفرة.

الأجهزة	الكـــــــــــــــرات					عتاد ألعاب القوى					أجهزة وعتاد الجمباز				
	القدم	السلة	اليد	الطائرة	الطبية	الجلة	القرص	الرمح	المطرقة	الزانة	حصان	عارضة	حلقتين	أعمدة
التكرار	18	12	15	20	05	25	12	09	03	00	04	02	00	00

من خلال الجدول رقم11 يتبين لنا التركيز على عتاد وأجهزة دون أخرى ففي مجال الكرات: نجد أن أغلب الثانويات تتوفر على كرات الطائرة فمن خلال إستجواب 35 أستاذ وجدنا 20 منهم أجابوا بوجود كرات الطائرة على مستوى ثانويتهم، كرة القدم بـ: 18 إجابة وتأتي بعدها كرة اليد بـ: 15 إجابة أما كرة السلة فلم نجد سوى 12 منهم أجابوا بوجود كرات السلة في الثانوية، ثم الكرات الطبية بـ: 05 إجابات فقط وهو أقل عدد، أما بخصوص عتاد ألعاب القوى نجد أن 25 أجابوا بوجود الجلة على مستوى ثانويتهم في حين القرص بـ: 12 إجابة، والرمح بـ: 09 ثم تأتي المطرقة 03 إجابات فقط ولا وجود للزانة على مستوى الثانويات.

وبخصوص أجهزة وعتاد الجمباز سجلنا وجود الحصان بـ: 04 إجابات والعارضة بـ: 02 فقط ولا وجود للحلقتين والأعمدة.

ومن خلال هذه الأرقام نستنتج أن الثانويات تتفاوت من حيث توفر العتاد والأجهزة، ونظرا لقلة الميزانية الخاصة بالعتاد الرياضي يلجأ الأستاذ إلى شراء عتاد غير مكلف بالكرات مثلا أما الأجهزة الغالية الثمن فلا يستطيع اقتنائها وتبقى هذه التجهيزات لا تلبي حاجيات التلاميذ فيبقى ميولهم لرياضة دون الأخرى.

- لغرض معرفة إذا كانت الثانويات تتوفر على مرشات تم طرح السؤال التالي:

السؤال 12: هل تتوفر ثانويتكم على مرشات؟

الجدول رقم 12: يوضح إجابات الأساتذة فيما يخص توفر المرشات على مستوى الثانويات.

الأجوبة	نعم	لا	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	10	25	35	6,42	3,84	دال	0,05	1
النسبة	%28,57	%71,43	%100					

الشكل(12)

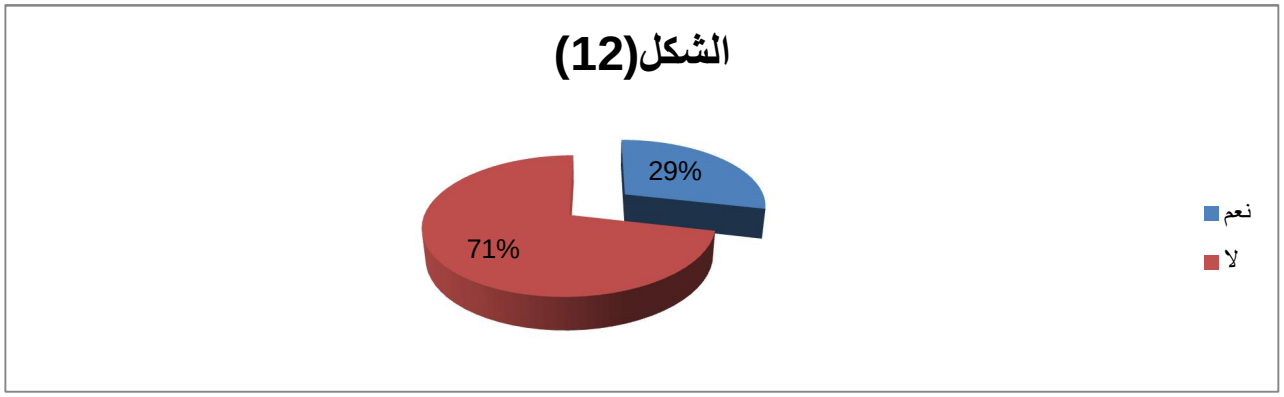

من خلال الجدول رقم 12 يتبين لنا أن هناك فرق ذات دلالة إحصائية، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(6,42) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة التي تبلغ(3,84) وعند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(1) وهو يدل على عدم توفر المرشات في أغلب الثانويات.

ويمكن تفسير هذا بالاستناد إلى إجابات الأساتذة، حيث بلغت نسبة الثانويات التي لا تتوفر على مرشات %71,43 من جملة الثانويات، وهي نسبة عالية، أما نسبة الثانويات التي تتوفر على مرشات فقد بلغت النسبة %28,57 وهي نسبة قليلة.

ومن نستنتج أن السلطات لا توفر المنشآت الضرورية لممارسة النشاط الرياضي المدرسي ونحن نعلم أن مثل هذه المنشآت هو ضروري لتطوير الرياضة المدرسية، فإذ تعلق الأمر بممارسة الرياضة داخل النوادي فإننا نجدها تتوفر على مرشات، أما إذا تعلق الأمر بالرياضة المدرسية فهي تكاد تنعدم، وهو ماينعكس سلبا على قدرة التلميذ على الاسترجاع ومواصلة الدروس خاصة إذا كانت الممارسة في الفترة الصباحية.

- لغرض معرفة توفر الثانويات على غرف تغيير الملابس تم طرح السؤال التالي:

السؤال 13: هل تتوفر ثانويتكم على غر تغيير الملابس؟

الجدول رقم 13: ضح إجابات الأساتذة فيما يخص وفر تغيير الملابس على مستوى الثانويات.

الأجوبة	نعم	لا	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	25	10	35	6,42	3,84	دال	0,05	1
النسبة	%71,43	%28,57	%100					

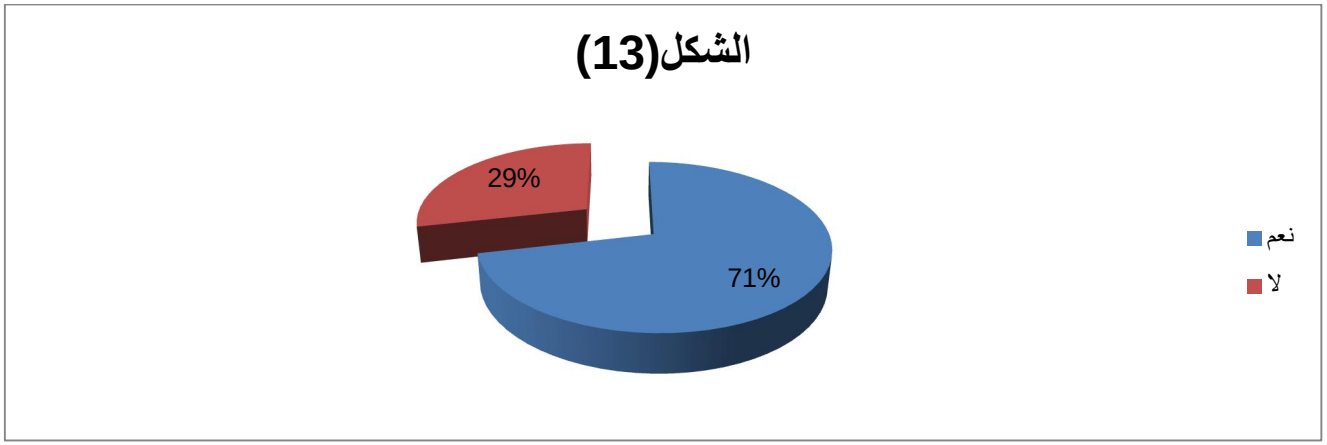

يتبين لنا من خلال الجدول رقم 13 أن هناك فرق ذات دلالة إحصائية، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(6,42) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة التي تبلغ(3,84) عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(1) وهو ما يدل توفر أغلب الثانويات على غرف تغيير الملابس.

ويبدو هذا واضح من خلال إجابات الأساتذة حول وجود غرف تغيير الملابس داخل الثانويات حيث نسبة الإجابة بنعم 71,43% وهي نسبة أعلى بالمقارنة مع الإجابة بلا لا تتجاوز 28,57%.

كنا نود من خلال هذا السؤال أن تفوق نسبة الإجابة بنعم 90% لأن توفر غرف تغيير الملابس أمر أكثر من الضروري، لكن للأسف وجدنا أن هناك بعض الثانويات لا تتوفر حتى على هذا المرفق، مما يجعل من التلميذ في كثير من الحالات يرتدي البدلة الرياضية عند خروجه من المنزل، وقد يرتديها في بعض الحالات لمدة تزيد عن ثمانية ساعات، وهذا مايؤثر سلبا على صحة التلاميذ.

- لغرض معرفة حالة غرف تغيير الملابس المتوفرة تم طرح السؤال التالي:

السؤال 14: إذا كانت الإجابة بنعم ما هي حالتها؟

الجدول رقم 14: يوضح إجابات الأساتذة فيما يخص حالة غرف تغيير الملابس المتوفرة في الثانوية.

الأجوبة	جيدة	مقبولة	غير لائقة	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	06	09	20	35	9,31	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%17,14	%25,71	%57,14	%100					

الشكل(14)

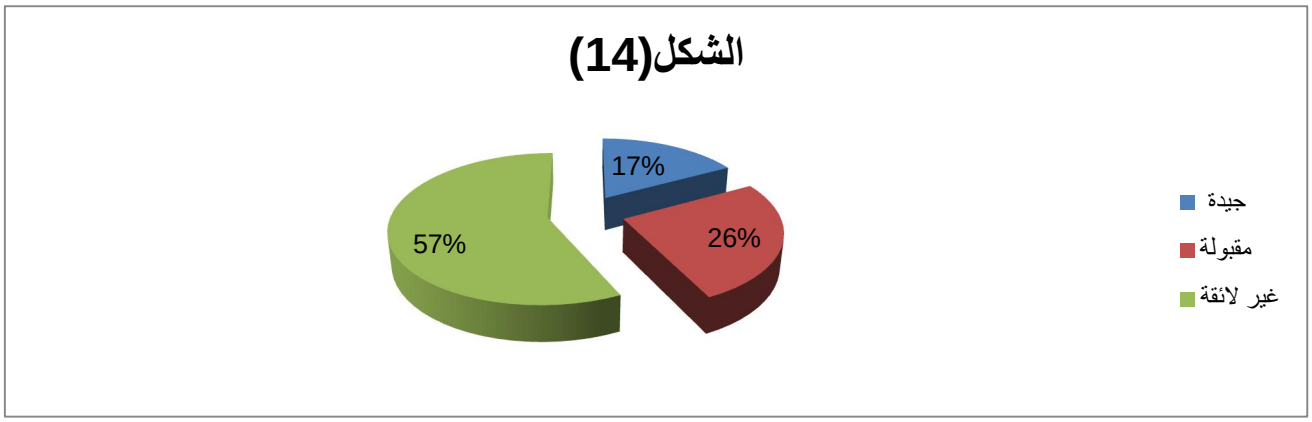

من خلال الجدول رقم 14 يتبين لنا أن هناك فرق ذات دلالة إحصائية، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(9,31) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة التي تبلغ(5,99) عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(2)، وهو ما يبين التفاوت في حالة غرف تغيير الملابس المتوفرة على مستوى مختلف الثانويات.

ويمكن تفسير هذه النتائج من خلال إجابات الأساتذة، حيث بلغت نسبة الإجابات بأن هذه الغرف غير لائقة 57,14% وهي أعلى نسبة في حين بلغت نسبة الإجابة بمقبولة 25,71% أما الجيدة منها فلا تتجاوز 17,14% وهي أقل نسبة مسجلة.

ما يمكن أن نستنتجه من خلال هذه النتائج هو أنه حتى وإن توفرت جل الثانويات على غرف تغيير الملابس إلا أنها غير لائقة، وهذا يعود إلى عدم اهتمام المعنيين بصيانتها وعدم تنظيفها، وهو ما يدل على عدم اهتمام الإدارة بالمرافق المتوفرة، وفي كثير من الأحيان نجد أن هذه الغرف ضيقة ولا تتوفر على أدنى الشروط كالكراسي ووسائل تعليق الملابس.

- لغرض معرفة كفاية الهياكل والمنشآت لممارسة النشاط الرياضي المدرسي تم طرح السؤال التالي:

السؤال 15: حسب رأيك هل الهياكل والمنشآت التي تتوفر عليها ثانويتكم كافية لممارسة النشاط الرياضي في ثانويتكم؟

الجدول رقم 1: يوضح إجابات الأساتذة فيما يخص كفاية الهياكل والمنشآت لممارسة النشاط الرياضي.

الأجوبة	كافية	غير كافية	كافية نوعا ما	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	05	18	12	35	7,25	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%14,28	%51,43	%34,28	%100					

الشكل(15)

من خلال الجدول رقم15 يتبين لنا أن هناك فرق ذات دلالة إحصائية، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(7,25) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة التي تبلغ(5,99) عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(2)، وهو ما يدل على تفاوت الإجابات عند الأساتذة حول الهياكل والمنشآت المتوفرة.

ومن خلال إجابات الأساتذة نرى أن نسبة 51,43% منهم يرون أن الهياكل والمنشآت المتوفرة حاليا غير كافية لممارسة النشاط الرياضي المدرسي، أما نسبة الأساتذة الذين يرونها كافية نوعا ما فقد بلغت نسبتهم 34,28% ولم تتجاوز نسبة الأساتذة الذين يرون بأن هذه الهياكل كافية 14,28% وهي نسبة قليلة جدا.

ويمكن أن نستنتج من خلال هذه النتائج أن الهياكل والمنشآت الحالية غير كافية ولا تخدم تطور الرياضة المدرسية، لذا وجب على السلطات إعادة النظر في هذه النقطة سيما من خلال مراعات المرافق الرياضية خلال انجاز المشاريع، وكذا إعادة النظر في الميزانية المخصصة للنشاط الرياضي لأنها أصبحت لا تسد حاجات الممارسة.

- لغرض معرفة أراء الأساتذة حول عدم تماشي مختلف النصوص مع ما هو موجود في أرض الواقع من بين الأسباب المهمة لعدم تطبيقها تم طرح السؤال التالي:

السؤال 16: كيف ترون واقع المنشآت والهياكل والأجهزة في ثانويتكم وهل هي في مستوى تطوير الرياضة المدرسية؟

تفسير إجابات الأساتذة فيما يخص واقع المنشآت، الهياكل والأجهزة:

لقد أجمع الأساتذة المستجوبين خلال هذا السؤال على أن واقع المنشآت والهياكل والأجهزة الحالية لا يخدم بتاتا تطوير الرياضة المدرسية، بل حتى ممارستها بشكل سليم، ولقد اقتراح الأساتذة مجموعة من الاقتراحات اجتمع الكثير منهم في العديد من النقاط، حيث ألحوا على ضرورة إدراج القاعات المغلقة خلال ممارسة النشاط الرياضي، سواء تعلق الأمر بحصة التربية البدنية والرياضية، أو خلال المنافسات في إطار النشاط الرياضي اللاصفي الداخلي والخارجي، وكذا تجديد الهياكل والمنشآت للمحافظة على سلامة التلاميذ، تجهيز الثانويات بمختلف الأجهزة والعتاد الرياضي، تكليف أستاذ التربية البدنية والرياضية بشراء لوازم الممارسة الرياضية بحكم خبرته في المجال دون شخص أخر، محولة توحيد المقاييس بالنسبة للملاعب حتى تكتسي طابع المنافسة والعمل على توفير أكبر عدد ممكن من الملاعب لكل الرياضات، وهناك من اقتراح وجوب إيجاد منصب مالي خاص بالنشاط الرياضي اللاصفي.

ومن خلال هذه النظرة الميدانية يمكن أن نستنتج أنه رغم نصوص المواد سيما منها المادة 05 من قانون 04-10 على ضرورة توفير كل الوسائل الضرورية لضمان التمثيل الأفضل للوطن في المنافسات الدولية إلا أن الواقع يثبت عكس ذلك ولقد مرت سنوات على إصدار هذا القانون ولا زالت ثانوياتنا تعاني من سوء الهياكل والمنشآت ومن عدم توفرها أصلا في حالات كثيرة.

- تفسير نتائج المحور الثالث المتعلق بالفرضية الثالثة:

تشير الفرضية الثالثة إلى أن عدم تماشي مختلف النصوص مع ما هو موجود في أرض الواقع من بين الأسباب المهمة لعدم تطبيقها، ومن خلال النتائج الواردة في جداول المحور والتي تحاول كلها الإجابة على هذه الفرضية يتبين لنا جليا أن أغلب الثانويات لا تتوفر على قاعات مغلقة، إذ بلغت النسبة من خلال إجابات الأساتذة 28,57% فقط وفيما يخص حالة الملاعب المتوفرة في مختلف ثانويات ولاية البويرة فإننا وجدنا أن 34,28% منها غير لائقة وهذا لا يساعد على الممارسة الجيدة للنشاط البدني بها.

أما بخصوص الأجهزة والعتاد الرياضي فلاحظنا النقص الفادح في توفرها، سيما عتاد ألعاب القوى، فبغض النظر عن الجلة التي تتوفر نسبيا وجدنا أن أغلب الثانويات لا تتوفر على القرص، الرمح، المطرقة، ولا وجود للزانة، كما نلمس من خلال الجدول رقم 12 أن وجود المرشات في الثانويات أمر أضحك الأساتذة عند استجوابهم، فلا وجود سوى 28,57% من الثانويات التي تحتوي على مرشات، أما بخصوص غرف تغيير الملابس فهي متوفرة بنسبة 71,43% لكن أغلبها في حالة يرثى لها وهذا مايبينه الجدول رقم 14 بحيث وجدنا أن نسبة 57,14% منها غير لائقة، ولهذا طرحنا السؤال رقم 15 على الأساتذة بغية معرفة رأيهم فيما إذا كانت المنشآت والهياكل والأجهزة الحالية كافية لممارسة النشاط الرياضي، فأجمعوا بعم كفايتها، حيث بلغت إجاباتهم51,43% هذا بالإضافة إلى ما تم تأكيده في إجاباتهم على السؤال رقم 16 حول نظرتهم لواقع الهياكل والمنشآت المتوفرة، حيث وجدنا إجماع

الأساتذة على أن هذه الهياكل غير كافية للنهوض بالرياضة المدرسية رغم وجود قوانين تؤكد على ضرورة توفر هذه المنشآت.

لهذا وقبل سن أي قانون وجب توفير الأرضية المناسبة لتجسيده على أرض الواقع وإلا بقيت هذه القوانين حبيسة الحبر فقط ومن هنا نستطيع تأكيد الفرضية الثالثة التي قول بأنه رغم القوانين التي تلح على ضرورة توفير الهياكل والمنشآت إلا أن هذه الأخيرة لا تتوفر في الكثير من الثانويات وإن توفرت فهي في حال يرثى لها.

- لغرض معرفة دور الإدارة في تجسيد القوانين الخاصة بالرياضة المدرسية تم طرح السؤال التالي:

السؤال 8: بصفتكم أساتذة مشرفين على الرياضة المدرسية في ثانويتكم ما هو دور الإدارة في تطبيق القوانين الخاصة بتطوير وتنظيم الرياضة المدرسية؟

لقد أجمع الأساتذة في أغلب إجاباتهم على هذا السؤال على مجموعة من الاقتراحات سنحاول عرضها ثم تفسيرها والخروج بالاستنتاج الممكن ومن جملة هذه الاقتراحات نجد وضع الأربع ساعات الخاصة بالنشاط اللاصفي على جدول توقيت الأساتذة وهذا لإجباره على الإشتراك في المنافسات النشاط الخارجي.

- تكييف المساعدين الإداريين بالإشراف على هذا النشاط في حالة عدم وجود أساتذة.
- تخصيص الميزانية بكاملها للنشاط اللاصفي الداخلي والخارجي.
- إطلاع الأستاذ على كل القوانين الجديدة الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية.
- تحفيز التلاميذ من خلال الهدايا خلال المنافسات الداخلية والخارجية.
- إلزام الأستاذ بالانخراط في النشاط اللاصفي الخارجي.

ومن خلال هذه الاقتراحات يمكن القول أن الإدارة تعد همزة وصل بين أستاذ التربية البدنية والرياضية والهيئات الأخرى كالرابطة الولائية للرياضة المدرسية والاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية، ودور الإدارة يكمن في إطلاع الأستاذ على هذه القوانين وتوفير الجو الملائم لتطبيقها، وهذا لا يتم إلا إذا كانت هناك إدارات لها فاعلية في تطوير الرياضة المدرسية.

- تفسير نتائج المحور الثاني المتعلق بالفرضية الثانية من خلال أجوبة الأساتذة.

تشير الفرضية الثانية إلى أن الإدارة لا تجسد القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية ومن خلال النتائج الواردة في الجدول رقم 2 نجد أن نسبة الأساتذة الذين لا تلزمهم الإدارة بإجراء دورات وأنشطة لاصفية رياضية بلغت 51,43% وهي نسبة عالية بالمقارنة مع الذين تلزمهم الإدارة بإجراء دورات وأنشطة لاصفية نحن نعلم أن قانون الجمعية الثقافية الرياضية يلزم الأستاذ على هذه النشاطات وهذا يؤكد الفرضية، كما أننا وجدنا نفس النسبة في الجدول رقم 3 المتعلق بمساعدة الإدارة على تطوير وتشجيع قيام فرق رياضية مدرسية، أما بخصوص صرف الإدارة للميزانية المخصصة للنشاط الرياضي بشكل كامل، الغريب أن الأستاذ لا يشرك في هذه العملية وهذا بدليل نتائج الجدول رقم 4 بحيث أننا نجد 57,14 من الأساتذة لا يدرون إن كانت هذه الميزانية تصرف أم تحول إلى قطاعات أخرى، هذا بالإضافة إلى ما تم تأكيده في الجدول رقم 6 حول ما إذا كانت الإدارة تضع من يساعد الأستاذ خلال إشرافه على النشاط الرياضي اللاصفي، من عمال وإداريين، حيث أن 85,71% من الأساتذة أجابوا بلا، وهو ما يؤكد عدم قيام الإدارة بدورها الكامل، كما نلمس من خلال الجدول رقم 7 أن الإدارة لا تسعى إلى عقد اتفاقيات مع هيئات أخرى من أجل استغلال ملاعب التي لا تتوفر في الثانوية تؤكد على أن الإدارة لها الدور الأكبر في عدم تجسيد القوانين الخاصة بتنظيم وتطوير الرياضة المدرسية على ارض الواقع.

ومن هنا يمكن القول أن على المسؤولين أن يتابعوا باستمرار القوانين التي تصدر حتى تجسد على أرض الواقع لأن الإدارة في واقعنا اليوم لا تساعد على تجسيد هذه القوانين وهو ما يؤكد صحة هذه الفرضية.

3/عرض ومناقشة نتائج المحور الثالث المتعلق بعدم تماشي مختلف النصوص مع ما هو موجود في أرض الواقع من بين الأسباب المهمة لعدم تطبيقها.

لغرض معرفة الملاعب المتوفرة في الثانوية تم طرح السؤال التالي:

السؤال 9: ما هي الملاعب التي تتوفر عليها ثانويتكم؟

الجدول رقم 9: يوضح إجابات الأساتذة فيما يخص الملاعب المتوفرة في الثانوية.

الملاعب	كرة القدم	كرة اليد	كرة السلة	كرة الطائرة	قاعة مغلقة	مضمار ألعاب القوى	مسبح
التكرار	20	15	20	25	10	30	00
النسبة	%57,14	%42,85	%57,14	%71,43	%28,43	%85,71	%00

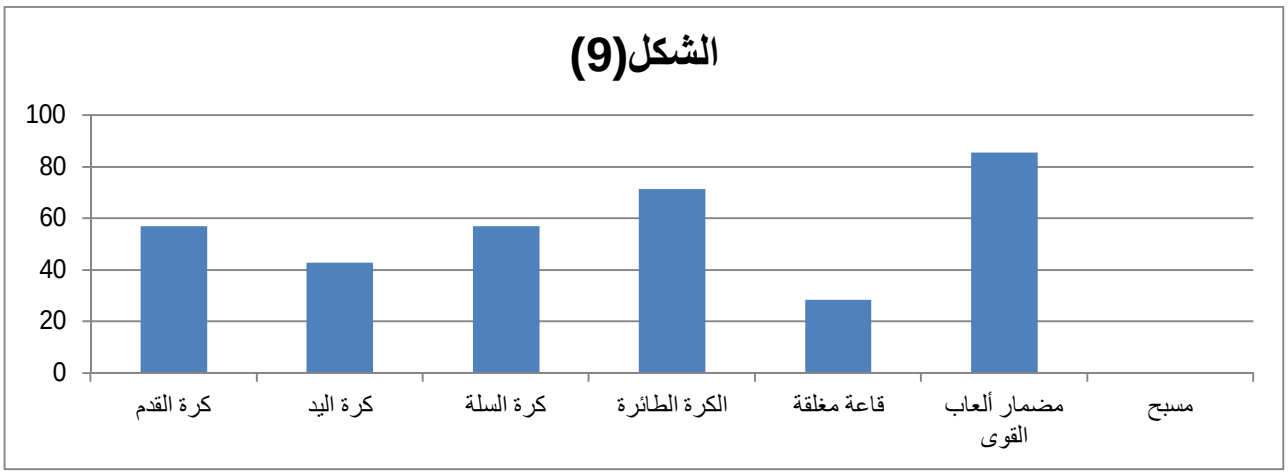

من خلال الجدول رقم 9 تبين لنا أن هناك تفاوت في المرافق بين ثانويات ولاية البويرة، بحيث نجد 85,71% من هذه الثانويات تتوفر على مضمار ألعاب القوى وهي تمثل أعلى نسبة، أما كرة الطائرة فتأتي في المرتبة الثانية بنسبة 71,43% وهي نسبة معتبرة، ونجد كرة السلة وكرة القدم في المرتبة الثالثة بنسبة 57,14% ثم ملاعب كرة اليد بنسبة 42,85% وهي قليلة، أما القاعات المغلقة منجد نسبتها في هذه الثانويات تقدر بـ: 28,43% ولا وجود للمسابح.

إن ما يمكن قوله حول الملاعب المتوفرة في الثانويات هو أنه لا تلبي حاجيات التلاميذ خلال ممارسة النشاط الرياضي الأساسي أو اللاصفي، فقد تتوفر بعض المواهب في رياضة ما وتغيب في نفس الوقت الملاعب لاكتشافها، وهذا ما جعل أيضا بعض الأساتذة لا يشاركون في النشاط الخارجي في بعض الاختصاصات، لهذا فإن النصوص التشريعية لها الدور البالغ في الحث على توفير كل الهياكل اللازمة لممارسة النشاط الرياضي المدرسي.

- لغرض معرفة حالة الملاعب المتوفرة في الثانويات تم طرح السؤال التالي:

السؤال 10: ماهي حالة الملاعب المتوفرة في ثانويتكم؟

الجدول رقم 10: يوضح إجابات الأساتذة حول حالة الملاعب المتوفرة.

الأجوبة	جيدة	مقبولة	غير لائقة	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	05	18	12	35	7,25	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%14,28	%51,43	%34,28	%100					

الشكل(10)

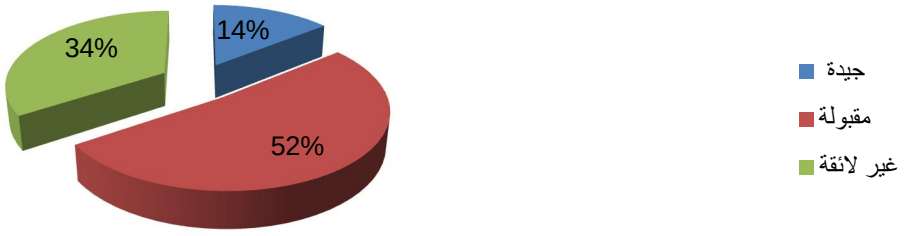

يتبين لنا من خلال الجدول رقم 10 أن هناك فرق ذات دلالة إحصائية، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(7,25) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة والتي تبلغ(5,99) عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(2)، وهو ما يدل على وجود تفاوت في حالات الملاعب المتوفرة في الثانويات.

وحسب إجابات الأساتذة الموضحة نلاحظ أن 51,43% هي ملاعب مقبولة و 34,28% هي ملاعب غير لائقة، أما نسبة الملاعب الجيدة فقدرت نسبتها بـ: 14,28% من الملاعب المتوفرة.

من خلال هذه النتائج يمكننا معرفة واقع الملاعب المخصصة لممارسة النشاط الرياضي المدرسي والتي تعيق في فترة من الأحيان تطور الرياضة المدرسية فحتى و إن كانت هذه الملاعب مقبولة فليس بمعنى أنه ملاعب من العشب و إنما فقط مساحات ترابية في أغلبها ونامل من السياسة الجديدة للبلاد ان تعمل على الخذ بعين الاعتبار المنشآت الرياضية من خلال انجازها للمشاريع وما أكثرها اليوم.

- لغرض معرفة الأجهزة والعتاد الرياضي المتوفر في الثانويات تم طرح السؤال التالي:

السؤال 11: ماهي الأجهزة والعتاد الرياضي المتوفر في ثانويتكم؟

الجدول رقم 11: يوضح إجابات الأساتذة فيما يخص الأجهزة والعتاد الرياضية المتوفرة.

الأجهزة	الكـــــــــــــــرات					عتاد ألعاب القوى					أجهزة وعتاد الجمباز				
	القدم	السلة	اليد	الطائرة	الطبية	الجلة	القرص	الرمح	المطرقة	الزانة	حصان	عارضة	حلقتين	أعمدة
التكرار	18	12	15	20	05	25	12	09	03	00	04	02	00	00

من خلال الجدول رقم11 يتبين لنا التركيز على عتاد وأجهزة دون أخرى ففي مجال الكرات: نجد أن أغلب الثانويات تتوفر على كرات الطائرة فمن خلال إستجواب 35 أستاذ وجدنا 20 منهم أجابوا بوجود كرات الطائرة على مستوى ثانويتهم، كرة القدم بـ: 18 إجابة وتأتي بعدها كرة اليد بـ: 15 إجابة أما كرة السلة فلم نجد سوى 12 منهم أجابوا بوجود كرات السلة في الثانوية، ثم الكرات الطبية بـ: 05 إجابات فقط وهو أقل عدد، أما بخصوص عتاد ألعاب القوى نجد أن 25 أجابوا بوجود الجلة على مستوى ثانويتهم في حين القرص بـ: 12 إجابة، والرمح بـ: 09 ثم تأتي المطرقة 03 إجابات فقط ولا وجود للزانة على مستوى الثانويات.

وبخصوص أجهزة وعتاد الجمباز سجلنا وجود الحصان بـ: 04 إجابات والعارضة بـ: 02 فقط ولا وجود للحلقتين والأعمدة.

ومن خلال هذه الأرقام نستنتج أن الثانويات تتفاوت من حيث توفر العتاد والأجهزة، ونظرا لقلة الميزانية الخاصة بالعتاد الرياضي يلجأ الأستاذ إلى شراء عتاد غير مكلف بالكرات مثلا أما الأجهزة الغالية الثمن فلا يستطيع اقتنائها وتبقى هذه التجهيزات لا تلبي حاجيات التلاميذ فيبقى ميولهم لرياضة دون الأخرى.

- لغرض معرفة إذا كانت الثانويات تتوفر على مرشات تم طرح السؤال التالي:

السؤال 12: هل تتوفر ثانويتكم على مرشات؟

الجدول رقم 12: يوضح إجابات الأساتذة فيما يخص توفر المرشات على مستوى الثانويات.

الأجوبة	نعم	لا	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	10	25	35	6,42	3,84	دال	0,05	1
النسبة	%28,57	%71,43	%100					

الشكل(12)

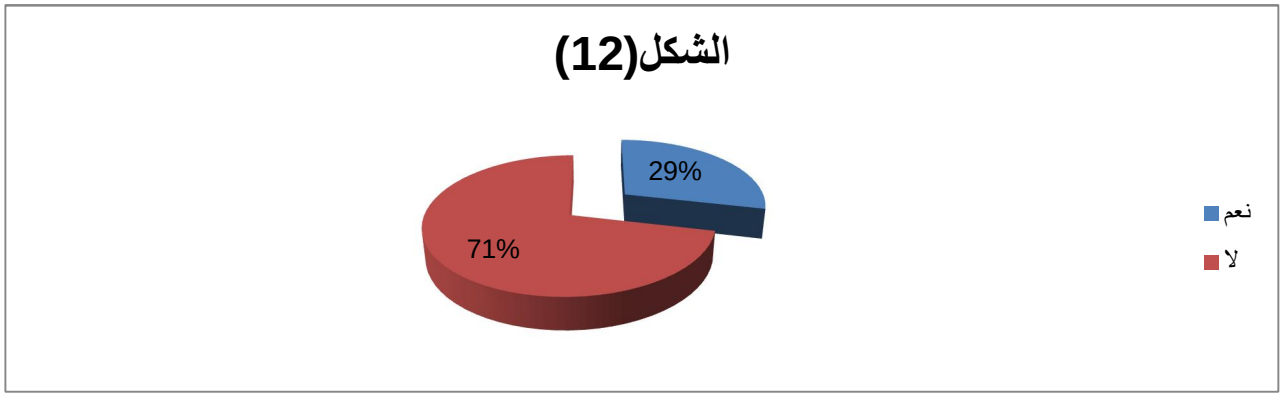

من خلال الجدول رقم 12 يتبين لنا أن هناك فرق ذات دلالة إحصائية، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(6,42) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة التي تبلغ(3,84) وعند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(1) وهو يدل على عدم توفر المرشات في أغلب الثانويات.

ويمكن تفسير هذا بالاستناد إلى إجابات الأساتذة، حيث بلغت نسبة الثانويات التي لا تتوفر على مرشات %71,43 من جملة الثانويات، وهي نسبة عالية، أما نسبة الثانويات التي تتوفر على مرشات فقد بلغت النسبة %28,57 وهي نسبة قليلة.

ومن نستنتج أن السلطات لا توفر المنشآت الضرورية لممارسة النشاط الرياضي المدرسي ونحن نعلم أن مثل هذه المنشآت هو ضروري لتطوير الرياضة المدرسية، فإذ تعلق الأمر بممارسة الرياضة داخل النوادي فإننا نجدها تتوفر على مرشات، أما إذا تعلق الأمر بالرياضة المدرسية فهي تكاد تنعدم، وهو ماينعكس سلبا على قدرة التلميذ على الاسترجاع ومواصلة الدروس خاصة إذا كانت الممارسة في الفترة الصباحية.

- لغرض معرفة توفر الثانويات على غرف تغيير الملابس تم طرح السؤال التالي:

السؤال 13: هل تتوفر ثانويتكم على غر تغيير الملابس؟

الجدول رقم 13: ضح إجابات الأساتذة فيما يخص وفر تغيير الملابس على مستوى الثانويات.

الأجوبة	نعم	لا	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	25	10	35	6,42	3,84	دال	0,05	1
النسبة	%71,43	%28,57	%100					

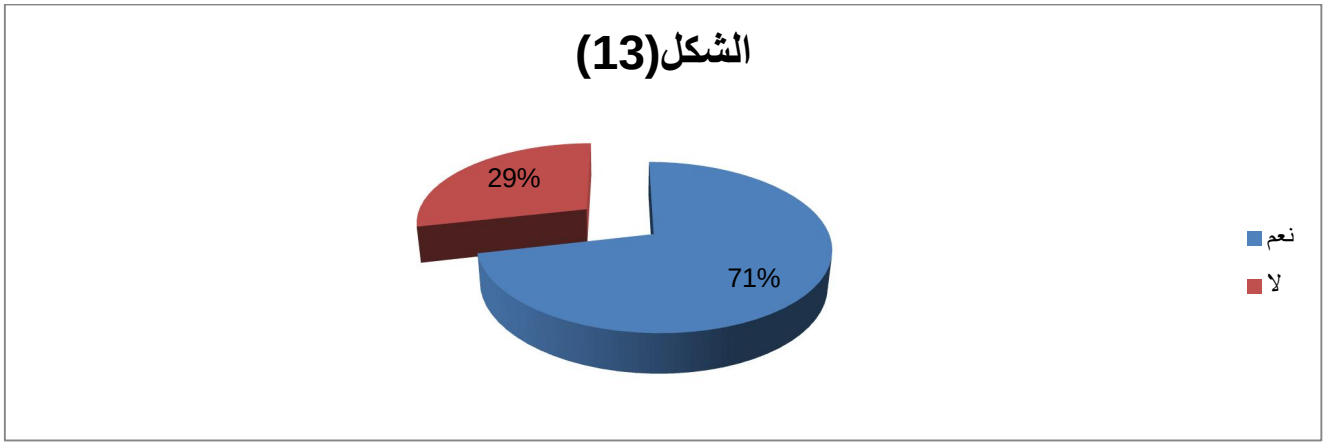

يتبين لنا من خلال الجدول رقم 13 أن هناك فرق ذات دلالة إحصائية، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(6,42) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة التي تبلغ(3,84) عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(1) وهو ما يدل توفر أغلب الثانويات على غرف تغيير الملابس.

ويبدو هذا واضح من خلال إجابات الأساتذة حول وجود غرف تغيير الملابس داخل الثانويات حيث نسبة الإجابة بنعم 71,43% وهي نسبة أعلى بالمقارنة مع الإجابة بلا لا تتجاوز 28,57%.

كنا نود من خلال هذا السؤال أن تفوق نسبة الإجابة بنعم 90% لأن توفر غرف تغيير الملابس أمر أكثر من الضروري، لكن للأسف وجدنا أن هناك بعض الثانويات لا تتوفر حتى على هذا المرفق، مما يجعل من التلميذ في كثير من الحالات يرتدي البدلة الرياضية عند خروجه من المنزل، وقد يرتديها في بعض الحالات لمدة تزيد عن ثمانية ساعات، وهذا مايؤثر سلبا على صحة التلاميذ.

- لغرض معرفة حالة غرف تغيير الملابس المتوفرة تم طرح السؤال التالي:

السؤال 14: إذا كانت الإجابة بنعم ما هي حالتها؟

الجدول رقم 14: يوضح إجابات الأساتذة فيما يخص حالة غرف تغيير الملابس المتوفرة في الثانوية.

الأجوبة	جيدة	مقبولة	غير لائقة	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	06	09	20	35	9,31	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%17,14	%25,71	%57,14	%100					

الشكل(14)

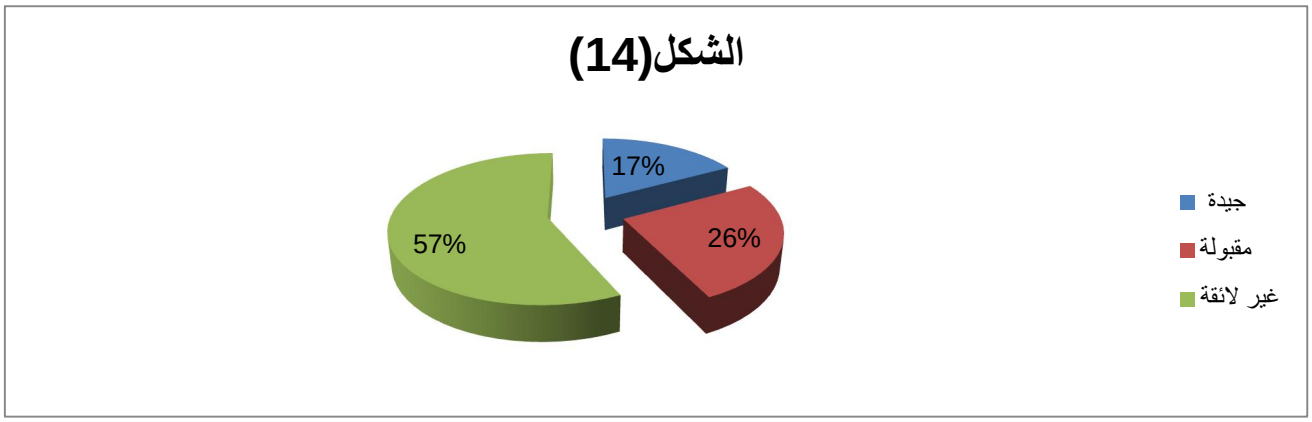

من خلال الجدول رقم 14 يتبين لنا أن هناك فرق ذات دلالة إحصائية، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(9,31) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة التي تبلغ(5,99) عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(2)، وهو ما يبين التفاوت في حالة غرف تغيير الملابس المتوفرة على مستوى مختلف الثانويات.

ويمكن تفسير هذه النتائج من خلال إجابات الأساتذة، حيث بلغت نسبة الإجابات بأن هذه الغرف غير لائقة 57,14% وهي أعلى نسبة في حين بلغت نسبة الإجابة بمقبولة 25,71% أما الجيدة منها فلا تتجاوز 17,14% وهي أقل نسبة مسجلة.

ما يمكن أن نستنتجه من خلال هذه النتائج هو أنه حتى وإن توفرت جل الثانويات على غرف تغيير الملابس إلا أنها غير لائقة، وهذا يعود إلى عدم اهتمام المعنيين بصيانتها وعدم تنظيفها، وهو ما يدل على عدم اهتمام الإدارة بالمرافق المتوفرة، وفي كثير من الأحيان نجد أن هذه الغرف ضيقة ولا تتوفر على أدنى الشروط كالكراسي ووسائل تعليق الملابس.

- لغرض معرفة كفاية الهياكل والمنشآت لممارسة النشاط الرياضي المدرسي تم طرح السؤال التالي:

السؤال 15: حسب رأيك هل الهياكل والمنشآت التي تتوفر عليها ثانويتكم كافية لممارسة النشاط الرياضي في ثانويتكم؟

الجدول رقم 1: يوضح إجابات الأساتذة فيما يخص كفاية الهياكل والمنشآت لممارسة النشاط الرياضي.

الأجوبة	كافية	غير كافية	كافية نوعا ما	المجموع	كا² المحسوبة	كا² المجدولة	الدلالة	مستوى الدلالة	درجة الحرية
التكرارات	05	18	12	35	7,25	5,99	دال	0,05	2
النسبة	%14,28	%51,43	%34,28	%100					

الشكل(15)

من خلال الجدول رقم15 يتبين لنا أن هناك فرق ذات دلالة إحصائية، إذ بلغت قيمة كا² المحسوبة(7,25) وهي أكبر من قيمة كا² المجدولة التي تبلغ(5,99) عند مستوى الدلالة(0,05) ودرجة حرية(2)، وهو ما يدل على تفاوت الإجابات عند الأساتذة حول الهياكل والمنشآت المتوفرة.

ومن خلال إجابات الأساتذة نرى أن نسبة 51,43% منهم يرون أن الهياكل والمنشآت المتوفرة حاليا غير كافية لممارسة النشاط الرياضي المدرسي، أما نسبة الأساتذة الذين يرونها كافية نوعا ما فقد بلغت نسبتهم 34,28% ولم تتجاوز نسبة الأساتذة الذين يرون بأن هذه الهياكل كافية 14,28% وهي نسبة قليلة جدا.

ويمكن أن نستنتج من خلال هذه النتائج أن الهياكل والمنشآت الحالية غير كافية ولا تخدم تطور الرياضة المدرسية، لذا وجب على السلطات إعادة النظر في هذه النقطة سيما من خلال مراعات المرافق الرياضية خلال انجاز المشاريع، وكذا إعادة النظر في الميزانية المخصصة للنشاط الرياضي لأنها أصبحت لا تسد حاجات الممارسة.

- لغرض معرفة أراء الأساتذة حول عدم تماشي مختلف النصوص مع ما هو موجود في أرض الواقع من بين الأسباب المهمة لعدم تطبيقها تم طرح السؤال التالي:

السؤال 16: كيف ترون واقع المنشآت والهياكل والأجهزة في ثانويتكم وهل هي في مستوى تطوير الرياضة المدرسية؟

تفسير إجابات الأساتذة فيما يخص واقع المنشآت، الهياكل والأجهزة:

لقد أجمع الأساتذة المستجوبين خلال هذا السؤال على أن واقع المنشآت والهياكل والأجهزة الحالية لا يخدم بتاتا تطوير الرياضة المدرسية، بل حتى ممارستها بشكل سليم، ولقد اقتراح الأساتذة مجموعة من الاقتراحات اجتمع الكثير منهم في العديد من النقاط، حيث ألحوا على ضرورة إدراج القاعات المغلقة خلال ممارسة النشاط الرياضي، سواء تعلق الأمر بحصة التربية البدنية والرياضية، أو خلال المنافسات في إطار النشاط الرياضي اللاصفي الداخلي والخارجي، وكذا تجديد الهياكل والمنشآت للمحافظة على سلامة التلاميذ، تجهيز الثانويات بمختلف الأجهزة والعتاد الرياضي، تكليف أستاذ التربية البدنية والرياضية بشراء لوازم الممارسة الرياضية بحكم خبرته في المجال دون شخص أخر، محولة توحيد المقاييس بالنسبة للملاعب حتى تكتسي طابع المنافسة والعمل على توفير أكبر عدد ممكن من الملاعب لكل الرياضات، وهناك من اقتراح وجوب إيجاد منصب مالي خاص بالنشاط الرياضي اللاصفي.

ومن خلال هذه النظرة الميدانية يمكن أن نستنتج أنه رغم نصوص المواد سيما منها المادة 05 من قانون 04-10 على ضرورة توفير كل الوسائل الضرورية لضمان التمثيل الأفضل للوطن في المنافسات الدولية إلا أن الواقع يثبت عكس ذلك ولقد مرت سنوات على إصدار هذا القانون ولا زالت ثانوياتنا تعاني من سوء الهياكل والمنشآت ومن عدم توفرها أصلا في حالات كثيرة.

- تفسير نتائج المحور الثالث المتعلق بالفرضية الثالثة:

تشير الفرضية الثالثة إلى أن عدم تماشي مختلف النصوص مع ما هو موجود في أرض الواقع من بين الأسباب المهمة لعدم تطبيقها، ومن خلال النتائج الواردة في جداول المحور والتي تحاول كلها الإجابة على هذه الفرضية يتبين لنا جليا أن أغلب الثانويات لا تتوفر على قاعات مغلقة، إذ بلغت النسبة من خلال إجابات الأساتذة 28,57% فقط وفيما يخص حالة الملاعب المتوفرة في مختلف ثانويات ولاية البويرة فإننا وجدنا أن 34,28% منها غير لائقة وهذا لا يساعد على الممارسة الجيدة للنشاط البدني بها.

أما بخصوص الأجهزة والعتاد الرياضي فلاحظنا النقص الفادح في توفرها، سيما عتاد ألعاب القوى، فبغض النظر عن الجلة التي تتوفر نسبيا وجدنا أن أغلب الثانويات لا تتوفر على القرص، الرمح، المطرقة، ولا وجود للزانة، كما نلمس من خلال الجدول رقم 12 أن وجود المرشات في الثانويات أمر أضحك الأساتذة عند استجوابهم، فلا وجود سوى 28,57% من الثانويات التي تحتوي على مرشات، أما بخصوص غرف تغيير الملابس فهي متوفرة بنسبة 71,43% لكن أغلبها في حالة يرثى لها وهذا مايبينه الجدول رقم 14 بحيث وجدنا أن نسبة 57,14% منها غير لائقة، ولهذا طرحنا السؤال رقم 15 على الأساتذة بغية معرفة رأيهم فيما إذا كانت المنشآت والهياكل والأجهزة الحالية كافية لممارسة النشاط الرياضي، فأجمعوا بعم كفايتها، حيث بلغت إجاباتهم51,43% هذا بالإضافة إلى ما تم تأكيده في إجاباتهم على السؤال رقم 16 حول نظرتهم لواقع الهياكل والمنشآت المتوفرة، حيث وجدنا إجماع

الأساتذة على أن هذه الهياكل غير كافية للنهوض بالرياضة المدرسية رغم وجود قوانين تؤكد على ضرورة توفر هذه المنشآت.

لهذا وقبل سن أي قانون وجب توفير الأرضية المناسبة لتجسيده على أرض الواقع وإلا بقيت هذه القوانين حبيسة الحبر فقط ومن هنا نستطيع تأكيد الفرضية الثالثة التي قول بأنه رغم القوانين التي تلح على ضرورة توفير الهياكل والمنشآت إلا أن هذه الأخيرة لا تتوفر في الكثير من الثانويات وإن توفرت فهي في حال يرثى لها.

- خلاصة:

تم في هذا الفصل عرض الاستبيان ومناقشة وتحليل عباراته من خلال جداول وأعمدة بيانية ودوائر نسبية، كما احتوى أيضا على مناقشة النتائج المتعلقة بالفرضيات الجزئية ثم بالفرضية العامة.

الإستنتاج العام:

لقد حاولنا من خلال هذا البحث أن نسد تلك الفجوة بين ما ينص عليها القانون في مجال تطوير الرياضة المدرسية وبين ما هو حاصل على أرض الواقع، وقد وجدنا أن الرياضة المدرسية في الجزائر لا زالت تعاني من عدة عراقيل ومشاكل فبادئ ببدء وجدنا أن الرياضة المدرسية لم تحض بالاهتمام اللازم من قبل السلطات التشريعية من خلال القوانين التي تصدرها هذه الأخيرة، ولقد ركزنا على القانون 04-10 باعتبار هذا الأخير لم يحدد بدقة تصنيف الرياضة المدرسية إن كانت تنافسية أو ترويحية ولم يضع للمؤطرين قوانين خاصة على غرار مؤطري رياضة المستوى العالي.

هذ ومن جهة أخرى وجدنا أنه رغم قلة هذه القوانين إلا أنها لا تجسد على أرض الواقع نظرا لعدة مشاكل أهمها عدم تعمل الإدارة مع أستاذ التربية البدنية والرياضية من أجل تنشيط وتفعيل الرياضة المدرسية، ونحن نعلم أن هذا الأخير يعد المحرك الأول لهذه العملية، بحيث نجد أن أغلب الإدارات لا تشجع قيام فرق رياضية مدرسية، لأنهم يعتقدون أنها تعيق المسار التعليمي للتلميذ، في حين أثبتت الدراسات عكس ذلك.

ونجد أيضا أن للإعلام دور في هذا التغاضي، بحيث لا نسمع إلا نادرا عن إنجازات رياضيين في مشاركتهم الإقليمية والدولية، في حين نسمع دائما عن رياضيي النخبة، إلى درجة وجود صحف مختصة في هذا المجال، بالإضافة إلى كل هذه العوامل فإننا وجدنا أن الهياكل والمنشآت لا تتوافق مع متطلبات الممارسة الرياضية وهذا رغم وجود المادة رقم(11) التي تنص في شطرها الثاني على وجوب توفر مؤسسات التعليم والتكوين وكذا المشاريع الجديدة على منشآت وتجهيزات رياضية تتناسب مع التربية البدنية الرياضية، وقد مر على هذا القانون عدة سنوات وتبقى ثانويات عديدة لا تتوفر على هذه التجهيزات.

إن هذه المشاكل تجعلنا نقول بأن هناك فجوة عميقة بين ما يصدر من قوانين وبين ما هو موجود على أرض الواقع، ولهذا فعلى السلطات أن تعطي العناية لهذه الظاهرة التي كانت ولا زالت خزانا رافدا للرياضة النخبوية، فلو توفرت كل الظروف والإرادات لأصبحت الرياضة المدرسية تغطي ما عجزت عنه رياضة النخبة، التي تصرف عليها مبالغ باهظة وتحضى باهتمام السلطات ولا وجود للنتائج والواقع يثبت ذلك.

خاتمة:

لقد حاولنا من خلال هذا البحث أن نتطرق إلى القوانين التي تسير وتنظم الرياضة المدرسية في الجزائر وهذا بمحاولة جمع المعطيات النظرية والتطبيقية من أجل الإجابة عن الإشكالية المطروحة حول الرياضة المدرسية بين النصوص التشريعية وواقع الممارسة في الطور الثانوي، ومن أجل هذا قمنا بعد عرض الجوانب النظرية للإشكالية المطروحة بتصميم استبيان قسمناه إلى ثلاثة محاور تجيب عن الفرضيات التي اقترحنها وبعد فرز البيانات ومعالجته إحصائيا قمنا بعرض النتائج وتحليلها فتوصلنا إلى أن الرياضة المدرسية لا تزال تعاني من عدة مشاكل ولم تعرف تحقيق الأهداف التي وضعت لها وهذا من خلال:

- نقص القوانين التي تحدد كيفية الممارسة حيث نجد أن القانون رقم04-10 ورغم الأهداف التي يسعى إليها لم يأت على كل ما تتطلبه هذه الممارسة، فلم يرد فيه سوى الإطار العام لبعض المهام للاتحادية الجزائرية للرياضة المدرسية.

- عدم تطبيق هذه النصوص على أرض الواقع، حيث أننا نجد اليوم العديد من المواهب تذهب سدا ولا يتم استغلالها نظرا لأن المؤسسات التي يتمدرس فيها هذه المواهب لا تشارك في المنافسات المندرجة تحت الرابطة الولائية للرياضة المدرسية، نظرا لعدم توفر الإمكانيات البسيطة في بعض الحالات كانعدام النقل أو انعدام الهياكل والمنشآت.

- عدم توفر المرافق الضرورية وإن توفرت فهي في حالة يرثى لها، وهذا رغم وجود النصوص القانونية التي تنص على ضرورة توفير الهياكل والمنشآت الضرورية للممارسة الرياضة داخل المؤسسة التربوية.

إن هذه المشاكل تجعلنا اليوم نجيب بكل سهولة عن أسباب انحطاط مستوى الرياضة الجزائرية، لأنه لا وجود لإستراتيجية واضحة وإرادة سياسية قوية، للوصل إلى ما وصلت إليه بعض الدول المجاورة، ولهذا فنحن ندعو إلى النظر في السياسة المتبعة اتجاه الرياضة، فقبل سن القوانين يجب على السلطات توفير الأرضية المناسبة لتطبيقها وتجسيدها على أرض الواقع وإلا بقيت هذه القوانين حبيسة الحبر وهذا في جميع المجالات.

وبما أن الجزائر تعيش اليوم انفراج مالي لا سابق له، فبإمكانها أن تحقق نهضة قوية في مجال الرياضة عامة والرياضة المدرسية على وجه الخصوص على اعتبار أن هذه الأخيرة تعد الخزان الأوفر للمواهب التي تدعم رياضة النخبة، وووغذاتم هذا فستكون قاعدة قوية لهرم يحمل جميع التخصصات الرياضية، ونأمل أن تؤخذ هذه البحوث بعين الاعتبار لأنه لامجال لتحقيق النمو سوى بالعلم أي ترك المجال لأهل الاختصاص.

الاقتراحات والفروض المستقبلية:

إن من خلال ما تم التوصل إليه في هذا البحث استطعنا أن نخرج بالاقتراحات والفروض المستقبلية التالية:

- العمل على إلزام الإدارات على تطبيق النصوص الخاصة بالرياضة المدرسية.
- وضع عقوبات للإدارة في حال عدم مشاركتها في المنافسات الرياضية المدرسية.
- مراعاة المرافق الرياضية عند بناء المؤسسات التربوية الجديدة.
- زيادة عدد المفتشين من أجل مراقبة سيرورة هذه العملية باستمرار.
- توعية أساتذة التربية البدنية والرياضية من خلال إطلاعهم على النصوص القانونية التي تنظم وتسير الرياضة المدرسية.
- إتباع النصوص القانونية بالأوامر التنفيذية
- ضرورة توفير المقاييس الرسمية للمنشآت والهياكل الرياضية.
- إعادة النظر في صيغة المشاركة في النشاط اللاصفي من خلال بطولة مدرسية على مدار السنة.
- إعادة النظر في قانون التأمين عند المشاركة في المنافسات الرياضية المدرسية بالنسبة للتلاميذ أو أستاذ التربية البدنية والرياضية.
- وضع قانون يحمي التلاميذ الموهوبين عند انتقالهم من الطور الثانوي إلى الجامعة بتوجيههم مباشرة إلى المعاهد المتخصصة.
- تعميم بناء الثانويات الرياضية على باقي ولايات الوطن.

قائمة المراجع باللغة العربية:

الكتب:

1-إبراهيم محمد سلامة ،اللياقة البدنية:الاختبارات والتدريب،ط2 ،دار العارف،القاهرة،1980 .

2-أحمد زكي صالح،علم النفس التربوي،ط 10 ،مكتبة النهضة المصرية،القاهرة،1972 .

3-أمين أنور الحولي،الرياضة والمجتمع،العدد 216 ،سلسلة عالم المعرفة،الكويت،1996 .

4-جمال الدين أو الفضل،لسان العرب،المجلد العاشر،دار صادر ،بيروت،1956 .

5-حامد عبد السلام زهران،علم النفس النمو الطفولة والمراهقة،عالم الكتب،القاهرة،1972 .

6-حسن أحمد الشافعي،التشريعات في التربية البدنية والرياضية،الجزء الأول،دار الوفاء ،الاسكندرية، 2003.

7-حسن أحمد الشافعي،المنظور القانوني عامة والقانون المدني في الرياضة،ط1 ،دار الوفاء الدنيا للطباعة والنشر والتوزيع،الإسكندرية،2005 .

8-حسن شلتوت،حسن معوض،التنظيم الإدارة في التربية الرياضية،مطبعة دار الفكر العربي ، العراق،1981 .

9-ديلوفان رالين،ترجمة نبيل نوفل وآخرون،مناهج البحوث في التربية وعلم النفس،ط2 ، بيروت 1984.

10-ذوقان عبيدات وآخرون،البحث العلمي:مفهومه أدواته وأساليبه،ط7 ،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،عمان،2001 .

11-رجاء محمود أبو علام،علم النفس التربوي،ط3 ،دار القلم،الكويت،1984 .

12-سعيد بوشعير ،القانون والنظم السياسية المقارنة،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، . 1996

147

13-سعيدة محمد علي بهادر،في سن المراهقة،ط1 ،دارالبحوث العلمية،الكويت،1980 .

14- .سليمان مخلول،علم النفس الطفولة والمراهقة،مطابع مؤسسة الوحدة،القاهرة،1981

15-صمئيل مغاريوس،الصحة النفسية والعمل المدرسي،ط2 ،مكتبة النهضة المصرية،القاهرة،1974 .

16-عادل خطاب ،كمال زكي،التربية الرياضية للخدمة الاجتماعية،دار النهضة العربية،القاهرة، 1987.

17-عباس أحمد صالح،طرق تدريس التربية البدنية والرياضية، دار الكتب، بغداد،1981 .
18-عباس محمود عوض،علم النفس العام،دار المعرفة الجامعية،الاسكندرية،1987 .
19-عباس محمود عوض،في علم النفس الاجتماعي،دار النهضة العربية، بيروت،1980 .
20-عبد السلام عبد الغفار،سيكولوجية الطفل الغير عادي،دار النهضة العربية،1996 .
21-عدنان درويش حلون،أمين أنور الحولي،محمود عبد الفتاح عنان،التربية الرياضية المدرسية،
.ط3 ،دار الفكر العربي ، القاهرة،1994
22-عقيل عبد الله،وآخرون،الإدارة والتنظيم في التربية الرياضية، بغداد،1986 .
23-علي بهادر وآخرون ،معجم عربي مدرسي الفبائي،المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر، . 1988
24- .عمر محمد الشيباني،الأسس النفسية والتربوية لرعاية الشباب،دار الثقافة ،بيروت،1977
25-فاخر عاقل،علم النفس التربوي،طبعة جديدة،دار العلم للملايين، عمان،1999 .
26-قاسم المندلاوي واخرون ،دليل الطالب في التطبيقات الميدانية للتربية الرياضية،الجزء الثاني،
العراق،1990 .
27-فؤاد البهي السيد،الأسس النفسية للنمو،ط3 ،دار الفكر العربي،القاهرة،197 .
28- .مالك سليمان،علم النفس الطفولة والمراهقة،دار الفكر للطباعة والنشر،عمان،1987
29-محمد خليفة بركات،علم النفس التعليمي،ط2 ،الجزء الثاني،دار القلم،الكويت.
30-محمدرفعت رمضان،أصول التربية وعلم النفس،ط4 ،دار الفكر العربي،القاهرة،1957
31- .محمد زيان عمر،البحث العلمي:مناهجه وتقنياته،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، 1996
32-محمد محمد الافندي،علم النفس الرياضي والأسس النفسية للتربية البدنية،عالم الكتب، القاهرة، 1965.
33-محمد محي الدين اسماعيل،النمو في مرحلة المراهقة،ط1 ،دار القلم،الكويت،بدون سنة نشر.
34-محمد مصطفى زيدان،السلوك الاجتماعي للفرد،مكتبة النهضة،مصر،1995 .

.، 35- محمد مصطفى زيدان،علم النفس التربوي،ط2 ،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، 1992
36-محمود عوض،فيصل ياسين،نظريات وطرق التربية البدنية،ديوان المطبوعات

الجامعية،الجزائر.
37-محي الدين مختار،محاضرات في علم النفس الاجتماعي،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،
1982.
38-مصطفى فهمي،الصحة النفسية،دراسات سيكولوجية التكيف،القاهرة، بدون سنة نشر
39-منذر هاشم الخطيب،تاريخ التربية الرياضية،الجزء الثاني،العراق،1988 .
40- .ميخائيل ابراهيم أسعد،مشكلات الطفولة والمراهقة، ط3 ، دار الافاق الجديدة، بيروت،
المذكرات:
41-بوغربي محمد،واقع الرياضة المدرسية من الناحية التكوينية،مذكرة ماجستير،جامعة الجزائر، 2005
42-شعلال عبد المجيد،معوقات ممارسة النشاط اللاصفي وطرائق معالجتها،رسالة ماجستير،جامعة مستغانم،1998
43-ميلودي رشيد واخرون،العلاقات الانسانية بين المدرس والتلميذ في الطور الثانوي،مذكرة ليسانس، جامعة مستغانم،1994
44- بدر الدين بن حجوجة ، الإدارة الرياضية دراسة مقارنة الهيئات الرياضية المدرسية الجزائرية و الفرنسية ، مذكرة ماجستير ، جامعة الجزائر 1999
45- بوراس فاطمة الزهراء ، أثر وحدات تعليمية مقترحة في تعلم بعض الحركات الجمبازية الأرضية المرحلة العمرية 6-8 سنوات بالمدرسة الإبتدائية ،رسالة ماجستير،جامعة مستغانم،1989
الجرائد والمجلات:
46- ج.ج.د.ش.وزارة الشباب و الرياضة ، الأمر رقم 76-81 المؤرخ في 16-04-1976 متعلق بتنظيم التربية و التكوين .
47- ج.ج.د.ش.وزارة الشباب و الرياضة ، الأمر رقم 04-10 الؤرخ في 14-08-2004 ، متعلق بالتربية البدنية و تطويرها
48- ج.ج.د.ش.وزارة الشباب و الرياضة ، الأمر 89-03 المؤرخ في 1989/04/14 المتعلق بتنظيم المنظومة الوطنية للتربية البدنية الوطنية و الرياضية و تطويرها

49- ج.ج.د.ش.وزارة الشباب و الرياضة ، الأمر 95-09 المؤرخ في 1995/02/25 المتعلق بتوجيه المنظومة الوطنية للتربية البدنية الوطنية و الرياضية و تطويرها

50- ج.ج.د.ش.وزارة الشباب و الرياضة ، المر 04-10 المؤرخ في 2004/08/14 المتعلق بالتربية البدنية و تطويرها
51- تعليمة وزارية مشتركة رقم 15 مؤرخة في 03-02-1997 ، متعلقة بتنظيم الممارسة الرياضية في الوسط المدرسي للمؤسسات التربوية .
52-قانون رقم 90-31 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990 ، المتعلق بالجمعيات ذات الطابع الثقافي و الرياضي.
53- ج.ج.د.ش.وزارة الشباب و الرياضة ، القانون 13-05 المؤرخ في 2013/07/23 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية و الرياضية و تطويرها

قائمة المراجع باللغة الفرنسية

50-Cavigioli Bernard .psycho- pedagogies du sport. c.a. librairie .j.vrin.paris.1976.
51-Daniel.l'echec.2em edition.e.s.f.paris.1982.
52-Debesse mourrice. l'adolescent .p.u.f.paris.1971.
53-Pierre de coubertin. psycho- pedagogies du sport . librairie.philosophique. j.vrin. paris, 1972.
54-Sillamy(m).dictionnaire usuel de psychologie .édition bordas .paris.1983.
55-Well pierre g. éducation physique pour tous. Édition dunod .paris.1964.
56- Well pierre g. relations humaines entre les enfants et leurs parents et leurs maîtres. Édition dunod.paris.1964.

Journaux :

57-Journal « nouvelles confidence » .n°17.entreprise publique du journal .alger.1988.
58- Fédération algérienne du sport scolaire, statut adoptes par l'assembles général 04-06-1992. cnf. .alger.1992.__

Résumé

Titre de l'étude: «Le fait de l'application des textes juridiques et législatifs pour le sport scolaire dans les écoles secondaires" champ .drash du mandat de Bouira.

L'objectif de l'étude:

–Attirer l'attention des superviseurs et des gestionnaires aux problèmes qui entravent le promoteur des objectifs sportifs
School.

–Le rôle et l'importance professeur d'éducation physique et des sports administration en coopération avec l'amélioration et le développement du sport
School.

–La réalité des associations sportives et culturelles dans la phase secondaire et son rôle dans le développement du sport scolaire.

–La réalité des structures sportives et les installations matérielles dans les écoles secondaires.

–Formuler des recommandations générales et des propositions pour le développement du sport scolaire en Algérie.

Le problème de l'étude:

Quelle est la réalité de la pratique de l'application des textes juridiques et législatifs pour le sport scolaire dans les établissements scolaires؟

Hypothèses de l'étude؟

L'hypothèse générale:

Les sports scolaires ne faisaient pas partie assez d'attention, malgré l'aspect juridique de l'existence de certaines lois importantes.

Hypothèses partielles:

1incompatibilité des différents textes avec ce qui existe dans le sol des raisons importantes pour l'application.

2–N'a pas inciter les sports scolaires intérêt juridique suffisant, par rapport avec le sport d'élite.

3–Il ya négligence complète du côté des sports administratives scolaires de Altser en Algérie.

Le procédures de l'étude: Exemple: échantillon aléatoire était composé de 35 professeur phase secondaire et 8 Association Mseren sports scolaires de l'Etat.

Champ temporel: l'approbation du professeur superviseur sur le sujet de l'étude ont été sélectionnés échantillon à l'étude ont été distribués le questionnaire Palmseren à la fin Avril en visitant l'Association de l'État pour le sport scolaire du mandat de Bouira Les professeurs privés d'enseignement questionnaire physique a Astglina sports opportunité baccalauréat qui était du 5 au 17 mai 2015
Champ spatial: L'étude de terrain a été menée au niveau de l'Etat Association des tour de bras administratif de district à base de sport scolaire.

Méthodologie: Nous avons utilisé la méthode descriptive, car il est le mieux adapté à ces sujets et la mise en place de l'étude pour une analyse approfondie.

Les instruments utilisés dans la recherche: le questionnaire avec les professeurs, y compris des questions fermées et ouvertes et un questionnaire spécial de province sport Association Bmsere scolaires de l'État Bouira.

Les résultats obtenus:

–Les sports scolaires en Algérie souffre encore de plusieurs obstacles et problèmes

–Les sports scolaires ne incitaient pas l'attention nécessaire par les autorités législatives à travers des lois émises par ce dernier qui

–Nous ne recevons pas, mais rarement sur les réalisations des athlètes de la participation régionale et internationale, tout en étant toujours entendre parler des athlètes d'élite

Suggestions:

L'travers ce que a été atteint dans cette recherche, nous avons pu venir avec les suggestions suivantes pour l'avenir et les hypothèses:

–Travailler à obliger les ministères à appliquer pour les textes sportives scolaires.

–Développer des sanctions pour la gestion en cas de non-participation à des compétitions sportives scolaires.

–Prendre en compte les installations sportives de la nouvelle création d'institutions d'enseignement.

–Augmenter le nombre d'inspecteurs afin de surveiller le processus de ce processus en permanence.

–Professeurs de sensibilisation éducation physique et sportive de les informer à travers des textes juridiques régissant des sports scolaires et viennent.

–Suivez les textes des décrets juridiques

–La nécessité de fournir les mesures officielles des installations et des structures sportives.

–Reconsidérer la formule de participer à des activités parascolaires à travers championnats scolaires tout au long de l'année.

–Révision de la Loi sur l'assurance lorsqu'ils participent à des compétitions sportives scolaires pour les élèves ou professeur d'éducation physique et sportive.

–Une loi qui protège les élèves doués quand ils se déplacent à partir de la phase secondaire directement à l'université en les orientant vers des instituts spécialisés.

–Construction d'intégrer des lycées sportifs sur le reste des Etats de la nation.